

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي الأسبوعي عدد رقم (378)





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	33
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	46
حقوق الانسان في العالم	159



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

حمى الضنك بمكة تصيب معلماً قبل انطلاقة الفصل الدراسي الثاني

المصدر: جريدة المدينة السبت 14 ربيع الأول 1434 هـ - 26 يناير 2013م

<http://www.al-madina.com/node/429245>

عبدالله الدهاس - مكة المكرمة
تعرض معلم يعمل في محافظة مهد الذهب ويسكن في مكة المكرمة للإصابة بمرض حمى الضنك.
وقال المعلم فهد بن هادي العتيبي الذي التقته «المدينة» في مستشفى النور التخصصي بمكة المكرمة إنه شعر بارتفاع شديد في درجة الحرارة منذ الاثنين الماضي، وعلى الفور توجه إلى أحد المستشفيات الخاصة بحي العزيزية وتم إعطاؤه محاليل طبية، مشيراً إلى أن ارتفاع الحرارة تواصل معه بعد ذلك مما حدها إلى الذهاب إلى مستشفى النور التخصصي وإدخاله إلى غرفة التنويم تحسباً لإصابته بالمرض.
وطالب العتيبي بتكثيف أعمال الرش لكافة أحياء مكة المكرمة وزيادة الفرق الميدانية، مشيراً إلى أنه كان متواجداً بالقرب من أحد الملاعب الزراعية في حي العزيزية ليلة إصابته بالمرض.
من جهته دعا الدكتور محمد بن مطر السهلي رئيس مركز الدراسات والبحوث بكلية الشريعة بجامعة أم القرى وعضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إلى تكثيف الجهود الوقائية فيما يتعلق بمكافحة مرض حمى الضنك في مكة المكرمة، مشيراً إلى أنه يتعين على المسؤولين إيجاد حلول عاجلة لهذه المشكلة التي عانى منها الأهالي وتسببت في حدوث وفيات وإصابات بهذا المرض.
وأضاف الدكتور السهلي: «نتوسم خيراً في أمانة العاصمة المقدسة في مكافحة المرض»، مشيراً إلى أنه يتعين أن يكون هناك حل فوري وعاجل لقضية الموظفين المكلفين بأعمال الرش وتحسين أوضاعهم الوظيفية حتى يؤدي دورهم على أكمل وجه.



حقوق الإنسان: نتابع باهتمام ملف الموقوفين أمنياً في السجون السعودية ونسعى لإغلاقه نهائياً

المصدر: جريدة الشرق السبت 14 ربيع الأول 1434 هـ - 26 يناير 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/26/691559>

مكة المكرمة - محمد آل سلطان
صرّح الناطق الرسمي للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور صالح الخثلان، بأن ملف الموقوفين أمنياً في السجون السعودية يعدّ من الملفات القائمة والأساسية، وتمت كتابة توصيات تفصيلية فيما يتعلق به. وبين الخثلان لـ«الشرق» أن ثمة محاولات جارية لإنهاء هذا الملف، وإطلاق سراح من لم تثبت عليه تهمة، وإحالة من تثبتت عليه التهمة إلى القضاء.

وإصدار أحكام بحقهم وإعلانها. وقال إن ذلك الملف يعدّ من أهم قضايا الجمعية منذ تأسيسها، وما زالت تتابع باستمرار شكاوى أهالي الموقوفين تجاه الجهات الحكومية وطلباتهم بإطلاق سراح من لم يحكم عليه، ومتابعة أوضاعهم للتأكد من حصولهم على حقوقهم في السجن، عبر زيارات نظمها الجمعية للمباحث العامة والالتقاء بالمسؤولين، والموقوفين. وكشف عن تلقي الجمعية يومياً ثلاثين اتصالاً وزيارة وفاكساً تتعلق بقضايا موقوفين وعنف أسري وقضايا عمالة وتعسف إداري.

من ناحية أخرى، رفعت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، إلى المقام السامي، نظاماً متكاملاً لحماية المستهلك يتضمن مركزاً لضبط الأسعار والتحكم فيها. وعلمت «الشرق» أن النظام الجديد أُحيل إلى هيئة الخبراء لدراسته قبل رفعه إلى مجلس الوزراء للموافقة عليه، رغم موقف وزارة التجارة السليبي منه والاحتجاج بالنظام الاسترشادي الخليجي، على حد ما أوضح الناطق الرسمي للجمعية الدكتور صالح الخثلان، لـ «الشرق»، مشيراً إلى أن القوانين والأنظمة الاسترشادية التي تصدر عن مجلس التعاون لدول الخليج العربي ليست إلزامية، ولا تغني عن نظام وطني لحماية المستهلك، وهو ما تقدمت به الجمعية وما زالت تطالب به.

وبيّن الخثلان أن معالجة قضية غلاء الأسعار والحد من ارتفاعها والحصول على منتج جيد لا يمكن أن يتحقق دون وجود نظام للتحكم في الأسعار وضبطها، مشيراً إلى أن تدخل جمعية حقوق الإنسان يقتصر على مستوى التشريعات وفي الحدود التنظيمية، وما زالت جمعية حماية المستهلك محتظة بدورها التوعوي ومراقبة كل ما له علاقة بحماية المستهلك. وقال إن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان هي الجمعية الحقوقية الوحيدة في المملكة التي تأخذ المنهج الشامل والمتكامل لحقوق الإنسان، وتبدأ من الحقوق المدنية والحقوق السياسية، وتنتهي بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية، وهذا النظام الذي تم العمل عليه يدخل في نطاق الحقوق الاقتصادية للمواطن، حيث يستهدف منع استغلاله وتوفير حياة معيشية كريمة له. وبيّن أن التنفيذ والمراقبة من حق جمعية حماية المستهلك.

وأبان أن من أبرز ما قامت به الجمعية على مدى السنوات الثماني الماضية ما قدّمته من ملاحظات ومقترحات على نظام الإجراءات الجزائية، ونظام المرافعات الشرعية، ونظام يتعلق بالمعاقين والتصدي للإهاب. كما سجلت الجمعية موقفها من نظام المطبوعات، واقترحت نظاماً لحقوق مرضى الإيدز فيما يتعلق برصد انتهاكات ومراقبة أجهزة حكومية وتوثيق التجاوزات، وأسهمت في رفع مستوى الوعي الحقوقي من خلال النشرات والدراسات والمطبوعات التي توزع مجاناً.



العيان: هيئة حقوق الإنسان وقفت على خمس حالات لـ «زواج قاصرات» خلال السنتين الأخيرتين

المصدر: جريدة الشرق السبت 14 ربيع الأول 1434 هـ - 26 يناير 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/26/691118>

الدمام - رشا العبدالله

الرئيس: لا بد من تفعيل دور «المأذون الشرعي» لمنع الزيجات غير المتكافئة
أكد رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيان أن هيئة حقوق الإنسان، وقفت على خمس حالات لـ «تزويج قاصرات» خلال السنتين الأخيرتين، موضحاً أن الزواج غير المتكافئ فيه خطورة على حياة الطفلة من الناحية الصحية والنفسية والاجتماعية. منوهاً بأن هيئة حقوق الإنسان تعتبر زواج الفتاة في سن صغيرة لا يؤهلها لتحمل تبعات الزواج وانتهاكاً لحقوقها الإنسانية وتجاوزاً خطيراً يعيث بطفولتها وكرامتها.

التوعية الاجتماعية

وأشار العيان أن الهيئة تمكّنت بفضل الله ثم بتعاون جهات الاختصاص والتوعية الاجتماعية من حلّ هذه القضايا، تجاوزاً مع القضايا المرصودة، عبر الإعلام أو البلاغات التي تصل إليها. كما شدّد على وجوب التصدي لمثل هذه القضايا ونشر قوانين تنظمها وتعاقب المتجاوزين.

ويرى المستشار القانوني الدكتور محمد كريم الرئيس أن عدم وجود ضوابط قانونية تحمي الفاصرات يرجع لكون المسألة تخضع في الأساس للناحية الشرعية التي تقضي من ضمن قواعدها بأنه (لا تحريم إلا بنص) مما جعل من الصعوبة بمكان غل أيدي الآباء عن تزويج بناتهم في سن صغيرة نظراً لكون الشريعة أوصت بتزويج الفتاة بمجرد أن تصل سن البلوغ دون تحديد هذا السن؛ فضلاً عن كونها تسمح للولي بعقد نكاح ابنته قبل بلوغها ولها أن تطلب فسخ هذا النكاح حينما تبلغ أو أن توافق على إتمامه. ويضيف أن هذا الأمر يمكن تقنينه بنفس الشكل الذي تم به تقنين مسألة البيع والشراء التي تعد من المسائل المباحة التي تدخل القانون في ضبطها وحماية المستفيدين منها بتحديد سن الرشد واعتباره الفيصل في الموضوع.

سن الرشد

ومن هذا السياق يقترح الرئيس أن يتم من الناحية القانونية ربط سن تزويج الفتاة ببلوغها سن الرشد؛ مع وضع استثناء بالنسبة للحالات التي ترغب في الزواج قبل هذا السن بحيث يقضي القانون بأن تُعرض هذه الحالات على لجنة مشكلة من أطباء واختصاصيين في علم النفس والاجتماع يُقرّون بكونها مؤهلة تماماً للزواج؛ على أن يكون هذا الإقرار شرطاً أساسياً لتمام العقد. مؤكداً على ضرورة تفعيل دور المأذون الشرعي الذي لا يملك أي صلاحيات تخوله منع الزيجات غير المتكافئة فضلاً عن كونه لا يملك من الضمانات ما يجعله يطمئن إلا أن الفتاة موافقة على الزواج؛ حتى وإن طلب سماع صوتها بالموافقة أو توقيعها على الدفتر فلا يمكنه أن يتحقق من شخصيتها، الأمر الذي يقتضي أخذ موافقتها من خلال بصمة اليد حتى يمكنها الطعن بالتزوير إن قام غيرها بالموافقة على الزواج نيابة عنها ودون علمها.

مصلحة القاصر

ويرى المستشار القانوني وعضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خالد الفاخري أنه لا يمكن في النظر إلى هذه المسألة التعويل على ما عرفناه في الماضي من سرعة تكيف الفتاة اجتماعياً ونسوجها وقدرتها على تحمل أعباء الحياة مما يؤهلها للزواج في سن مبكرة، عكس الحاصل اليوم، فازدياد الرفاهيات، ساهمت في إبطاء نضج الفتاة، ما يقتضي التأكيد على حمايتها ووضع الضوابط اللازمة التي تضمن العمل على مصلحتها، وتجنب تعريضها لأي مشكلات صحية أو نفسية أو أخلاقية قد تنجم عن الزواج غير المتكافئ من الناحية العمرية. ويؤكد الفاخري على موقف الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في مطالبتها بوضع آلية وضوابط واضحة تحدد سن الزواج للفتاة؛ بحيث لا يتم النزول عنه إلا لمصلحة القاصر وبموافقة القاضي دون ترك المسألة لاجتهاد الأسر على اختلاف ثقافتهم وأخلاقياتهم التي قد تكون محل ضرر للفتاة. مشيراً إلى أن ذلك يعتبر من باب تقييد المباح شرعاً للمحافظة على الحقوق؛ خاصة حينما تتعلق بالطفولة.

زواج غير متكافئ

ومن الناحية النفسية فرّق الاستشاري النفسي د. جبران المخطي بين دوافع كل من الولي والفتاة والمتقدم للزواج، فالولي يطمع في المال من ناحية، ومن ناحية أخرى، يقدمها هدية للمتقدم كنوع من «الوجاهة الاجتماعية» المنتشرة في بعض القبائل قناعة منهم بأن المرأة لا قيمة ولا كرامة لها. أما الفتاة، فغالباً ما تكون ضحية للظروف الاجتماعية القاسية التي تعانيها في مجتمعها الأسري من معاملة قاسية أو سوء أحوال مادية وعدم إعطائها الثقة والحرية الكافية للانخراط في المجتمع. أما المتقدم، فيرى المخطي أنه غالباً ما يكون لديه نزعات غير سوية خاصة إذا كان متقدماً في العمر؛ وحبه لإقامة العلاقة الحميمة مع الفتيات الصغيرات، فيحاول أن يشبع هذه النزعات بطريقة سوية من خلال الزواج. فضلاً عن كونه قد يود أن يثبت لنفسه وللآخرين أنه مازال قادراً على الزواج والإنجاب من باب التنافس والاستعراض.

حقوق الإنسان: موقفنا لم يتغير من سن زواج القاصرات

المصدر: جريدة المدينة الخميس 12 ربيع الأول 1434 هـ - 24 يناير 2013م

<http://www.al-madina.com/node/428821>

سلوى حمدي - الرياض

قالت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إن موقفها لم يتغير من مسألة تحديد سن زواج الفتيات القاصرات. وأكدت أنها تابعت ما نشر حول موقفها عن تحديد سن لزواج القاصرات وأن موقفها لم يتغير من حيث المطالبة بتحديد سن للزواج وفي حالة وجود حالات تقتضي حاجة القاصر النظر فيها بما يحقق مصلحته فيحال الأمر للقاضي لإجازة الزواج من عدمه. وأشارت جمعية حقوق الإنسان إلى أن هذا إيضاح لما فسر في غير محله حول ما نشر على لسان المتحدث الرسمي باسم الجمعية.

اليوم

حقوق الإنسان تنظيم دولي مؤسس أم تنظير اجتماعي صرف؟

المصدر: جريدة اليوم الخميس 12 ربيع الأول 1434 هـ - 24 يناير 2013م

<http://www.alyaum.com/News/art/69519.html>

إعداد: حسين حمود

حقوق الإنسان، هي الحقوق والحريات المستحقة لكل شخص لمجرد كونه إنساناً. ويستند مفهوم حقوق الإنسان على الإقرار بما لجميع أفراد الأسرة البشرية من قيمة وكرامة أصيلة فيهم، فهم يستحقون التمتع بحريات أساسية معينة. وبإقرار هذه الحريات فإن المرء يستطيع أن يتمتع بالأمن والأمان، ويصبح قادراً على اتخاذ القرارات التي تنظم حياته. وقد أنشئت أول جمعية رسمية لحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية تحت مسمى (الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية) في 18/1/1425 هـ الموافق 9/3/2004م، وذلك لحماية حقوق الإنسان والدفاع عنه وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وللنظام الأساسي للحكم والأنظمة المرعية والاتفاقيات والمواثيق الدولية التي لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية.

وتبين بعض الدراسات أنه لم يكن هناك أصل لمفهوم حقوق الإنسان بل هي فكرة تبلورت «فطرياً» في الوقت الذي بدأ الناس يعيشون فيه حياة مشتركة، ويقال بأن الفلاسفة على مر العصور اهتموا بالتنظير لحقوق الإنسان والمطالبة بصونها وفي الأديان دأب الأنبياء والرسل «عليهم السلام» على تقويم مفاهيم حقوق الإنسان فكان لا يضيع حق لأحد من الرعية في وجودهم وتواجدهم بل كانوا يأمرهم بحفظ الحق في وصاياهم بعد موتهم، أما الشريعة الإسلامية السمحة فقد أولت حقوق الإنسان جل اهتمامها بدءاً من القرآن الكريم إذ قال الله تعالى «ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً» (الإسراء 70). وقال الله: «لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم» (التين 4).

وتحولت مفاهيم حقوق الإنسان من عصر الفلاسفة والأنبياء إلى عصر التشريعات فقد داوم الحكام الأوروبيون على إصدار تقارير ونصوص مكتوبة لشعوبهم استجابة للنقمة التي كانت تشتعل في النفوس نتيجة إهدار حقوق الإنسان في شتى الصور. وبعد أن دكت الثورات العروش والأنظمة الاستبدادية في أوروبا وأمريكا اللاتينية. جاءت التشريعات

الداخلية وعدد من الأنظمة الدولية بنصوص تجعل من احترام حرية الإنسان وحقوقه جوهر وجود المجتمع السياسي وسبب استمراره.

وفي سنة 1948م تم إصدار (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان) الذي صاغته لجنة حقوق الإنسان على مدى ثلاث سنوات. وقسمت حقوق الإنسان إلى أربع فئات:

- 1- الفئة الأولى وتتناول الحقوق الفردية والشخصية.
- 2- الفئة الثانية وتتناول علاقات الفرد بالمجموع أو بالدولة
- 3- الفئة الثالثة وتشمل الحريات العامة والحقوق الأساسية.
- 4- الفئة الرابعة وتشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

وبعد انشاء جمعية حقوق الإنسان في العام 1425هـ تلاها إنشاء هيئة حقوق الإنسان السعودية في 1426/8/8هـ كأول هيئة حكومية تهدف إلى حماية حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية وتعزيزها وفقا لمعايير حقوق الإنسان الدولية في جميع المجالات، ونشر الوعي بها والإسهام في ضمان تطبيق ذلك في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية. وللهيئة والجمعية إصدارات توعوية عديدة منها حقوق المواطن، حقوق السجين، حقوق المقيم، حقوق المجتمع والعديد العديد من كتيبات الحبيب التوعوية والتثقيفية.

ومازال الكثير من الناس حائرا هل حقوق الإنسان الحديثة والتي أقرها المجتمع الدولي كانت نتاج ضغط الثورات على الحكومات الاستبدادية قديما؟ أم مازالت مجرد تنظير اجتماعي يحلم به صناع القرار السياسي العالمي مساءً ويطبّقونه على أرض الواقع صباح اليوم التالي!.



حملة للوقوف على الحالة الصحية والإنسانية للعمال

بمحطات الوقود والمصانع

تنفذها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة

المكرمة

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الخميس 12 ربيع الأول 1434 هـ - 24 يناير 2013م

<http://aawsat.com/details.asp?section=43&article=714322&issueno=12476>

جدة: سعيد الأبيض وحسين السقاف

تنفذ الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة حملة تفقدية على محطات الوقود والمصانع، للوقوف على أوضاع العمالة في تلك المواقع، والكشف في حال استدعت الضرورة على صحة العاملين في محطات الوقود والمصانع التي تستخدم مواد خطيرة.

وتسعى الجمعية من خلال حملتها إلى رصد نسبة المخاطرة التي تقع على العمالة الوافدة، مع التأكد من الأوضاع المعيشية والإنسانية، بحملات مجدولة تتطلق خلال الأيام القادمة، والتي تعتمد على السرية للالتقاء مباشرة مع العمالة في مقر أعمالهم، والدور التي يقطنون فيها.

وفي هذا الشأن طالب مختصون في المخ والأعصاب، بضرورة فرض إجراءات احترازية على العاملين في محطات الوقود، ومن ذلك استخدام قفازات لحماية الأيدي من البنزين، كذلك تغطية الأنف بكمامات واقية تساعد في تقليص الأضرار الصحية التي قد تنتج عن استنشاق مادة البنزين.

وتنتشر في السعودية قرابة 9 آلاف محطة منتشرة في كافة المدن، تستحوذ جدة على 600 محطة، وتشرف عليها أربع جهات حكومية ممثلة في الشؤون البلدية، التجارة، النقل، والدفاع المدني، والمرور، ولا تزيد نسبة استثمار الشركات في المحطات عن 15%، في حين بلغ عدد المصانع المنتجة في السعودية نحو 5830 مصنعا بتمويل زاد على 749 مليار ريال، منها 1368 مصنعا في مكة المكرمة.

وقال لـ«الشرق الأوسط» الدكتور حسين الشريف، المشرف على الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة: «إن الجمعية وخلال اجتماعها الشهري الذي عقد أول من أمس، أقرت فتح ملف أوضاع العمالة في منطقة مكة، سواء أكانت العمالة النظامية وغير النظامية وإعداد تقارير مفصلة عن أوضاعهم، ومن ثم التواصل مع الجهات المعنية في هذا الصدد».

واستطرد الشريف: «إن الحملة ستستهدف العمالة في المصانع ومحطات الوقود، والتي تكون فيها نسبة المخاطرة عالية عن باقي المهن، مع التأكد من الأوضاع الإنسانية، السكن والمعيشة، ورصد ما يمارس عليها من ضغوط تدرج ضمن صور الاتجار بالبشر والتي تكون واضحة في هذه الفئة من العاملين في تلك المواقع»، لافتا إلى أنه سيتم رصد أي مخالفة تتم بحقهم.

وأضاف المشرف على الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان: «في المقام الأولي نبحث عن حالته المعيشية والموقع الذي يقطن فيه العاملون في محطات الوقود، والذي عادة يكون بالقرب من المحطة، وهذا أمر خطير، كما يهملنا الاستماع إليهم مباشرة، للتعرف عن على مشاكلهم، ومن ثم الرفع بها إلى الجهات المختصة لا اتخاذ الإجراءات اللازمة حيال هذه العمالة».

وعن الحالة الصحية للعمالة الوافدة، أكد الشريف، أنه إذا استدعت الحاجة للتعرف على صحة العامل وما يعانيه من أضرار جراء عمله في تلك المحطات، أو المصانع التي تستخدم مواد سامة وخطرة، يتم الكشف عليه والرفع بالتقارير الصحية مع حالته الإنسانية، لافتا أن الأنظمة المعمول بها في المملكة تلزم ملاك المحطات بالكشف الدوري على العمالة التي تدير هذه المواقع للتأكد من سلامتهم.

وشدد الشريف، أن الكشف المبكر على العمالة في المهن الخطرة يساعد على الحد من انتشار المرض الذي قد يتعرض له العامل، موضحا أننا نسعى في بداية حملتنا على أن يدرك العامل في كافة المواقع ما له وما عليه من حقوق وواجبات يلتزم بها الطرفي، وهو ما ذهبنا إليه بالرفع في توصياتنا إلى وزارة العمل أن تكون هذه الحقوق واردة في التأشيرات الصادرة لهم.

«الشرق الأوسط» وقفت ميدانيا على عدد من محطات الوقود، والتي تختلف فيها أعداد العمالة وجنسياتهم، إذ يعمل في بعض المحطات قرابة 4 أشخاص في الفترة الواحدة، ويصل للضعف في محطات أخرى، ورصدت بعض الجوانب في حال هذه العمالة، التي تتقاضى أجورا زهيدة، بحسب كليل، الذي قال: إن ما نتقاضاه لا يغطي احتياج الشهر الواحد، وما نعيش على ما يدفعه المستهلك «بخشيش» يساعدنا على إكمال ما تبقى من الشهر.

إلى ذلك يقول الدكتور سراج صمد استشاري أمراض المخ والأعصاب: «إن المخ يتأثر مباشرة نتيجة الاستنشاق الدائم للبنزين، المكون من غاز الهيدروكربونات الذي له آثار على نخاع العظمي، والذي قد يصل بعد ذلك لحد الإدمان، ومن ثم يبدأ التلف التدريجي للأعصاب، وضمور العضلات، وفي حالات كثيرة قد ينتج عنها إصابة بالسرطان».

وأضاف سراج: «إنه لا بد على العاملين في تلك المواد التي يكثر فيها استخدام المواد السامة، استخدام الواقيات اليدوية لحماية الجلد من أي إصابات قد تنتج، كما يتطلب تغطية الأنف بالكمامات التي قد تساعد في تقليل الضرر من استنشاق البنزين، على أن يتم إجراء كشف على الأجهزة العصبية مرة كل عام، ورصد أي أعراض جانبية على الصدر والرئة، تفاديا من الوقوع في اعتلال عصبي وتشنجات عضلية، والفشل الكيدي والتهاب الرئوي».

وفي سياق متصل أكد لـ«الشرق الأوسط» العقيد سعيد سرحان المتحدث الرسمي لإدارة الدفاع المدني في منطقة مكة المكرمة، أن جهاز الدفاع المدني لا يتدخل في اشتراطات السلامة الصحية للعمالة في محطات الوقود، وإنما تقوم بفرض اشتراطات السلامة في موقع المحطة، ومنها التأكد من توفر أجهزة الإنذار والدفع الذاتي بمادة الرغوة، تصميم خزان المحطة، والذي يعتمد على مواصفات ومقاييس عالية الجودة، مضخات الوقود لا بد أن تعمل أوتوماتيكيا لفصل الضخ في حالة وقوع أي خطر.

وزاد: «إن فرقة السلامة التابعة للدفاع المدني تقوم بحملات دورية على هذه المحطات، للتأكد من سير عملها وسلامة الأجهزة»، ومشيرا إلى أنه تم رصد عدد من المخالفات في محطات الوقود والتي تم إغلاقها فور ثبوت المخالفة، ولن يتم

فتحها ما لم تصحح وضعها وتحديث إجراءات السلامة في تلك المحطات ومنها عدم التجديد للدفع الذاتي للرغوة التي لها صلاحية للعمل والانتهاء.



القحطاني يطلع بعثة الأوروبي على تطورات حقوق الإنسان بالمملكة

المصدر: جريدة المدينة الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م
<http://www.al-madina.com/node/429491>

سلوى حمدي - الرياض
استقبل رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني في مكتبه صباح أمس رئيس بعثة الاتحاد الأوروبي في المملكة السفير آدم كولاخ ونائب رئيس البعثة إفيثيموس كوستويولوس، وتطرق الحديث للشأن الحقوقي في المملكة وصدور الموافقة السامية مؤخراً على إنضمام المرأة لعضوية مجلس الشورى كما تطرق إلى ما صدر عن الجمعية من تقارير عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة وإلى أهمية أن يطلع سفراء الدول الأوروبية من خلال رئيس الجمعية على التطورات الحقوقية في البلاد لما لذلك من آثار إيجابية. وتم التأكيد على أهمية تبادل وجهات النظر حول الأمور المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل عام، وتفهم الوضع القانوني في المملكة الذي يركز على الشريعة الإسلامية، حضر اللقاء المستشار خالد بن عبدالرحمن الفاخري الأمين العام المكلف للجمعية.



حقوق الإنسان للتعليم العالي: لا تكمموا الأفواه

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130127/Con20130127567673.htm>

قايد آل جعرة (نجران)
دعت جمعية حقوق الإنسان وزارة التعليم العالي عدم الوقوف أمام الكوادر الأكاديمية من أساتذة الجامعات من الجنسين للمشاركة في المنتديات العالمية، مؤكدة أن هذه الكوادر تمتلك من الوعي ما يخول لها عدم الانسياق وراء دعوات مشبوهة أو ما يشبه ذلك من قبل جهات أجنبية.
جاء ذلك عقب أن حذرت وزارة التعليم العالي جميع إدارات الجامعات في مختلف مناطق المملكة من تلبية دعوات خارجية غير رسمية، بناء على برقية وكيل وزارة الخارجية للعلاقات الاقتصادية والثقافية المتضمن بأن ثمة دعوات وجهت من أستراليا في صورة رسائل إلكترونية إلى عدد من الكوادر النسائية والمسؤولات في قطاع التعليم للمشاركة في حوار «ديموقراطية المرأة في العالم العربي» المزمع انعقاده في أستراليا في مارس المقبل. وفي الوقت الذي شدد فيه وزير التعليم العالي الدكتور خالد العنقري في تعميم لجميع مديري الجامعات بأن وزارة الخارجية حريصة على أهمية الحذر من مثل هذه الدعوات المباشرة، والتي لا ترد إلى أعضاء هيئة التدريس بالجامعات عبر القنوات الرسمية ما قد يكون له تداعيات خفية، رفضت عضو جمعية حقوق الإنسان الدكتورة سهيلة زين العابدين ما اسمته بالوصاية على أساتذة

جامعية وصلت من العلم والمعرفة وتخرجت على يديها الكثير من الكوادر النسائية الفاعلة، لافتة في نفس الوقت إلى أن الأستاذة الجامعية كاملة الأهلية وليس من المفترض - وفقاً لقولها - فرض وصاية عليها. وقالت زين العابدين إن العالم يعيش في زمن الشفافية وعدم تكلم الأفياء، مستشهدة بأن المرأة السعودية استطاعت أن تدحض الشائعات الموجهة ضد الإسلام خلال المشاركة في وثيقة بكن الخاصة بالمرأة، مشيرة إلى أنه من المفترض المشاركة في الحوار الأسترالي تأكيداً على أن المرأة السعودية عضو فاعل في الحراك التنموي والمجتمعي في الوطن.



في لقاء مع رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان رئيس البعثة الأوروبية يشيد بالعضوية النسائية لمجلس الشورى

المصدر: جريدة الرياض الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/01/27/article804950.html>

الرياض - فاطمة الغامدي
التقى رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني في مقر الجمعية يوم أمس رئيس بعثة الاتحاد الأوروبي في المملكة السفير آدم كولاخ ونائب رئيس البعثة إفيثيموس كوستويولوس. تناول الطرفان في الاجتماع الشأن الحقوقي في المملكة، والموافقة السامية على انضمام المرأة لعضوية مجلس الشورى، كما تصدر النقاشات تقارير الجمعية عن تطورات أحوال حقوق الإنسان، وأهمية نشرها إعلامياً. ورحب القحطاني بالتواصل فيما يخص مخرجات الجمعية من جهود وتطورات وتقارير دورية مع سفراء الدول الأوروبية، ومناقشة التطورات الحقوقية في السعودية لما لذلك من آثار إيجابية على جميع المستويات، أهمها تبادل وجهات النظر حول التطورات والبرامج المستقبلية، وتفهم الوضع القانوني في المملكة الذي يركز على الشريعة الإسلامية. كما دعا السفير سعادة رئيس الجمعية لتبادل الزيارات وتوطيد العلاقات، حضر اللقاء المستشار خالد بن عبدالرحمن الفاخري الأمين العام المكلف للجمعية.



رئيس بعثة الاتحاد الأوروبي في ضيافة حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الجزيرة الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م
<http://www.al-jazirah.com/2013/20130127/ln4.htm>

الجزيرة - الرياض:
استقبل رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني في مكتبه صباح أمس رئيس بعثة الاتحاد الأوروبي في المملكة السفير آدم كولاخ ونائب رئيس البعثة إفيثيموس كوستويولوس، حيث رحب رئيس الجمعية بالوفد الزائر وتطرق الحديث للشأن الحقوقي في المملكة وصدر الموافقة السامية مؤخراً على انضمام المرأة لعضوية مجلس الشورى كما تطرق الحديث إلى ما صدر عن الجمعية من تقارير عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة وإلى أهمية أن يطلع سفراء الدول الأوروبية من خلال رئيس الجمعية على التطورات الحقوقية في البلاد لما لذلك من آثار إيجابية، وقد

تم التأكيد على أهمية تبادل وجهات النظر حول الأمور المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل عام، وتفهم الوضع القانوني في المملكة الذي يركز على الشريعة الإسلامية، حضر اللقاء المستشار خالد بن عبد الرحمن الفاخري الأمين العام المكلف للجمعية.



تقصيص رقم مجاني (1919) لتلقي البلاغات من ضحايا الإيذاء والعنف

مراكز الحماية الاجتماعية.. الأمان عندما يخذلك القريب!

المصدر: جريدة الرياض الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/01/27/article805023.html>

أبها، تحقيق- مريم الجابر

أنشأت وزارة الشؤون الاجتماعية مراكز الحماية الاجتماعية؛ لغرض تلقي البلاغات من ضحايا الإيذاء والعنف الأسري، وهم الطفل دون سن الثامنة عشر، والمرأة أياً كان عمرها، ليتسنى إرشادهم نحو أقرب جهة أو مكان يتلقوا فيه المساعدة اللازمة في أي منطقة من مناطق المملكة، من خلال الاتصال من الهاتف الثابت أو الجوال بجميع شبكاته على الرقم المجاني (1919)، أو الاتصال بإحدى لجان الحماية الاجتماعية بمناطق المملكة، وكذلك عن طريق الإبلاغ عن طريق موقع الإدارة العامة للحماية الاجتماعية على شبكة الإنترنت على الرابط www.hemayah.org، حيث تشارك مجموعة من الجهات الحكومية في تلقي البلاغات منها إمارات المناطق، وبرنامج الأمان الأسري الوطني، وكذلك المستشفيات الحكومية والأهلية، وأقسام الشرط، إضافة إلى المؤسسات التعليمية، والجمعيات الخيرية، وهيئة حقوق الإنسان، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

وتتضمن أهداف الإدارة العامة للحماية الاجتماعية العمل على حماية الأطفال دون سن الثامنة عشرة والمرأة أياً كان عمرها وبعض الفئات المستضعفة من التعرض للإيذاء بشتى أنواعه، مع نشر الوعي بين أفراد المجتمع حول ضرورة حماية أفراد الأسرة من الإيذاء والعنف، إضافة إلى إجراء البحوث والدراسات عن هذه الظاهرة، بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة، فيما تتضمن مهامها الإشراف على عمل لجان الحماية الاجتماعية، وإعداد الإحصائيات عن ظاهرة الإيذاء والعنف الأسري، وكذلك المشاركة مع الجهات المختصة في إعداد برامج رعاية وحماية الأسرة في المجتمع. وتشتمل استراتيجية العمل مع حالات الحماية الاجتماعية على "الإصلاح" الذي يتم التركيز فيه على حل المشكلة ودياً بين الأطراف، والتأهيل الاجتماعي الذي يتم التركيز فيه على الجلسات العلاجية والإرشادية للحالات المتعرضة للإيذاء، إلى جانب التأهيل النفسي الذي يتم التركيز فيه على الجلسات النفسية العلاجية للحالة، وأخيراً الإيواء بعد التأكد من عدم وجود من يرعى الحالة وسط محيطها العائلي.

حضور المبلّغ

وقالت "لدال العرجاني" -أخصائية قسم الحماية بمركز الإشراف الاجتماعي-: نتلقى البلاغات على الرقم الموحد (1919)، مضيفة أنهم يعملون على توفير الاتصالات وتحويلها للمختصات، وهن يقمن بدورهن بالاتصال بالمعنف، أو من بلغ بالأمر، ثم حضوره وكتابة إقرار خطي لتتمكن الأخصائية من متابعة القضية مع الجهات المسؤولة، مبيّنة أنه في بداية إنشاء المركز عام 1425هـ، كانوا يتلقون بعض البلاغات الكيدية، حيث تخرج الأخصائية لمعاينة المكان، لتواجه المشاكل بسبب ذلك البلاغ، مبيّنة أنه الآن يجب على المبلّغ الحضور للمكتب وكتابة إقرار ومن ثم أخذ كافة المعلومات والتفاصيل لمباشرة الحالة، ثم الزيارة الميدانية، ثم دراسة الحالة وتحويلها أمّا للعيادة النفسية أو زيارة المنزل، موضحة أن هناك بعض البلاغات تردنا من الإمارة لدراسة شكوى حوّلت لها، وأخرى من المحاكم، وأخرى من الشرطة، وكذلك

من هيئة حقوق الإنسان والأمان الأسري، إضافة إلى الصحة والتعليم، مشيرة إلى أنهم يذهبون إلى المدرسة أو المستشفى حسب البلاغات التي تأتي إليهم من هذه الجهات، حيث تعامل كل حالة على حسب أهميتها ومقدار العنف الممارس ضد المبلغ عنه.
متابعة مستمرة

وأوضحت "دلال العرجاني" أنه من الايجابيات التي حصلنا عليها هو معرفة الجمهور لنا، وتعاون الأسر والمجتمع مع رسالتنا وأهدافنا، وكذلك تعاون الشرطة في جميع المنطقة لحماية الاخصائيات، وفوق هذا أهم إيجابية هو إنقاذنا لمعنفين لا قوا من الظلم والجور الشيء الكثير، ذاكراً أن السلبات نجدها في رفع ولي الأمر ضد المعنفة بلاغ أنها هاربة بعد أن يعرف أنها لجأت إلينا، وهو ما يجعلهم يوقفون البلاغ وإثبات أن الفتاة أو الطفل موجود لديهم، مؤكدة على أنه يقلل بلاغ الشكوى من مبدأ التعاون مع الجهات المشاركة بالحماية الاجتماعية، مضيفة أنه من السلبات ما تتلقاه الأخصائية من مكالمات ورسائل تهديد وتعرض للحبس أو الضرب، لكن هذه حالات نادرة، لتعاون مراكز الشرط معهم باستمرار، لافتة إلى أن هناك متابعة مستمرة للمعنفة أو الأطفال حتى بعد خروجهم من سكن الإيواء، وبعضهم يطلب الخروج ويرفع بذلك للجهات الرسمية، مع متابعة حالتهم حتى لو انتقلوا إلى منطقة أخرى، حيث تُخاطب المراكز بتلك المدينة ونوليهم المهمة، مبينة أن البلاغات اليوم أصبحت بشكل منظم وأصبح لدى المركز دليل ارشاد ونظام للحماية، وأصبحت كل الجهات تعرف دورهم وتعرف أرقامهم، والتعاون موجود ومثمر وبناء.

إشراف ومعالجة

وتحدث "د.هادي اليامي" -رئيس فرع هيئة حقوق الإنسان في عسير- قائلاً: تُعد هيئة حقوق الإنسان جزء رقابي من الحماية الاجتماعية، ومهامه مركزة على تعزيز وحماية حقوق الانسان وفق الانظمة والتعليمات، مضيفاً أن الهيئة تتابع مع الجهات المشاركة بالحماية الاجتماعية القضايا الواردة إليها والتحقيق فيها، وكذلك عمل الدراسات مع الجامعات والجهات الأكاديمية والبحثية حول الحد من ظاهرة العنف الأسري، مبيناً أن الهيئة تتلقى البلاغات الواردة إليها عن طريق الفاكس أو الاتصال، أو عبر الموقع الإلكتروني للهيئة، وأيضاً ما ترصده الهيئة عبر وسائل الإعلام، موضحاً أن الهيئة تُخاطب الجهات المسؤولة سواء كانت أمنية أو صحية أو اجتماعية أو أسرية، وتتواصل مع مراكز الحماية الاجتماعية بمختلف مناطق المملكة؛ للمتابعة والإشراف والمعالجة حسب نوع القضية ووضعها، كما أنها تدخل في التحقيق بالأمور الجنائية، ودراسة الحالات النفسية، إلى جانب نقل المعنفين لدار الحماية المخصصة لهم والمنتشرة بكافة المناطق.

إيجابيات البلاغات

وأوضح "د.اليامي" أنه من السلبات ما يحدث من ممارسات خاطئة وعنف ومشاكل لأسباب متعددة منها ضعف الوازع الديني وتناول المخدرات، ونادراً ما نواجه تهجماً من أولياء المعنفين، مضيفاً أن الايجابيات تفوق السلبات، ومنها دراسة الحالات وأسبابها والتواصل مع الجامعات في عسير ونجران وجيزان لإيجاد الحلول، مع إقامة ورش عمل ومحاضرات تركز على الأسرة والحماية المجتمعية، كل ذلك للحد من قضايا العنف وتوعية المجتمع، مبيناً أنهم رصدوا تعاون الجهات الحكومية وارتفاع سقف المسؤولية واتخاذها الإجراءات المناسبة في وقت قياسي، مشيراً إلى أنهم لمسوا إيجابيات البلاغات، حيث يطلب بعض أولياء الأمور حل القضية بشكل ودي للمحافظة على تماسك الأسرة وعدم تفككها، خاصة عندما يعلمون أن هناك خطوطاً حمراء ومسؤوليات معينة في حال الإخلال بها تقام ضدهم إجراءات نظامية.

استراتيجية وطنية

وقال "عبدالله المحسن" -مدير عام إدارة الحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية-: إن وزارته بصدد طرح استراتيجية وطنية للحد من ظاهرة العنف الأسري، حيث تدعم العديد من الجمعيات في مختلف مناطق المملكة لإنشاء دور إيواء للمعنفين، مضيفاً أن نسبة البلاغات تتفاوت من منطقة إلى منطقة وبين فترة وأخرى، حيث جاءت منطقة الرياض أولاً، تلتها منطقة مكة المكرمة ثم منطقة عسير، وأخيراً المنطقة الشرقية وهكذا.

وعن آلية التعامل مع هذه البلاغات، أوضح أن المركز يعمل على فترتين في اليوم، مدة كل فترة ثمانية ساعات تبدأ من الثامنة صباحاً وحتى العاشرة مساءً، ويبلغ عدد الموظفين في المركز تسعة موظفين، حيث يتلقى الموظف البلاغ ويسجل البيانات الأولية للحالة، ثم يتم إرسالها بطريقتين: الأولى آلية من خلال نظام الحماية الاجتماعية، والثانية عن طريق الفاكس إلى لجنة الحماية الاجتماعية بالمنطقة التي ورد منها الاتصال، مبيناً أنه يتلقى المركز العديد من بلاغات الإيذاء، خاصة من الأطفال والنساء، وأكثر أنواع الإيذاء هو الإيذاء الجسدي والنفسي ضد المرأة.

إحصائية وأرقام

وبحسب إحصائية أصدرتها وزارة الشؤون الاجتماعية عام 2011م، فقد تصدرت الرياض قائمة حالات العنف الأسري الواردة لمراكز التبليغ بمعدل (425) حالة، فيما تلتها مكة المكرمة بـ (159) حالة، واحتلت منطقة عسير المركز الثالث في تلك القائمة الإحصائية بـ (101) حالة، وكشفت الإحصائيات أن من بين (1115) بلاغاً، وصل عدد المعنفين من الذكور (104) معنفين، بينما بلغ عدد النساء (979) معنفة، وبيّنت الإحصائيات أن معنفي الضحايا بلغ عددهم من الرجال (1027) معنفين، فيما بلغ عدد المعتديات على المعنفين (75) امرأة. وبلغ عدد حالات العنف الجسدي من بين تلك الحالات (747) حالة عنف جسدي، وبلغ العنف الجسدي والنفسي (273) حالة، بينما بلغ العنف النفسي (70) حالة، فيما بلغ عدد حالات العنف الجنسي (70) حالة. وأشارت الإحصائية إلى أن العنف البدني والجنسي هو الأعلى شيوعاً في البلاغات الواردة للوزارة وفروعها، يليه الحرمان من الزواج، ومن ثم طلب الإيواء، وبحسب تلك الإحصائية فإن الزوج هو المسبب الرئيسي في معظم بلاغات قضايا الأحوال الشخصية، يليه الطلاق، فيما كانت النفقة والحرمان من رؤية الأولاد أعلى المشكلات ظهوراً في بلاغات الأحوال الشخصية.



هزاري.. ستيني له 46 من الأبناء 18 منهم بلا هوية

المصدر: جريدة الشرق الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013
<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/27/693018>

جازان - عبدالمجيد العربي
 شارف المواطن شوعي شوعي معبوش هزاري على الدخول في العقد السادس من عمره ومازال لديه 18 من أبنائه وبناته لم يسجلوا في سجلات الأحوال المدنية.
 ولهزاري 46 ابناً وبناتاً من أربع زوجات ويسكن هو وزوجاته وأبنائه في قرية القرن في محافظة الحرت. وبيّن هزاري أنه كل عام يرزق ما بين اثنين أو ثلاثة مواليد، ومشكلته أنه كلما تقدم للأحوال المدنية في صامطة طالباً إضافة باقي أبنائه وبناته البالغ عددهم (18) وأعمارهم تتراوح ما بين تسع سنوات وأقل، أكبرهم يوسف أمه سعودية مطلقة، ومعاملته لاتزال في أحوال صامطة، فيما البقية (17) بين أولاد وبنات أصغرهم «منى» - عمرها شهران - وأمهاتهم يمينيات، يرفض الموظفون طلبه، بإضافة زوجاته اليمينيات كونهن مجهولات الهوية على الرغم من أن ولادة جميع أبنائه كانت في مستشفى صامطة ويدفع لكل حالة ولادة ألفين وخمسمائة ريال.
 المعونات الشهرية
 وقال هزاري إنه لا يتسلم معونات شهرية من الضمان الاجتماعي وإن جمعية البر الخيرية تصرف له معونات عينية عبر بطاقة تموينية بـ 350 ريالاً فقط. وتشترب تقديم سجلات مدنية لبقية أطفاله.
 وبين أن زوجتيه اليمينيتين غير مضافتين معه في كرت العائلة، ولهما معاملات طلب إضافة من قبل عامين تحولت من أحوال صامطة إلى مركز محافظة الحرت، ثم تحولت إلى مركز شرطة المحافظة، وإلى اليوم مازالت هناك.
 كانوا جيراناً
 وأوضح هزاري أنه تزوج من زوجتيه حينما كانت أسرتاهما تسكنان جواره، حينما كان يسكن في قرى الشريط الحدودي قبل نزوح السكان وإخلائها.
 وذكر أنه كان يمتلك ثلاثة منازل، هي منزل في قرية الجلال ورقم الحصر (2) ومنزل في قرية ضبيرة ورقم الحصر (10) ومنزل في قرية المجدعة برقم (152).

وبين هزاري أنه حرم من المعونات المالية ومن تسلم منزل في منازل إسكان النازحين التي حظي بها سكان الشريط الحدودي من قبل (مالية جازان) التي قدمت لسكان قرى الشريط.

بنت معاقه

وأضاف أن ابنته المعاقه عفاف (12 سنة) لا تتسلم معونات من الدولة ولديها معاملة في الخدمة الاجتماعية لأكثر من عام. وناشد المسؤولين وأهل الخير بمساعدته لحل قضيته الإنسانية المتأزمة في أسرع وقت ممكن.

واقع مري

«الشرق» رصدت الواقع المرير الذي تعيشه أسرة هزاري، التي كانت نتاج زيجات الحدود غير النظامية ويتشكل منها واقع عنوانه (الفقر - الحاجة - العوز - والبحث عن الحقوق) وكلها ترتسم في كل ركن من أركان منزل المواطن شوعي الهزاري. ويلحظ الزائر بوضوح حالة الأبناء الصغار وتخوفهم من المستقبل، وتساءلت بنته جواهر: ماذا لو مات أبي قبل أن يضيفنا في كرت العائلة معه كبقية إخواننا ويثبت هويتنا كسعوديين؟

تجارب المسؤولين

«الشرق» اتصلت بالمشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في جازان الدكتور أحمد البهكلي وأبدى استعداداه لاستقبال هزاري في مكتب الجمعية لإجراء اللازم في استخراج شهادات ميلاد لأبنائه.

كما اتصلت «الشرق» بمدير مكتب الأحوال المدنية في جازان علي علوش مدخلي، وطلب مراجعة هزاري له في مكتبه في يوم 19 ربيع الجاري.



حقوق الإنسان للجان الإزالة:

المحاربة في الهدم مرفوضة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 16 ربيع الأول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130128/Con20130128568151.htm>

طالب فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة مجلس الشورى بدراسة انتشار المباني في الأراضي العشوائية في المنطقة ووضع حلول جذرية لمشكلة الناس مع عدم توفر أراض للسكن.

وأوضح المشرف على فرع الجمعية الدكتور حسين الشريف أن هناك إشكالية في توفير السكن المناسب للمواطنين لذلك يدعو فرع الجمعية إلى الإسراع في المشروعات التي تضمن السكن لذوي الدخل المحدود لاستيعاب حاجة المواطنين للسكن، حيث يضطر البعض إلى اللجوء للبناء في الأراضي بشكل عشوائي، وبين الدكتور الشريف لدى وقوف وفد من فرع الجمعية على موقع إزالته لجنة التعدييات في الخمرة جنوب جدة مؤخرا: «سنرفع تقريرا لإمارة المنطقة على وقفنا على الموقع الذي وجدنا فيه عدم المساواة بين المواطنين في الهدم، حيث وجدنا أحواشا على الشارع العام لم يتم إزالتها عبارة عن مستودعات وخلفها مساكن حديثة يدعي المواطنون ملكيتها تم إزالتها».

وكان وفد من الجمعية يضم الدكتور حسين الشريف وعضو الجمعية معتوق الشريف قد وقفا على الموقع بعد أن رصدوا عبر مواقع التواصل الاجتماعي إزالة التعدييات في جدة للمساكن وشكوى الأهالي لفرع الجمعية، وقال الدكتور الشريف: «اتضح لنا أنه لا يوجد صك شرعي لدى المواطنين ولكن توجد معهم أوراق وإفادات من بعض شيوخ القبائل وبعض الشخصيات الاعتبارية تفيد بالسماح لهم بالإقامة في الأرض والزراعة فيها»، وأضاف: «على المواطنين تثبيت ملكيتهم للأرض عن طريق المحكمة واستئذان إمارة المنطقة في البناء عليها»، وزاد: «المواطنون أكدوا أن لجنة التعدييات لم تنذرهم بالهدم وأن اللجنة تجاهلت أحواشا وهدمت منازلهم التي بنوها للسكن ولا يوجد لديهم سكن».

من جهته، قال المحامي علاء يمانى إن حق السكن حق أصيل من حقوق الإنسان، لذلك دعوة الجمعية لمجلس الشورى دعوة يجب أن تؤخذ في الحسبان من قبل أعضاء المجلس من أجل توفير ضروريات الإنسان والتي أهمها توفير السكن، وأضاف: «نتمنى مع الموازنة الجديدة أن تتحقق آمال الجميع».

أما أحمد عقاب (صاحب مكتب عقار) فقال: «لا شك أن هناك معضلة تواجه محدودتي الدخل في إيجاد الأراضي، والتي إن وجدت فهي باهظة الثمن، والسبب عدم توفر الأراضي بشكل يحقق مطالب الجميع لذلك يلجأ الناس إلى البحث عن السكن في ظل عدم تنظيم إيجارات السكن إلى الأراضي غير المعمرة لإعمارها سواء كانت هذه الأراضي بوثائق ملكية أو بغير وثائق».

في المقابل، كانت آراء المواطنين محمد العتيبي، وأحمد السلمي، وفائز المطيري تتفق على أهمية أن يكون هناك تنظيم وتسهيل لإجراءات توزيع المنح السكنية بشكل عادل والتخطيط المستقبلي الذي يتفق مع عدد الشباب لتدارك الأمر .
يشار إلى أن الجمعية قد أوصت في تقريرها الثالث عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة والذي حمل عنوان «طموح قيادة وضعف أداء أجهزة» برصد أحياء الفقر في المدن والهجر وحصرها والعمل على معالجتها وجعل سكانها في مقدمة المستفيدين من الإسكان، وأشارت الجمعية في تقريرها إلى أنها رصدت خلال الفترة التي يغطيها التقرير ترددا في الأحوال المعيشية للكثير من المواطنين وتزايد الشكاوى من انتقاص الحق في العيش الكريم، مبينة أن هذا الانتقاص لا تقتصر أسبابه على ارتفاع تكاليف المعيشة وعدم قدرة الكثير من الناس على الوفاء بالمتطلبات الأساسية للحياة بسبب محدودية الدخل، بل إن هناك أسبابا أخرى تتمثل في عدم القدرة على نيل التعليم والسكن الخاص بسبب ارتفاع قيمة الأراضي ومنحها لغير مستحقيها.



رئيس جمعية حقوق الإنسان يستقبل بعثة الاتحاد الأوروبي

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 16 ربيع الأول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/28/694130>

الدمام - الشرق

استقبل رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني في مكتبه صباح يوم السبت الموافق 14-3-1434 هـ برئاسة بعثة الاتحاد الأوروبي في المملكة وفد السفير آدم كولاخ ونائب رئيس البعثة إفيثيموس كوستويولوس، حيث رحب رئيس الجمعية بالوفد الزائر وتطرق الحديث للشأن الحقوقي في المملكة وصدر الموافقة السامية أخيراً على انضمام المرأة لعضوية مجلس الشورى، كما تطرق الحديث إلى ما صدر عن الجمعية من تقارير عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة، وإلى أهمية أن يطلع سفراء الدول الأوروبية من خلال رئيس الجمعية على التطورات الحقوقية في البلاد.

دفن "لمى".. ووالدتها تطالب بالقصاص

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 16 ربيع الأول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

http://alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=130624&CategoryID=3

الدمام: ياسمين المحمود

شهدت بداية هذا الأسبوع جلسة النطق بالحكم على والد المعنفة لمى، حيث حُكم على الأب بمبلغ الدية لتسببه في إزهاق روح ابنته ذات الخمس سنوات. وقالت والددة الطفلة لـ "الوطن": إنها قامت بالطعن في الحكم من خلال تقديمها معروضا لهيئة التحقيق والادعاء العام تطالب فيه بحقها الخاص، مضيفة أنها لن ترضى إلا بالقصاص من قاتل ابنتها، وعزت تأخرها في ذلك لجهلها بالقوانين والأنظمة المتبعة في مثل هذه القضايا، مضيفة أنها تسلمت من رئيس المحكمة العليا بحوطة بني تميم خالد الرشود تصريح الدفن الخاص بابنتها التي لا تزال منذ أربعة أشهر في ثلاجة الموتى بمستشفى الشميسي قسم الطب الشرعي بالرياض، حيث ستوارى الثرى صباح اليوم، وستكون الجلسة المقبلة يوم 22 ربيع الأول، وأشارت إلى أنها طلبت من عدة جهات مساعدتها في توكيل محام.

من جهته صرح المستشار القانوني والمشفرد العام على هيئة حقوق الإنسان خالد الفاخري لـ "الوطن" بأن الهيئة تتابع قضية لمى منذ البداية وتسعى جاهدة لتوضيح الحقيقة، مشيراً إلى أن الهيئة نصحت أم الطفلة بالمطالبة بحقها الخاص، حيث إن حق التقاضي مكفول للجميع، مضيفة أن الهيئة اطلعت على تقرير صادر من هيئة التحقيق والادعاء العام يثبت أن الطفلة لم تتعرض لأي اعتداء جنسي كما تردد في بعض وسائل الإعلام. يذكر أن الطفلة توفيت قبل أربعة أشهر نتيجة تعرضها للعنف على يد أبيها، الذي مازال خلف القضبان في انتظار الحكم النهائي للقضية، ومازالت الأقاويل متضاربة حول حقيقة وفاتها، حيث كانت تعاني من كسر في الجمجمة وحروق متفرقة في جسدها.



حقوق الإنسان: سنعالج قضية الفتاة المعنفة بطريقة معلنة

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 16 ربيع الأول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

<http://alhayat.com/Details/476970>

أبها - أروى خشيفاتي

أكد المشرف العام على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة جازان الدكتور أحمد البهكلي لـ «الحياة» أن الجمعية ستبدأ التحقيق من حيثيات الموضوع من خلال التواصل مع الفتاة وأهلها وكل الجهات المعنية مثل وزارة الشؤون الاجتماعية ودار الحماية، موضحاً أن المعالجة ستكون بطريقة معلنة وليست بطريقة سرية، إذ يمكن التوصل إلى حل مع أهل الفتاة وذلك بتزويجها في حال كان الزوج كفواً لها من ناحية شرعية بغض النظر عن تكافؤ النسب، وعدم إيذائها حتى يتم عرض الموضوع على القضاء.

من جهته، أوضح عضو هيئة التحقيق والادعاء العام سابقاً المحامي والمستشار القانوني الدكتور إبراهيم الأبادي لـ «الحياة» أنه لا يحق لدار حماية الفتيات منع أي فتاة من الحضور إلى المحاكم أو أي مركز من مراكز التحقيق، معتبراً أن ذلك حق من الحقوق التي يكفلها نظام الإجراءات الجزائية. وأضاف: في حال تم منع أي شخص من الحضور للمحكمة أو أي مركز من مراكز التحقيق من أي جهة كانت فهذا يعتبر إساءة لاستخدام السلطة من جانب الجهة المختصة، وتطبق في حقهم عقوبة جزائية وإدارية.

اتهامات لـ الإعلام بالتركيز على القضايا الأسرية

معنفات يعتبرنه ملاذهن الأخير.. وبعضهن يخشين تبعاته

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الثلاثاء 17 ربيع الأول 1434 هـ - 29 يناير 2013م

<http://aawsat.com/details.asp?section=43&article=714997&issueno=12481#.UQiz9L-6dHg>

أبها: فائق الشهري

اتهامات وجهها عدد من المختصين والخبراء في قضايا الأسرة، مستهجنين قيام بعض وسائل الإعلام المحلية بتسليط الضوء على قضايا تتعلق بالعنف الأسري، واصفين تلك القضايا بـ«الحساسة»، ومعتبرين أن تداولها إعلامياً يفاقم المشكلة، ويخل بالخصوصية الواجب توفيرها للأسر؛ مما يعرضها للتشهير.

وأوضح عيضة الخالدي المستشار الاجتماعي بجامعة أم القرى لـ«الشرق الأوسط» أن الإعلام إما أنه أصبح يركز كثيراً على تلك القضايا لمجرد الانتشار، أو أنه يحاول المساهمة في البحث عن حلول، أو ربما أن المرأة السعودية نفذ صبرها من تحقير ولي الأمر «المعنف» لها، أو أنها وجدت من جهات حقوق الإنسان ملاذاً وحيداً وأملًا كبيراً في إنقاذها من العنف أولاً، والانحراف ثانياً، والذي يدرج ضمن تبعات العنف الممارس ضدها.

واعتبر ارتفاع حجم تداول القضايا الأسرية عبر الإعلام لتفاقم قضايا العنف الأسري، وتحولها إلى معضلة تحتاج إلى حلول أكثر من تناولها إعلامياً بجرعات زائدة.

وأضاف الخالدي: «للأسف هناك كثير من القضايا تغلق ملفاتها لأسباب لها صلة بالقوانين التي تتعلق بخصوصية المرأة، رغم أن تلك القوانين نفسها تعد نوعاً آخر من العنف غير المباشر وغير المتعمد؛ ولكن - حسب قول الخالدي - تظل قوانيننا بحاجة ماسة إما إلى التعديل أو الحذف لحماية كرامة المرأة».

وحول الدراسات المتعلقة بالعنف ضد الزوجات ذكر الاستشاري الاجتماعي أنه مع غياب المسح الإحصائي لمدى انتشار ظاهرة العنف ضد الزوجات، تصبح الدراسات البحثية المتخصصة مهمة.

وأشار الخالدي إلى أن هناك 3 دراسات كبيرة تناولت موضوع العنف ضد الزوجات في السعودية من جانب صحي فقط؛ حيث لوحظ - حسب تعبيره - أن العنف النفسي أعلى نسبة من العنف الجسدي، كما أن هناك نساء يتعرضن للضرب على أيدي أزواجهن وهن في فترة الحمل.

وزاد: «للعنف أشكال مختلفة، وأقصاه العنف ضد الأطفال؛ حيث سجلت كثير من حالات العنف في بعض المدارس، خاصة في القرى النائية التي تحتاج برامج تنقيفية حقوقية يستهدف من خلالها الطالب والمعلم والمسؤول المباشر عن وضع الطلبة والطالبات داخل المدرسة».

من جانبها أوضحت نورة العازمي، الباحثة في علم النفس لـ«الشرق الأوسط» أن كثيراً من النساء تمردن على الخصوصية التي فرضها المجتمع الذكوري، الذي يمارس سلطته عليها؛ بحجة أنه ولي أمرها، من خلال طلب الاستغاثة من الجهات المسؤولة، وفي حال أن تلك الاستغاثة لم تلق التجاوب المطلوب، فإنها تلجأ مرغمة إلى الإعلام الذي يصنف أحياناً - خاصة بعض الصحف - بالعدلية؛ إذ - حسب تعبيرها - فإن بعض الصحف أو القنوات المهمة بالجانب الحقوقي تتابع ما تنشره من قضايا إنسانية حتى يتم حلها، وتكون المتابعة من خلال نشر مستجدات القضية لوضع الجهات المسؤولة عن حلها في موقف محرج بعد الكشف عن مكامن الخلل والقصور داخل نظامها.

وأضافت العازمي: «هناك عدد كبير من النساء يخشين الظهور الإعلامي أو حتى اللجوء إلى الجهات المختصة؛ خوفاً من الفضيحة والعار، فهن - حسبما نشأن عليه من ثقافة حياتية تتعلق بالكرامة - يفتقرن إلى أبسط مفاهيم الحقوق التي بدورها تحميهن من بطش بعض من يسمى «ولي الأمر» من زوج، أو أخ، أو أب، أو خال، أو عم».

وفي السياق ذاته قالت إحدى المعنفات لـ«الشرق الأوسط»، التي فضلت عدم ذكر اسمها: «أخشى حقا الحديث عما أتعرض له لأي جهة، سواء إعلامية أو جهة حماية، والسبب يعود إلى أنني عاصرت بعض قضايا النساء المعنفات، واللاتي هن أمهات في الوقت نفسه، ولم يصلن إلى حل يؤمن لهن ولأبنائهن العيش الكريم؛ بل إن أغلبهن حرمن من رؤية أطفالهن لبطش أب أو زوج أو أخ».

وكانت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أوردت في تقرير لها أن ما نسبته 20% من القضايا الواردة للجمعية تعود إلى قضايا ذات علاقة بالعنف الأسري، وذلك في أعلى تسجيل لها منذ بداية إنشاء الجمعية عام 1425هـ، وأظهر التقرير أن الزوج كان المسؤول عن ذلك العنف، يليه الأب في معظم البلاغات الواردة إلى الجمعية، فيما بين التقرير أن العنف البدني والجنسي هو الأعلى شيوعا في البلاغات، يليه الحرمان من الزواج، ومن ثم طلب الإيواء. ووفق التقرير وضعت الجمعية قضايا العنف ضد الطفل في تصنيف خاص خارج العنف الأسري للمرة الأولى، وسجلت هذه البلاغات ما معدله 53% من مجمل البلاغات الواردة للجمعية. وكانت الفتيات أكثر تعرضا للعنف مرتين من الأولاد «57 فتاة مقابل 25 ولدا»، وكان الأب هو المسبب للعنف والعنف الجسدي، ومن ثم الحرمان من الأوراق الثبوتية هو الأكثر شيوعاً.

وفي السياق ذاته، أوضح الدكتور هادي بن علي اليامي المشرف العام على هيئة حقوق الإنسان بعسير، أن هيئة حقوق الإنسان بالسعودية تعمل جاهدة على نشر الثقافة الحقوقية المتعلقة، سواء بالمرأة، أو الرجل، أو الطفل. وأضاف اليامي: «من ضمن البرامج المعتمدة من قبل الهيئة هي زيارة المحافظات والقرى ونشر الوعي الثقافي الحقوقي بين أبناء المجتمع، خاصة في ظل القضايا وأنواعها، والتي ترد إلى جميع فروع الهيئة بالسعودية». وزاد: «كما أن هناك بنوداً معينة حددت بدقة، تتلخص في تصنيف القضايا، وحصرها، والبحث في مسبباتها؛ لتفادي وقوعها، وللمحد من نتائجها السلبية على المديين القصير والبعيد».

وقال الدكتور اليامي: «نحن كفريق عمل نركز كثيراً على طرح أهم القضايا التي تواجه مجتمعنا، بتنفيذ محاضرات ومطويات توزع داخل المدارس والدوائر الحكومية والخاصة، إلى جانب الحرص على حضور جميع الفعاليات التي تكون النسبة الأعلى في التواجد من نصيب الأسر، فهي تعد المستهدف الأول ضمن برنامج نشر ثقافة حقوق الإنسان، وهذا لتفادي تفاقم قضايا العنف، والحد من تبعاتها قدر الإمكان، وحفاظاً على كرامة الفرد الذي يعد القاعدة الأساسية للمجتمع».

وحول دور الإعلام في نشر تلك القضايا ذكر الدكتور اليامي أنه من غير المستحب نشر قضايا أسرية حساسة على صفحات ورقية تتداولها أطراف المجتمع المختلفة، فهذا - حسب قوله - يفاقم من حجم القضية، ويخل بخصوصية الشاكية التي لجأت بسبب الضغوط النفسية إلى الإعلام. كما أن بعضهن يجهل ما قد يقدم لهن من مساعدة عبر القنوات والجهات الخاصة بحمايتهن وحفظ كرامتهن دون التشهير بهن وبأسرهن وأطفالهن.



«بدون» السعودية .. معاناة في الحياة وحتى الممات

المصدر: جريدة محيط الثلاثاء 17 ربيع الأول 1434 هـ - 29 يناير 2013م

[رابط الخبر](#)

كتبت - وفاء بسيوني
يعتبر فاقد الهوية أو "البدون" في السعودية حالة غامضة، فلا توجد معلومات واضحة أو معلنة عن أعدادهم وأماكن انتشارهم، وتبعاً لعدم الاعتراف بوجودهم لا توجد ترتيبات نظامية تساعد على احتوائهم وحصولهم على ضرورات العيش.
فعلى سبيل المثال، لا يوجد نظام واضح لقبول أبناء "البدون" في التعليم العام، وقبولهم يتم عبر ترتيب وتفاهم شخصي ومؤقت، ينسحب هذا على مسائل أخرى كالعلاج والسكن والتنقل والسفر عبر الحدود والزواج والعمل.

ومن هنا نجد أن العديد من الأسر السعودية تعيش ظروفًا معيشية قاسية، بسبب عدم حيازتها هوية بلادها الوطنية، مما يمنعهما من أقل حقوقها.

ومنذ سنوات طرح نقاش المقيمين في السعودية ونظام منح الجنسية من قبل مجلس الشورى، كما تناولته الصحافة السعودية، وأضحى أحد السجلات فيها، وتسعى المملكة عبر وزارة العمل تارة، ووزارة الداخلية حينًا إلى إصلاح نظام الكفالة، كما تم تحديث وتغيير الكثير من بنود نظام منح الجنسية رغم النقد الذي يتناوله.

"مواطن بلا هوية"

وهناك حساب يتناول قضية مواليد السعودية "نكتب فيه آلامنا ليصل صوتنا إلى من يهمه الأمر.. محافظين على كرامة هذا الوطن وترايه الطاهر"، فنتيجة المعاناة التي يعيشها فاقد الهوية، أطلق سعوديون "هاشتاج" بعنوان "مواطن بلا هوية" على تويتر للتحدث عن الأشخاص الذين ولدوا في السعودية لكنهم لا يحملون هويتها.

وعُرد نائب رئيس منظمة النصر العالمية مساعد الأمين العام في الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، سلمان العودة، عن معاناة أحد الأشخاص الذين يعانون من عدم امتلاكهم الهوية السعودية قائلاً "من مواليد جدة، وكل إخوانه متجنسون، صودرت هويته بسبب مشادة كلامية مع رجل المرور، وُضع في الترحيل!".

وتساءل العودة الذي يتبعه أكثر من مليوني شخص على حسابه في تويتر، في تغريدة أخرى "كيف يؤخذ البريء بجريرة المذنب؟ فيتم استعراض أسماء محدودة من المقيمين ارتكبت جرماً والجريمة ليس لها لون ولا جنس؟". في إشارة إلى نظام يتيح ترحيل أي شخص غير سعودي إذا ارتكب مخالفة مهما طال بقاءه في البلاد.

أما علي بدحدح أكاديمي في جامعة الملك عبدالعزيز، قسم الدراسات الإسلامية فكتب في ذات الهاشتاج عن إحدى الحالات "ليس هو مواطن بلا هوية بل والده والدته مولودان هنا قبله عقود من الزمن ولادة ونشأة وتعليمًا وولاء ومحبة ثم معاملته كأي قادم للعمل وصل بالأمس".

وتحدث المغرد، مهنا الحبيب، عن من يعيش طوال عمره في السعودية ويموت فيها وكأنه غريب فغرد قائلاً "هناك من لا يعرف أرضاً أخرى سوى المملكة ويعامل حتى وفاته تحت بند أسير بالكفالة".

وقال مهنا في تغريدة أخرى "نظام الكفالة الذي يتجاوز على المقيمين ويُعطي مجالاً لإضطهادهم مؤذي لكل من يتعرض لسوء استخدام من كفيله وهي مظلمة لا تجوز شرعاً".

فيما تناول المغرد أنور العسيري ذات الموضوع بتغريدته "هل يعقل أن يعيش إنسان بيننا لستين عاماً ويظل أجنبياً! في حين تتكفل الوساطة بمنح جنسية لمن لا يعرفوننا؟". في إشارة إلى بعض عمليات منح الجنسية الاستثنائية لأشخاص لم يولدوا في السعودية.

كما كتب آخر في تويتر "أشياء كثيرة نحتاج إلى إعادة صياغة علاقتنا معها، ومنها نظام الكفالة الحالي". وعن الكفالة كتب العودة "نظام الكفيل يجعل المقيم المولود هنا تحت رحمة إنسان آخر".

من جانبه، الشريف الجودي، تحدث عن شاب نال المرتبة الأولى في الثانوية العامة في السعودية لكنه لم يتمكن من إتمام تعليمه في البلاد لأنه غير سعودي، فغرد قائلاً "الأول على (المنطقة) الغربية في الثانوي، ومع ذلك لم يقبل في الجامعة، فدرس في دولة خليجية، وتم تسفير والده لأنه كان يعمل في عربيات الحرم!".

وتناول المغرد سهيل اليماني عن مرارة الواقع لمن لا يملكون الهوية السعودية في هاشتاج "مواطن بلا هوية" فكتب "أي نكران وأي مرارة أشد من أن تولد في مكان وتتكلم بلسانه وتعيش فيه وبه وله وليس لك مكان سواه لتموت فيه.. ثم يعاملك كغريب!".

أما المغردة، آلاء عبدالإله، تحدثت عن وضعها وحالتها فكتبت "كمقيم منذ الولادة تعلمت وعملت وجميع أسرتي هنا ولا أطمح للجنسية، أكتفي بهويتي الأصلية، أحتاج فقط لقانون آمن يحقق مصلحتي بالعدل".

الصحراء مدفنهم ولا تقتصر معاناة فاقد الهوية وهم على قيد الحياة فهي تنتقل مع حتى بعد الموت، لانهم ممنوعين حتى من مجرد دفن موتاهم في المقابر.

ويعاني نحو 42 شخصاً مع عائلاتهم من تلك المشكلة، رغم امتلاكهم وثائق رسمية تؤكد أحقيتهم بالجنسية السعودية.

وقال صالح العنزي لموقع "سبق" الإلكتروني "تبقي من قبيلتنا 42 اسماً يطالبون بالمساواة بأشقائهم وأقاربهم الذين حصلوا على الهوية الوطنية. ومعاناتنا لا يعلمها إلا الله ومن عاش همومنا ومشكلاتنا عن قرب، إذ إن أهلنا وأبائنا من قبل كانوا من البدو الرحل، و"عيشتهم" على البساطة، ولم يكونوا يعلمون بأهمية طلب وتسجيل أوراق الهوية الوطنية لأنهم لا يعرفون القراءة والكتابة".

وأضاف العنزي: "تقدّمنا قبل 33 عاما بطلب حفيظة النفوس في إمارة تبوك، ولديّ إثباتٌ على ذلك، والآن لنا أكثر من ثلاثة عقود ونحن نتجرّع الهموم. لديّ 15 من الأبناء منهم من أكمل الثانوية، لكنه بقي في المنزل دون إكمال الجامعة أو الوظيفة، بل حتى القطاع الخاص يطلبون السعودية ولا يقبلونهم، وليس لدينا أي مصادر للدخل، بل حتى الضمان الاجتماعي عندما ذهبنا إليهم طلبوا مني الهوية الوطنية".

وناشد العنزي المسؤولين بمراجعة معاملاتهم الموجودة منذ أكثر من 30 عاما.

وعن المشكلات التي تواجه عائلته، يقول "مرة تم توقيفي مع زوجتي في السوق من قبل هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وطلبوا إثبات هويتي فقلت إنها زوجتي ولا يوجد لديّ إثباتٌ وعزّفتني أحدهم وانتهت المشكلة. من جانبه، يخشى المواطن محمد الأشجعي من أن معاناتهم لا تنتهي عند حياتهم التي رسم عليها الشقاء، بل تستمر حتى بعد موتهم. فلا يسمح لهم بدفن موتاهم في مقابر المسلمين رغم أنهم مسلمون لأنهم لا يحملون إثباتاً رسمياً، ويتم دفنهم في الصحراء.

وقال: "أعول 13 فرداً من عائلتي، وأعتمد على الله ثم الجمعيات الخيرية ومحرومون من التعليم والعلاج والعمل". من جهتها، قالت ابنة أحدهم: "أنا فتاة في العشرينات من عمري أنهيت دراستي الجامعية في كلية العلوم الصحية في محافظة القريات بتفوق، وطيلة فترة دراستي لم أحصل على أي مكافأة فيها مثل باقي زميلاتي بسبب عدم توافر سجل مدني لي؛ لأن أبي لا يحمل الجنسية السعودية، ومُنعت من دخول امتحان التخصصات الصحية بحجة السجل المدني غير المتوافر".

قنبلة موقوتة

ومن جانبه يرصد إحسان طيب مدير عام الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة السابق، بعض نتائج هذه الظاهرة بقوله: "إن خطورة وجودهم بهذه الأوضاع التي يعيشون فيها جعل منهم قنابل موقوتة. لو اطلعنا على إحصائيات أقسام الشرطة سنجد أن نحو 40 % من الجرائم لم يتوصلوا إلى فاعلها، وأن ما بين 50 إلى 60% من جرائم السرقة تسجل ضد مجهول. نحن نعيش الآن في مشكلة حقيقية، والأخطر أننا في المستقبل لن نستطيع أن نسيطر على الوضع أبداً".

ورأى كثير من المراقبين أن مشكلة البدون في السعودية أشبه بالقنبلة الموقوتة التي من الممكن أن تنفجر في أي وقت، مطالبين بضرورة تدارك هذه الأزمة قبل أن تتفاقم، ومن ذلك ما اقترحه الكاتب السعودي د. عبد العزيز القاسم بأن يمنح الجنسية من وُلد في السعودية ومضى على وجوده أكثر من أربعين عاماً، أو ذلك الزوج الذي وُلد بالسعودية، وتزوج امرأة سعودية ومضى على زواجهما أكثر من عشر سنوات، معتبراً أن هؤلاء انتبوا عن أوطانهم الأصلية، وباتوا لا يعرفون وطناً سوى هذه البلاد.

طلبات التجنيس

وخلال يناير الحالي ذكر وكيل وزارة الداخلية للأحوال المدنية اللواء عبدالرحمن الفدا، أن الوكالة بدأت في استقبال طلبات التجنيس بعد صدور التنظيم الجديد للمادتين الثامنة والسادسة عشرة من اللائحة، وتنفيذ تعديلات جديدة على اللائحة التنفيذية لنظام الجنسية.

ولفت الفدا إلى أنه لا توجد أية استثناءات في الوكالة لمنح الجنسية السعودية سوى عن طريق ذلك التنظيم الجديد والموحد، مؤكداً بأنه سيطبق على الجميع بكافة مناطق المملكة.

وأنهاى العاملون في أقسام التجنيس بمختلف إدارات الأحوال المدنية في المملكة دورات تدريبية وورش عمل عن اللائحة بعد تعديلها.

وبين المدرب القانوني لللائحة التنفيذية المحامي الدكتور ماجد الفهد بأن توضيح اللائحة التنفيذية لنظام التجنيس ضروري لكافة الأفراد والجهات، مؤكداً على الجهات المعنية إقامة دورات وورش عمل لموظفيها فيما يخصها من الأنظمة المتعلقة بالجهة ذاتها، وذلك من باب الوعي القانوني.

وكانت وكالة وزارة الداخلية للأحوال المدنية، نظمت بالتعاون مع مركز تنمية القيادات في الرياض ورشة عمل في المدينة المنورة أمس الأول عن اللائحة التنفيذية لنظام الجنسية لكافة رؤساء أقسام التجنيس من مختلف إدارات الأحوال المدنية في المملكة، وقدمها المحامي الدكتور ماجد الفهد.

يذكر أن إحصائيات الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تشير إلى أن عدد السعوديات المتزوجات من أجانب يقدر بنحو 750 ألف حالة على مستوى المملكة بنهاية العام الماضي.

وكان أهم ما تضمنته تعديلات المادة الثامنة، أنه يجوز منح الجنسية العربية السعودية بقرار من وزير الداخلية لمن ولد داخل المملكة من أب أجنبي وأم سعودية إذا توفرت فيه شروط الإقامة الدائمة في المملكة عند بلوغه سن الرشد، وأن يكون حسن السيرة والسلوك ولم يسبق الحكم عليه بحكم جنائي أو بعقوبة السجن لجريمة أخلاقية لمدة تزيد عن ستة أشهر، وأن يجيد اللغة العربية، بالإضافة إلى التقديم بطلب الجنسية خلال السنة التالية من بلوغه سن الرشد.

الحكم بالاكْتفاء بدفع والد لى الدية يثير جدلاً في السعودية الأم رفضت الحكم وطالبت بالقصاص.. والقاضي استند إلى دليل شرعي

المصدر: صحيفة العربية الاربعاء 18 ربيع الاول 1434 هـ - 30 يناير 2013م
<http://www.alarabiya.net/articles/2013/01/29/263301.html>

الرياض - خالد الشايح
أثار حكم قاضي المحكمة العليا في حوطة بني تميم في قضية مقتل الطفلة المعنفة لى (خمس سنوات)، التي فارقت الحياة على يدي والدها الداعية بالاكْتفاء بدفع الدية، وإطلاق سراح والدها، الكثير من الجدل في السعودية.
وفي استطاعة الأم دفن ابنتها اعتباراً من أمس الاثنين بعد أربعة أشهر من موتها، إلا أن الأم رفضت الحكم، مطالبة بالقصاص الشرعي، وقد تقدمت لهيئة التحقيق والادعاء العام بعريضة تطالب فيها بحقها الخاص.
وقالت الأم في تصريحات صحافية إنها: "لن ترضى إلا بالقصاص من قاتل ابنتها".. وستكون الجلسة الأولى للاستئناف يوم 2 فبراير/شباط المقبل، وكشفت الأم أنها طلبت من عدة جهات مساعدتها في توكيل محام.
وكانت الطفلة لى توفيت قبل أربعة أشهر، نتيجة تعرضها للعنف على يد أبيها الداعية الإسلامي بالقتوات الفضائية، الذي قضى الفترة خلف القضبان في انتظار الحكم النهائي في القضية، والذي قضى بدفعه الدية وخروجه من السجن.
وأصيبت الحقوقية والداعية الدكتورة سهيلة زين العابدين بالصدمة، عندما سمعت الحكم.. مؤكدة لـ"العربية.نت" على أن الحديث الذي اعتمد عليه القاضي في حكمه والذي يقول: (لا يقتل والد بولده) ضعيف، ويتعارض مع القرآن الكريم.. والكثير من الأدلة القوية.
وقالت لـ"العربية.نت": "الحديث الذي استند عليه القاضي ضعفه كثير من العلماء ومنهم الشيخ بن عثيمين، وقالوا إن المبررات ضعيفة ولا يؤخذ بها، وهو يتناقض مع القرآن وأحاديث أخرى تقول إن النفس بالنفس.. فالحمد لله سبحانه وتعالى قال "ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق".. فكيف يؤخذ بحديث ضعيف، لأن الشيخ الألباني جمع من الطرق ما حاول أن يصححه بها، ونترك كلام الله الذي يقول "النفس بالنفس".
الآن جرائم قتل الأبناء لأبنائهم في ازدياد بسبب هذه الأحكام المتساهلة، في وقت يحكم قاض بالإمارات على أب وأم بالقتل لأنهما قتل ابنتهما".
وتتابع زين العابدين: "أيضا في السعودية هناك حالات حكم على الأب بالقتل، لأنه قتل ابنه وهذا يكشف أن هناك تناقضات في الأحكام الصادرة بهذا الخصوص".
وشددت على أهمية أن تطالب الأم بالاستئناف، وألا تقبل بالحكم الجائر.. وأضافت: "الآن على الأم أن ترفض الحكم وتطالب بالاستئناف، لأن الأب لم يقتل ابنته خطأ، بل هو تعمد ذلك عبر تعذيبها لأشهر طويلة".
تمثيل المدعي للمجتمع
وانتقد المستشار القانوني عبدالله رجب حكم القاضي بالدية، واصفاً إياه بالحكم الخاطئ الذي يتنافى مع الشرع.
وقال لـ"العربية.نت": "الحكم فيه قصور كبير لأنه أزهق روحاً.. ولو لم يطبق عليه القصاص حداً يجب أن يسجن لفترة طويلة.. كي يكون رادعاً له ولأمثاله".
ويتابع: "الدية لا تفرض إلا على القتل الخطأ فقط.. أما القتل العمد فيقتل حداً".

وأضاف مستغرباً من الحكم: "لا أعتقد أن الشرع يقبل أن تزهق روح على يد والدها مهما كان.. فإذا كان للضحية ورثة فلا بد من تنازلهم لإيقاف الحد كأي قضية قتل أخرى".. ويتابع: "أخطأ القاضي في حكمه خطأ كبيراً.. فالمدعي العام يمثل المجتمع، وعليه أن يطالب بالحق العام كأي جريمة أخرى".

الحق الخاص
ومن جانبه أكد المستشار القانوني والمشرّف العام على هيئة حقوق الإنسان خالد الفاخري أن الهيئة تابعت قضية لى منذ البداية، وتسعى جاهدة لتوضيح الحقيقة، مشيراً إلى أن الهيئة نصحت أم الطفلة بالمطالبة بحقوقها الخاص، وقال: "أطلعنا على تقرير صادر من هيئة التحقيق والادعاء العام، يثبت أن الطفلة لم تتعرض لأي اعتداء جنسي، كما تردد في بعض وسائل الإعلام".

وبعد انتشار خبر الحكم نشط مغردون على موقع التواصل الاجتماعي رافضين له ومستغربين من خفته.. فقالت زينب بزران: "الحكم الصادر بصمة عار في تاريخ القضاء المستند للقرآن والسنة بأي دين تحكمون! حتى لو كفار كانوا راح يعاقبوه مو إطلاق سراحه".

فيما قالت شيرين السلمي: "كيف يختلف قتل هذه الابنة عن وأد البنات؟ هل الوأد حرام لأنها تدفن حية؟ أما قتل الفتاة قبل دفنها مباح؟ ما عذر قاضي الجاهلية؟

وقال فهد عبدالمحسن: "لمى المعنفة والدها داعية، ضربها واغتصبها وعمرها 5 سنوات ويسجن ويحكم عليه بدفع الدية "لنفسه"، وكأنه يكافأ على قتل الطفلة".

أما تماضر اليامي فقالت: "اليوم لمى الغامدي وغدا ألف لمى! هذه دعوة مفتوحة للمدمنين والسكران والمعتدين نفسياً لتفريغ غضبهم وأمراضهم في أطفالهم المغلوبين".

يشار إلى أن السجل الوطني لحالات إساءة معاملة وإهمال الأطفال في السعودية بالقطاع الصحي سجل زيادة تقارب الضعف في عدد حالات العنف الموجهة ضد الأطفال في عام 2011، مقارنة بالعام الذي سبقه.

وتم رصد أكثر من 500 حالة عنف ضد الأطفال في عام 2011، بزيادة كبيرة عن الحالات المسجلة في العام الذي سبقه 2010، والتي بلغت 292 حالة، فيما يبلغ عدد مراكز حماية الطفل في جميع مناطق السعودية 41 مركزاً في القطاعات الصحية المختلفة.



ما زالت مهنة الرقية بلا شروط

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 16 ربيع الاول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130128/Con20130128568102.htm>

صالح إبراهيم الطريقي

منذ أن قررت «وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد» عقد عدد من اللقاءات المغلقة بتاريخ 2009/8/15م بمشاركة نخبة من العلماء والأكاديميين والأطباء النفسيين المختصين بهدف دراسة واقع الرقية الشرعية، ومعالجة السليبيات، وتقديم ضوابط شرعية وتنظيمية للرقاة؛ لتنظيم عملية قطاع الرقية العشوائي، وأنا أتابع بين حين وآخر المستجدات في هذا الأمر.

في «20 يناير 2011م» دخل طرف ثان مع الوزارة إذ أكد المتحدث الرسمي باسم هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الدكتور عبدالمحسن القفاري لـ«عكاظ» عن بدء الهيئة بوضع التنظيم الجديد للرقية والتعامل مع السحر والشعوذة، وأن التنظيم في طور الإعداد والانتهاؤه منه خلال ستة أشهر، بعد أن كلفت من قبل مجلس الوزراء.

في «29 سبتمبر 2012م» دخل طرف ثالث ليؤكد أنه لم يحدث شيء مما قيل قبل سنوات، إذ قال مدير جمعية حقوق الإنسان في مكة المكرمة سليمان الزايدي لـ«عكاظ» أيضاً: «من الملاحظ أن الرقاة يقومون بأدوار غير منضبطة دون أن يكون لهم تنظيم».

في 2013م قال عضو مجلس الشورى الدكتور «عازب آل مسبل»: «لا بأس من ممارسة الرقية ممن يحسنها ويمتلك تصريحاً بمزاولةها»، أي أن هناك تصريحات لهذه المهنة وبالتالي لها مواصفات عليك تقديمها لتحصل على تصريح.

إن ذهبت إلى الموقع الرسمي «لوزارة الشؤون الإسلامية» بحثاً عن الشروط المطلوبة لمهنة «مقري» لتقدم عليها، وهل تحتاج لتخصص محدد في الشريعة، وأن تكون مخارج الحروف لديك صحيحة كقارئ، وأن يكون لديك تخصص في الطب النفسي لتحديد أن المريض لديه «صرع» فتعالجه بالأدوية، أم بداخله جني لتضربه؟ للأسف لا يساعدك الموقع الرسمي للوزارة، ولا هو يحدد لك ماهية هذه الشروط المطلوبة لتقديمها قبل حصولك على ترخيص يسمح لك بالعمل في هذه المهنة. هل يعني هذا أنه لا توجد ضوابط وشروط، وبالتالي مازالت مهنة الرقية مفتوحة لمن يريد، ويمكن للدجال الدخول بها، دون خوف من العقاب، فأنت لا يمكن لك معاقبة دجال دون أن تضع شروطاً لتعاقب من يخالفها. لست أدري؟



زواج القاصرات.. أميركا ليست أنموذجاً

المصدر: جريدة الوطن الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=15315>

علي الشريمي

علقت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان جرس الإنذار مجدداً عندما أعلنت يوم الثلاثاء الماضي في موقعها الإلكتروني وفي الصحف المحلية بأن موقفها لم يتغير إطلاقاً في المطالبة بتحديد سن لزواج القاصرات، باستثناء حالات محددة تقتضي زواج القاصر يجيزها القاضي بما يحقق ويخدم المصلحة. الطريف في الأمر بأنني قرأت تعليقاً لأحد القراء على الخبر وعبارة: "حقوق الأميركيين في البلاد العربية" وبذات الطرافة أجابه: هل تعلم أن كل دول العالم انضمت إلى اتفاقية حقوق الطفل إلا دولتان هما الصومال وأميركا؟ أحد الأصدقاء المسؤول عن ملف الصومال يقول بأنه تحدث مع الرئيس الصومالي في 2001 عن عدم توقيع الصومال، فأجاب الرئيس ساخراً: "لو وقعنا على الاتفاقية، فإن ذلك يعني أننا سنفقد الشبه الوحيد الذي يجمعنا بأميركا".. ولكن الفارق بأن أميركا مع عدم انضمامها للاتفاقية إلا أن لديها الكثير من التشريعات المحلية لحفظ حقوق الطفل، أما التأكيد المستمر والمطالبة الملحة في تحديد سن لزواج الصغيرات من قبل المؤسسات الحقوقية في المملكة فهو بحد ذاته يكشف أن هناك شكاوى تصل إليهم، بالإضافة إلى رصد العديد من ضحايا هذه الزيجات، التي تتناقض مع اتفاقية حقوق الطفل التي صادقت عليها المملكة، إضافة إلى ذلك تصويت الأعضاء في مجلس الشورى حول مطالبة المجلس وزارة العدل بوضع تنظيم وضوابط تحد من زواج القاصرات التي تلزم مآذوني الأنكحة بتنفيذها، وخروج هذه التوصية بـ 77 صوتاً مقابل 35 رأوا عدم الحاجة لها، وهذا يدل على أن الأغلبية يرون ضرورة إقرار مسألة تنظيم زواج القاصرات، حيث إن الحاجة تلزم ذلك. معظمنا سمع أو قرأ قبل أيام عن زواج فتاة قاصر في منطقة جازان، إنني أتساءل: أين هو العدل والإنصاف في تزويج فتاة لم تتجاوز 15 عاماً من مسن تسعيني؟ أليست هذه جريمة بحق الطفولة؟ هيئة حقوق الإنسان وقفت على القضية واستطاعت أن تنهي هذه المأساة التي تقشع لها الأبدان.

هذا المشهد المأساوي تتكرر تفاصيله باستمرار في عالمنا العربي، والذي لا يعدو كونه أكثر من صفقة تجارية، حين يُدفع بالفتاة للزواج دون السن المؤهل، حيث يعتبر القانون الدولي بأن زواج الفتيات دون سن الثامنة عشرة هو زواج أطفال، في حين تقدر أعداد الفتيات اللواتي يتزوجن دون السن القانونية بنحو 10 إلى 12 مليون فتاة سنوياً في بلدان العالم النامي. وأظهرت الإحصائيات أن هذه الظاهرة متفشية في اليمن والعراق والسودان وقد أدت إلى وفيات، كما أنها مسؤولة عن ارتفاع معدلات الطلاق.

أما في المملكة فقد تزايدت في الآونة الأخيرة حالات زواج القاصرات وذلك في ظل عدم تحديد السن المناسب، وأظهرت آخر الإحصائيات أن 3000 فتاة سعودية تقل أعمارهن عن 13 عاماً تزوجن من رجال يكبروهن بأكثر من 25 عاماً!

وأعود لأتساءل: لماذا هذا التردد في تحديد سن الزواج؟ أليست المسألة من المباحات كونها لا تختلف في ذلك عن تقنين الدولة للفحص الطبي قبل الزواج؟ إن ماليزيا الدولة المسلمة شهدت قبل فترة حالة جدل واسع في الأوساط الاجتماعية والحقوقية فقط لأن فتاة عمرها 14 عاما تزوجت من شاب عمره 23 عاما!!... نعم أدرك الماليزيون سريعا منذ بداية التسعينات من القرن العشرين بأن النسب المرتفعة لحالات الطلاق بشتى أسبابها باتت من المؤشرات الخطرة التي تهدد خطط النهضة والتنمية، وخلال 10 أعوام فقط انخفضت النسبة من 32% إلى 7%، ألزمت ماليزيا فيها كل متقدم للزواج من الجنسين أن يُقدم للقاضي الشرعي شهادة من وزارة الشؤون الاجتماعية تفيد بأنه حاصل على دورات متخصصة في الحياة الزوجية، وما هي اليوم تعد من أقل دول العالم في نسبة الطلاق. أخيرا أقول: علينا أن نعمل سريعا على سن تشريع يجرم الأب إذا زوج طفله القاصر، وكذلك المأذون الموثق لهذا الزواج، فالانتظار كثيرا قد يفاقم المشكلة.



موت المبادرات

المصدر: جريدة الشرق الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/27/692375>

جعفر الشايب

خلال العقد المنصرم، تم الإعلان عن مجموعة من المبادرات الرسمية ذات التوجه الإصلاحية في المملكة تهدف إلى تعزيز المشاركة الشعبية وتطوير النظام السياسي وتفعيل آليات الرقابة، ولكن مع مرور الزمن تحولت بعض هذه المبادرات إلى لافتات تآكلت وفقدت بريقها وتأثيرها وقل الحماس لها شعبياً. لا شك أن أي مبادرة أو مشروع إصلاحي في حاجة إلى رعاية ودعم متواصل كي يصل إلى مبتغاه ويحقق أهدافه، هذا إذا كان نابعا من قناعة حقيقية به وبضرورته للمجتمع، كما يحتاج أيضاً إلى تخطيط سليم منطلق من رؤية واضحة وتصور سليم.

نبدأ مثلاً بمشروع الحوار الوطني الذي انطلق في 2003م، أي قبل عشر سنوات تحديداً، وتناول في بداياته قضايا جوهرية وأساسية أدت إلى جذب الاهتمام الشعبي به، وعبر عن حاجة ماسة لدى المواطنين للتواصل والحوار بينهم. الآن وعلى الرغم من الخبرات التي تراكمت عند القائمين عليه والمسؤولين فيه، إلا أنه سار باتجاهات أخرى بعيدة عما طرحه في بداية مشواره، وتحول في نظر كثير من المواطنين إلى ما يشبه نادياً للنخب الثقافية للنقاش في قضايا لا تتصل بالشأن اليومي للمواطن أو تعبر عنه، ولا تنعكس نتائجها عليه.

المؤسساتن الحقوقيتان اللتان تم إعلانهما بين 2004 و 2005، وهما الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وهيئة حقوق الإنسان جذبتا اهتمام المواطنين وتفاعلهم، وعلقوا عليهما آمالاً عريضة متأملين للقيام بدور جاد وملمس في الدفاع عن قضايا حقوق الإنسان وتعزيز نشر ثقافتها بين المواطنين والمقيمين، وخاصة أن تعليمات ملكية رافقت إنشاءهما وأعطتهما حيزاً واسعاً من حرية العمل والحركة.

الآن لم يعد لهاتين المؤسساتين دور يلმسه المواطن، لا من ناحية تبنيهما للقضايا التي تصل إليهم، ولا المطالبة بطرح حلول جادة للتجاوزات والانتهاكات، أو حتى العمل على تعميم ثقافة حقوق الإنسان بصورة فعالة. مشروع المجالس البلدية كان بادرة تفاعل بها المواطنون لكونها أول تجربة انتخابات عامة في البلاد، وشارك في دورتها الأولى نسبة عالية من الناخبين، وتفاعل المواطنون مع مرشحيهم وممثليهم لاحقاً من خلال اللقاءات العامة، عبر ما كانت تعكسه وسائل الإعلام.

أما في الدورة الثانية لانتخابات المجالس البلدية، فقد انحدرت نسبة المشاركة بصورة ملحوظة جداً، وأصبحت هذه المجالس مغيبة عن المشهد العام وكأنها ليست موجودة. ولم يعد المواطن يبدي اهتماماً وتفاعلاً مع المجالس البلدية كما كان سابقاً.

لا شك أن هنالك خللاً ما في مسيرة هذه المبادرات وأمثالها، كإصلاح القضاء وتطوير التعليم ومكافحة الفساد ومنح الأراضي ومعالجة البطالة وغيرها. الخلل في نظري يكمن في عدم تناغم أجهزة الدولة بصورة فعالة ومنسجمة كي تتفاعل فيما بينها لتحقيق كامل أهداف ومبتغيات هذه المبادرات والمشاريع. كما أنه قد تكون مثل هذه المبادرات موجهة لأغراض وقتية محددة وليست كبرامج إصلاحية جادة وبعيدة المدى.



غريزة قاصرة

المصدر: جريدة الجزيرة الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

<http://www.al-jazirah.com/2013/20130127/ms4.htm>

سعد الدوسري

جددت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان التأكيد على مطالبتها بتحديد سن الزواج للقاصرات، منوّهة إلى ما نُشر سابقاً في القنوات الإعلامية حول موقفها الرافض لزواج القاصرات، مشددة على مطالبتها بتحديد سن للزواج، باستثناء حالات محدّدة، مقتصرة على وجود حاجة ملحة تقتضي زواج القاصر، بعد النظر فيها بما يحقق ويخدم مصلحته، شريطة (كما نقلت الزميلة فاطمة الغامدي) إحالة الأمر للقاضي لإجازة الزواج من عدمه.

هي الاستثناءات. هي أم المعوقات. كلما صدر قرار، ظهرت الاستثناءات قبل حتى أن يصل للجهة المعنية، وكأنّ الاستثناءات هي توأم القرارات، وإلاّ ما معنى أن نتعب كل هذا التعب، ونصدر كل هذه البيانات والمواقف، ثم نقول: باستثناء! هذه الـ «باستثناء»، هي التي ستمر منها كل الحالات الممنوعة. كل ما طلب أحد أن يتزوج قاصراً، وقلنا له: لا، قال لنا:

- معليش يا أبو الشباب، أنا معي استثناء!

وهل يستطيع أحد أن يقول لا، للاستثناء؟!!

ينبغي أن نفكر بطريقة تختلف عن الطريقة النمطية الحكومية التي نفكر بها اليوم، والتي حفرت بجذورها القوية عميقاً في تربة عقولنا، إلى درجة صارت فيها الجمعية غير الحكومية، تستخدم نفس أسلوب المؤسسة الحكومية. ينبغي ألا تكون هناك استثناءات في زواج القاصرات، تماماً مثلما أنه ليس هناك استثناءات في الحد الشرعي للقتل العمد.

البت في قضية فتاة الخبر ومحاكمة الوافد اللبناني

المصدر: جريدة عكاظ السبت 14 ربيع الاول 1434 هـ - 26 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130126/Con20130126567398.htm>

طفيل اليوسف - الخبر

تنظر المحكمة الجزئية بمحافظة الخبر اليوم في قضية «فتاة الخبر» الفتاة التي تم تهريبها لخارج المملكة بمساعدة وافد لبناني ومواطن سعودي وتنصيرها هناك. وأوضح محامي أسرة الفتاة المستشار القانوني حمود الخالدي عن اكتشافه إثباتات جديدة تدين الوافد والتي سيتم أخذها في الحسبان في الحكم عليه، فضلا عن التواصل مع السفارة السعودية في السويد والجهات السويدية ذات العلاقة، لأن الهدف ليس فقط محاسبة المتهمين بل إرجاع الفتاة إلى أرض الوطن وتخليصها مما هي فيه الآن وهو الهاجس الوحيد. وأفاد المحامي أن الحل الأمثل لمعالجة رفض السلطات السويدية لقاء الفتاة بأهلها داخل سفارة المملكة، أن يتم اللقاء خارج السفارة وبمعرفة السلطات هناك، مبيناً أن ذلك سيكشف حقائق كثيرة عن وضع الفتاة وتمتعها بكامل الحرية في تصرفاتها وتفاصيل عملية تنصيرها وحقيقتها، والسعي لإقناعها بالعودة للوطن، والتأكيد لها على دور هيئة حقوق الإنسان في كفالة حقوقها.



”حقوق الإنسان“ للجوازات: أوقفوا ”الانتهاكات“

رصدت 10 ملاحظات.. وحذرت من تجاوزات احتفاظ الكفيل

بوثائق العامل

المصدر: جريدة الوطن الخميس 12 ربيع الاول 1434 هـ - 24 يناير 2013م

http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=130146&CategoryID=5

الرياض: ماجدة عبدالعزيز

دعت هيئة حقوق الإنسان المديرية العامة للجوازات لوقف انتهاكات سوء المعاملة للوافدين، بعد أن رصدت 10 ملاحظات على أداء جوازات مكة المكرمة. وانتقدت الهيئة في تقرير مفصل، حصلت "الوطن" على نسخة منه، عدم تفعيل "الجوازات" لتعميم وزارة الداخلية المتضمن الإلزام بتجديد إقامة العامل الذي له دعوى منظورة مع كفيله، في وقت فتحت فيه النار وبشدة على مخالفة تكديس المراجعين أمام البوابات وعدم السماح بدخولهم دون وجود الكفيل. واشتملت الملاحظات التي رصدتها هيئة حقوق الإنسان على سوء المكان المخصص للإيقاف بإدارة الوافدين، محذرة من مغبة انتشار الأمراض فيه.

وأشار التقرير إلى تسجيل حالة استغرق ترحيل أسرة أحد الوافدين خلالها عامين كاملين، فيما نُهبت لوجود تجاوزات في مسألة احتفاظ الكفيل بوثائق العامل، في مخالفة لقرار مجلس الوزراء الصادر بهذا الخصوص. وشددت الهيئة على ضرورة إيجاد نص نظامي يكفل الحماية القانونية لأبناء المواطنة السعودية لحين الانتهاء من معاملة منحهم الجنسية السعودية، ومنحهم الأولوية في كفالة أمهم لهم تحت مسمى "ابن مواطنة".

فتحت هيئة حقوق الإنسان الحكومية النار على المديرية العامة للجوازات (فرع مكة المكرمة)، ورصدت جملة من التجاوزات على أذائها، منها عدم تفعيلها لتعميم وزارة الداخلية المتضمن الإلزام بتجديد إقامة العامل الذي له دعوى منظورة مع كفيله، مرجعة عدم التفعيل إلى تداخل الاختصاص بين الشرطة والجوازات فيما يتعلق بعمل بلاغ فقدان جواز السفر.

ورصد فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة عددا من الملاحظات على إدارة الجوازات من خلال الزيارات الميدانية التفقدية لفرع الرجال والنساء لإدارات الجوازات بمكة المكرمة، كان من أبرزها تكديس المراجعين أمام بوابات الدخول وعدم السماح لهم بالدخول دون وجود كفيل.

وأوضح مصدر من الهيئة لـ "الوطن"، أن التعامل الإنساني من قبل إدارة الجوازات وإدارة الوافدين يحتاج إلى إعادة نظر، وذلك من خلال شكوى عدد من الوافدين الذين التقى بهم وفد الهيئة أثناء الزيارة.

واشتملت الشكاوى على عدة نقاط منها سوء المعاملة التي يجدونها، إلى جانب سوء المكان المخصص للإيقاف بإدارة الوافدين، لافتة إلى أنه من غير الممكن أن يكون مكان الإيقاف لائقا نتيجة كثرة الروائح الرائجة داخله علاوة على ما يعانيه الموقوف من تدن في النواحي الصحية، وهو ما يجعل المكان بيئة خصبة لانتشار الأمراض إن لم تكن قد انتشرت. ومن السلبيات التي رصدها التقرير، وجود حالة ترحيل لأسرة أحد الوافدين استغرقت عامين كاملين، فيما سافت الهيئة تحذيرات من أن هذا الأمر يلحق بهؤلاء الوافدين الضرر، وعدم الإفصاح بوضوح وشفافية عن سبب إيقافهم لدى إدارة الوافدين.

ورصد فرع الهيئة بمنطقة مكة المكرمة تجاوزات تقع على العمال من خلال احتفاظ الكفيل بوثائق العامل الأمر الذي يترتب عليه بعض الأضرار التي تقع على العامل.

وعلى الرغم من صدور قرار مجلس الوزراء 166 في 1421/7/12 هـ الذي نص في الفقرة الثالثة منه على احتفاظ العامل بجوازات سفره وكذلك جواز سفر عائلته.

وأضاف التقرير "إلا أن ما جرى عليه العمل هو احتفاظ الكفيل بوثائق العامل"، مؤكدا أن بقاء العامل بلا وثائق قد يضر به، إذا ما قبض عليه من قبل الجهات الأمنية مما يؤدي إلى ترحيله.

كما أنه لن يستطيع نقل كفالته، فيما لو صدر له قرار بذلك من الهيئات الابتدائية والعليا لتسوية الخلافات العمالية، أو في حال صدور أمر بنقل كفالته دون موافقة الكفيل. ويؤدي ذلك أيضا إلى حرمان أبناء العامل من إضافتهم بجواز سفره وبقائهم مجهولين وحرمانهم من حقهم في العلاج والتعليم.

وأوضح التقرير أنه حين يفقد العامل جواز سفره ويقوم بمراجعة سفارة بلاده لاستخراج "بدل فاقد"، فإنه يقابل بالرفض في الكثير من السفارات، وفي حال موافقة البعض منها على إصدار جواز سفر بديل للعامل، فإنه يتعرض للمساءلة والعقوبة في بلاده.

واشتمل تقرير الهيئة على حالات تأخر في تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة من المحكمة الإدارية، وعدم وجود آلية واضحة في التعامل مع حالات نقل الكفالة التي يكون المكفول فيها ابنا لمواطنة سعودية، وكذا في حال تعدد الأبناء يلزم البقية بالبحث عن كفيل حتى مع وجود والدتهم على قيد الحياة، وقد يكون البعض منهم لديه معاملة "تجنيس" لا زالت قيد الدراسة، وهذا الأمر يرى معه فرع الهيئة ضرورة إيجاد نص نظامي يكفل الحماية القانونية لأبناء المواطنة السعودية لحين الانتهاء من معاملة منحهم الجنسية السعودية، وتكون لهم الأولوية في كفالة أمهم لهم تحت مسمى "ابن مواطنة" ولا يجبر على مهن أخرى كسائق ونحوه.

واشتمل التقرير على عدم وجود آلية واضحة في بلاغات التغيب عن العمل بل أصبحت تشكل ضررا واضحا على العامل المقيم في ظل غياب التنسيق الواضح بين إدارة الجوازات ومكتب العمل لمعاقبة صاحب العمل الذي أقدم على اتخاذ هذا الإجراء إضرارا للعامل.

من الملاحظات

• عدم السماح للمراجعين بالدخول دون كفيل.

• سوء المعاملة.

• وجود حالة ترحيل لأسرة وافد استغرقت عامين.

• احتفاظ الكفيل بوثائق العامل، الأمر الذي يترتب عليه بعض الأضرار.

- تأخر تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة من المحكمة الإدارية.
- عدم وجود آلية واضحة في التعامل مع حالات نقل الكفالة.



”ثلاثينية” تشتكي تعنيف والدتها

المصدر: جريدة الوطن الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

http://alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=130465&CategoryID=3

أبها: محمد مانع
زار فريق عمل نسائي من فرع هيئة حقوق الإنسان في منطقة عسير أول من أمس معنفة في الثلاثين من عمرها ومطلقة بمستشفى خميس مشيط العام، كانت تعرضت للتعذيب على يد والدتها.
وأوضح المشرف العام على فرع هيئة حقوق الإنسان في المنطقة الدكتور هادي اليامي لـ"الوطن" أن الفريق رصد ما تعرضت له المعنفة، وسيتم الرفع بتقرير متكامل عن حالتها للجهات المعنية، ولفت إلى أنه تم الاطمئنان على وضعها الصحي والنفسي بالتنسيق مع الكوادر الطبية.
وكانت المعنفة "س. م. القحطاني" قد لجأت إلى شرطة الرونة التابعة لمحافظة خميس مشيط، متهمه والدتها بتعذيبها وشقيقاتها، لاسيما بعد وفاة والدها وانتقال الولاية لعمها، إلا أنها أكدت في شكوى رفعتها للأمير المنطقة الأمير فيصل بن خالد "تحتفظ الوطن بنسخة منها" أنها تعرضت منذ صغرها للضرب والتعذيب على يد إخوانها وأمها، وحرمت من رؤية طفلها "هشام"، ولا تعلم شيئاً عن مصيره، وطالبت بعدم إرجاعها لوالدتها مهما كان الأمر ونقلها إلى دار الفتيات التابعة للشؤون الاجتماعية.
ومن جهته أكد الناطق الإعلامي لصحة منطقة عسير سعيد النقيير أن المعنفة أحضرت إلى مستشفى خميس مشيط العام، وأظهرت الفحوصات المبدئية وجود كدمات وسحجات بسيطة بها، وجرى تنويمها بناء على طلبها وخوفاً من تعرضها للاعتداء مجدداً، فيما تم إبلاغ لجنة العنف الأسري بالحالة وفقاً للمتبع.

هيئة التحقيق والادعاء العام تحيل عشر قضايا جديدة إلى القضاء متهم بإثارة الشغب في القطيف يعتذر عن الحضور.. والمحكمة تؤجل الجلسة إلى الأسبوع المقبل

المصدر: جريدة الشرق الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/27/692954>

الدمام – فاطمة آل دببيس
اعتذر أحد المتهمين بإثارة الشغب في القطيف عن حضور جلسة في المحكمة الجزائية، أمس، كان من المقرر أن تنظر المحكمة فيها بالتهم الموجهة إليه، وبناء على التماس المتهم، استجابت المحكمة لطلبه، وأجلت النظر في الجلسة إلى الأسبوع المقبل. وعلى مسار مواز، أحالت هيئة التحقيق والادعاء العام إلى المحكمة، أمس، عشر قضايا جديدة، ليصبح مجموع القضايا الموزعة على مكاتب القضاة خمسين قضية تختص بأحداث القطيف.

وكانت المحكمة قد أجلت الأسبوع الماضي النظر في قضايا عدد من المتهمين في أحداث الشغب في القطيف، كما شهدت المحكمة في الجلسة التي كانت مقررة للنظر في القضية، حضور عدد من المحامين، وعضو في هيئة حقوق الإنسان، بالإضافة إلى المدعى عليهم.

وأكد مصدر في المحكمة أن جميع القضايا المنظورة يتهم فيها المدعى عليهم بالمشاركة في المظاهرات والتجمعات وحيازة الأحداث أسلحة غير مرخص بها، والتجمع وعرقلة حركة المرور، وإتلاف الممتلكات العامة، وهي تهم موثقة بالصوت والصورة. موضحاً أن الخروج في هذه المظاهرات يعدّ خروجاً على طاعة ولي الأمر، وهو الأمر المعاقب عليه نظاماً. وأضاف ذات المصدر أنه لا يمكن أن تكون القضية إدارة مواقع تحريرية أو فتح صفحات في مواقع التواصل الاجتماعي بهدف التحريض على الخروج للتظاهر، كون هذه القضايا لا تنظر في المحكمة الجزائية، وفي حال تمت إحالة مثل هذه القضايا من قبل هيئة التحقيق تعاد مرة أخرى لذات الجهة لعدم الاختصاص.

وأكد أن أغلب المتهمين في إثارة الشغب في المنطقة مفرج عنهم بكفالة، منوهاً بأن المحكمة نظرت العام الماضي ما يقارب 15 قضية لإثارة الشغب، حكم على بعض المشاركين فيها بالسجن، وكانت العقوبة لا تتجاوز ستة أشهر، وأخذ تعهد على المحكومين بعدم تكرار ذلك، كما رفعت بعض القضايا إلى الاستئناف لاعتراض المدعى عليهم على الحكم الصادر من القاضي، وذلك لعدم مخالفتهم النظام، فيما أعادت المحكمة عدداً من القضايا التي اتضح بعد دراستها، أن محاكم أخرى غير المحكمة الجزائية هي المخولة بالنظر فيها، وذلك قبل استدعاء المدعى عليهم إلى هيئة التحقيق والادعاء.

وأضاف أن أغلب المتهمين في العقد الثاني والثالث من العمر، ومن بينهم أحداث أيضاً، وأن العقوبة تختلف حسب تقدير القاضي الناظر في القضية، وأشار ذات المصدر أن ما جرى على المحكمة الكبرى العام الماضي من حرق مازال قيد التحقيق، ولم تُحل أي قضية تختص بهذا الشأن.

د. العيبان : على المجتمع الدولي حماية الشعب السوري من خطر الإبادة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 16 ربيع الاول 1434 هـ - 28 يناير 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/01/28/article805401.html>

الرياض - نايف آل زاحم

استقبل معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان د. بندر العيبان بمكتبه بمقر الهيئة امس الاحد سعادة السفير الألماني لدى المملكة السيد هالر كما استقبل معاليه سعادة السفير آدم كولاخ سفير ورئيس مندوبية الاتحاد الأوروبي. وتم خلال اللقاءين تبادل الأحاديث الودية والعلاقات التي تربط المملكة بألمانيا وبدول الاتحاد الأوروبي وسبل تعزيز التعاون في مجال حقوق الإنسان.

وعرض معالي رئيس الهيئة إلى ماتشده المملكة العربية السعودية من تطورات ايجابية في مجال حقوق الإنسان، والدعم الذي تلقاه من لدن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز - حفظه الله - مشددا على أن الشريعة الإسلامية حفظت جميع الحقوق الانسانية لجميع من يعيشون على أرض المملكة من المواطنين والمقيمين، واضاف د. العيبان أن المملكة سنت العديد من الأنظمة والقوانين التي تكرر مبادئ العدالة والمساواة للجميع، كما أشار لما تبذله حكومة خادم الحرمين الشريفين من أجل أمن ورخاء الشعب السعودي وحماية حقوقه الأساسية في مجالات التعليم والرعاية الصحية والاجتماعية مدلا على ذلك ما يتحقق على أرض الواقع من نقلات تطويرية نوعية تشهدها المملكة في مختلف القطاعات. وعلى الصعيد الدولي أشار د. العيبان إلى مبادرات خادم الحرمين الشريفين الرائدة لتحقيق العدل والأمن والتعايش السلمي بين الشعوب واشاعة ثقافة الحوار البناء بين اتباع الاديان وأبناء الثقافات والحضارات لما فيه خير الإنسان وارساء قيم حقوق الإنسان والتسامح ونبذ الكراهية والعنصرية في كل مكان.

وقد ناقش معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان خلال لقائه بالسفير الألماني ومندوب الاتحاد الأوروبي القضايا ذات الاهتمام المشترك مطالباً بدور أكبر من المجتمع الدولي وفي مقدمته الاتحاد الأوروبي لحماية حقوق الشعب الفلسطيني ورفع مابعانيه من انتهاك لحقوقه الانسانية في ظل استمرار السياسة الإسرائيلية في الاستيطان ومحاولات طمس الهوية الفلسطينية والحصار الجائر وتجويع الإنسان الفلسطيني اضافة إلى الاعتداءات المتكررة بألة الحرب الإسرائيلية على الشعب الفلسطيني الأعزل، كما طالب معاليه رئيس الهيئة بدور أكبر في رفع المعاناة عن الشعب السوري في ظل مايتعرض له من إبادة من قبل نظامه دون رادع موضحاً أن انتهاكات حقوق الإنسان في سوريا قد وصلت إلى مستويات خطيرة لايمكن الصمت حيالها وأن على دول العالم أن تكثف جهودها لحماية الشعب السوري من آلة الدمار التي ذهب ضحيتها عشرات الآلاف من الأبرياء ومئات الآلاف من الجائلين في دول الجوار.

من جانبه نوه السفير الألماني وكذلك سفير الاتحاد الأوروبي بالعلاقات التي تربط دول الاتحاد الأوروبي بالمملكة مشيدين بدور المملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين الحكمة ورؤيته الناقية ودوره الريادي إقليمياً ودولياً في قضايا الأمن والسلم العالمية المتمثلة في مبادراته يحفظه الله للحوار بين مختلف الحضارات والثقافات، كما عبرا عن سرورهما بما تشهده المملكة من نهضة في مختلف المجالات وخاصة حقوق الإنسان.

بعد اعتذاره بسبب ظرف صحي طارئ تأجيل محاكمة متهم بـ الشغب في القطيف

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 16 ربيع الاول 1434 هـ - 28 يناير 2013م
http://www.aleqt.com/2013/01/28/article_727958.html

حامد الشهري من الدمام
للمرة الثانية خلال أسبوعين أجلت المحكمة الجزائية في محافظة القطيف أمس الأحد، النظر في محاكمة شاب وجهت له اتهامات بإثارة الفوضى في محافظة القطيف، وتم التأجيل بناء على طلب تقدم به المتهم بسبب ظرف صحي طارئ تعرض له، وتم قبول طلبه وتم التأجيل.
وذكرت مصادر قضائية أن ملف محاكمة المتهمين في إثارة الفوضى في محافظة القطيف يضم 40 متهما، ومكلف بالنظر في القضايا خمسة قضاة في المحكمة الجزائية، وتلاحق المتهمين تهم الوجود في تجمعات غير مشروعة، وعرقلة حركة المرور داخل الأحياء، وإتلاف الممتلكات العامة والخاصة، وحيازة أسلحة نارية بصفة غير مشروعة، والتحريض على مواقع التواصل الاجتماعي وبث بعض الشائعات.
وذكرت المصادر أن إبراهيم عسيري ممثل هيئة حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية لمتابعة ملف القضية عاد بعد أن تلقى نبأ تأجيل النظر في القضية، مشيرة المصادر ذاتها إلى أن غدا هنالك موعد آخر للنظر في بعض ملفات بعض المتهمين. وكانت محافظة القطيف قد شهدت خلال العامين الماضيين، أحداثاً أمنية بينها إطلاق نار، إضافة إلى مظاهرات، أثير خلالها الشغب، ما أدى إلى مقتل عدد من المواطنين ورجال الأمن، والاعتداء على مقر حكومية وخاصة، ودوريات أمن، ونجحت الجهات الأمنية في إلقاء القبض على بعض المتورطين في تلك القضايا.
كما أعلنت وزارة الداخلية، قائمة مطلوبين مكونة من 23 شخصاً، ألقى القبض على بعضهم، فيما قُتل آخرون خلال مواجهات أمنية. كما بادر بعضهم إلى تسليم أنفسهم، وأُفرج عنهم في العفو الذي صدر عن السجناء في شهر رمضان الماضي.



رئيس هيئة حقوق الإنسان لـ الرياض: حقوق الإنسان "تسعى لتحديد سن الزواج وتنظيم يحمي الفتاة من الظلم"

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 17 ربيع الاول 1434 هـ - 29 يناير 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/01/29/article805571.html>

الرياض - أسهمان الغامدي
أكد "د. بندر العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان أن الهيئة تعمل بالتنسيق مع جهات الاختصاص في بحث آلية تحديد سن ملائم للزواج بما يكفل مصلحة الفتاة ويحميها ممن لا يتق الله فيها ويتعسف في ولايتها، وقال في حديثه لـ "الرياض":

نأمل أن يصدر تنظيمًا يحقق للفتاة الحماية ويحافظ على حقوقها ومصالحها أولاً وأخيراً، حيث أن الهيئة ساعية في هذا، وأشار إلى أن الهيئة وقفت على ما يتجاوز الخمسة قضايا خلال عامين وهي وإن كانت قليلة إلا أنها كانت انتهاكات لحقوق الفتيات في تلك الزيجات، وهذا ما يجب التصدي له وتشريع قوانين تنظمه وتعاقب من يتجاوزها. ووصف تزويج الفتاة في سن صغير، بأنه أشبه ما يكون بالبيع والتجارة فيصبح المال في نظر الولي هدفاً ينسبه فهم حقيقة وخطورة وأبعاد مثل هذا الزواج غير المتكافئ. وأوضح د. العيبان أن الهيئة تمكنت بعد تعاون عدد من جهات الاختصاص وارتفاع وعي الكثير من أبناء المجتمع من حل القضايا التي تم فيها تزويج فتيات في سن صغيرة جداً، وذلك تجاوباً مع ما رصدته الهيئة من خلال الإعلام أو البلاغات التي تصل إليها. وشدد د. العيبان أن زواج القاصرات ليس بالضرورة أن يكون من كبار السن، بل يقاس زواج القاصرات بحسب الفارق العمري بين الزوجين، فقد يتزوج شاب من فتاة صغيرة جداً يعود أغلبها لأسباب مادية ونتيجة لقلة الوعي بخطورة وجرم أن تزوج فتاة في سن صغيرة جداً وتُحرم من أن تعيش طفولتها في كنف أسرتها تحظى بحب والديها وحنان أسرتها وبالعاية والتربية والتعليم، مؤكداً أن الدراسات الطبية والنفسية والاجتماعية أثبتت خطورة تزويج الفتاة في سن مبكرة لا تكون فيه مؤهلة لا نفسياً ولا جسدياً ولا فيسيولوجياً ولا عقلياً ولا ثقافياً، لمثل هذا الزواج.



هيئة حقوق الإنسان تستحدث برنامجاً لحقوق الطفل على مدار عام لجنة الحماية تمنح المعنفين جرأة في الإفصاح عن حالاتهم

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الأربعاء 18 ربيع الأول 1434 هـ - 30 يناير 2013

<http://aawsat.com/details.asp?section=43&article=715140&issueno=12482#.UQi15x3tTSg>

جدة: نسرين عمران
أعلن مصدر بوحدة الحماية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية بجدة، عن ارتفاع عدد بلاغات الحالات المعنفة في الآونة الأخيرة عقب تكوين لجنة خاصة لحمايتهم، وأعاد المصدر سبب الارتفاع إلى إدراك المعنفين بجود تلك اللجنة التي تسهم في حفظهم من العنف، مبيناً أن البلاغات راوحت شهرياً ما بين 30 و 40 بلاغاً مختلفاً ما بين المراهقات والمتزوجات والأطفال.
وأوضحت منال الغريبي، الباحثة الاجتماعية في وحدة الحماية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، أن تلك الحالات تختلف عن الحالات التي كانوا يتابعونها في السابق.
وحول الآلية التي يتم فيها التوصل إلى الحالات، أشارت الغريبي إلى أن اللجنة التابعة للشؤون الاجتماعية تتسلم الحالات من المستشفيات أو المدارس والشرطة، في حين تتجنب المسؤولات الاجتماعيات النزول إلى المنازل لمقابلة الحالات إلا في حال حصولهن على بيان من الشرطة ومرافقين منها.
وأشارت الغريبي إلى أن المعنفين أصبحوا اليوم أكثر جرأة على الإفصاح عن العنف الواقع عليهم، لافتة إلى أنهم يقومون بدراسة الحالات التي ترددهم، ويتم التواصل مع المعنفين، الأمر الذي اعتبرته المسؤولات يشكل تحدياً حقيقياً لهن، خاصة أن الذين يقومون بالتعنيف ينكرون ذلك ويرفضون التواصل معهم.
جاء ذلك خلال افتتاح أول برامج الحملة التي تطلقها الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان ممثلة في القسم النسوي يوم أمس.
وبينت جواهر النهاري، مديرة القسم النسوي بهيئة حقوق الإنسان، أنه حرصاً من هيئة حقوق الإنسان على الطفل وحقوقه، قررت أن تقيم حملة متكاملة تحت عنوان «أطفالنا أمانة فلنحافظ عليها» بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية، ويتمحور البرنامج حول كل ما يخص الطفل من حقوقه وسلوكياته ومشكلاته وأساليب تقويمه.

وقالت النহারي لـ«الشرق الأوسط»: «من خلال حرص هيئة حقوق الإنسان على الطفل، كان لا بد من إيجاد مثل تلك البرامج، والنزول ميدانياً إلى الأماكن المعنية به، لنتم تغطيتها كاملة من خلال زيارات تفقدية وتنقيفية وتواصلية»، مشيرة إلى أن عام 2013 سيكون عام «حقوق الطفل»، إلى جانب القضايا الحقوقية الأخرى. وقالت: «في نهاية تلك الزيارات والحملات سنخرج بتوصيات وملاحظات يتم رفعها لإمارة المنطقة.»

ولفتت إلى مشاركة جميع الباحثات في البرنامج، وحول المواضيع المقترحة في الحملة، أشارت إلى زيارة دور الأيتام وكتابة التقارير الخاصة حولها، إلى جانب قيامهم بزيارات تفقدية للدور التي تعنى بإصلاح الطفل سلوكياً، وزيارات تفقدية للمستشفيات والمراكز الصحية التي تعنى بصحة الطفل.

وأضافت النহারي: «سكنون هناك أيضاً زيارات تنقيفية للأماكن التعليمية كالمدارس والجامعات، كما أن مراكز الأحياء ومراكز إيواء المتسولين، ومراكز تأهيل المعاقين من بين الأماكن التي ستتم زيارتها خلال الحملة أكثر من مرة، كما تشمل الحملة إدارة مكافحة المخدرات وإدارة الجوازات والأحوال المدنية.»

من جهتها، كشفت نسرين طه، وهي مسؤولة علاقات عامة بوحدة الحماية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية عن سعيهم لإطلاق قناة توعوية تنقيفية يتم الإعلان من خلالها عن تلك الحملات، ونشر الوعي حول العنف، كما من شأنها أن تعرف المعنفين بكيفية الوصول إلى دار الحماية، وقالت: «هي توصية ومقترح نسعى إلى تحقيقه خلال الفترة المقبلة.»



جرائية القطيف" تُوجّل النطق في دعوى ضد متهمين بإثارة الشغب وترديد ألفاظ مسيئة للدولة

المصدر: جريدة الشرق الأربعاء 18 ربيع الأول 1434 هـ - 30 يناير 2013
<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/30/698517>

الدمام — فاطمة آل دببس

نظرت المحكمة الجزائية في القطيف أمس، في دعوى ضد متهمين بإثارة الشغب، والخروج في مظاهرات، وترديد ألفاظ مسيئة للدولة، تدعو إلى الخروج على ولي الأمر. وعقدت الجلسة بحضور أحد المتهمين، والديهما، وأعضاء هيئة حقوق الإنسان والمدعي العام، فيما اعتذر والد المتهم الآخر عن حضور ابنه لإصابته بوعكة صحية، متعهداً بحضوره في الجلسة المقبلة.

وأنكر المتهم، الذي حضر الجلسة، ما وُجّه إليه من أفعال وأقوال ذكرت في الدعوى الموجهة ضده، مفيداً أن خروجه في المظاهرات لم يكن في الموعد المفاد في صحيفة الدعوى، الذي يصادف شهر ذي الحجة، وإنما شارك في المظاهرات التي كانت قبل عامين، التي لم يكن فيها أي عبارات مسيئة للدولة، مؤكداً كذلك أنه لم يتلقظ بأي شيء يدعو إلى الخروج على ولي الأمر، مشيراً إلى أن مشاركته مع المتظاهرين كانت من باب الفضول فقط، وأنه لم يكن يعلم ما هي مطالب المتظاهرين آنذاك.

وأضاف المتهم أن مدة المظاهرة لم تتجاوز ثلاثين دقيقة، ولم يحضرها قاصداً الإساءة للدولة أو الخروج على ولي الأمر، وإنما صادف وجوده في ذات المكان وقت التجمهر وخروج المشاركين بالمظاهرة، فصار مع المتظاهرين، ونظراً لعدم حضور المتهم الآخر للجلسة، وكون القضية جماعية، فقد أجّل القاضي النطق بالحكم إلى يوم الأربعاء من الأسبوع المقبل، وذلك حتى يتسنى استجواب المتهم الآخر، ومن ثم إصدار الحكم بعد ذلك.

أكدوا أن المرأة في الإسلام قامت بدور ريادي في خدمة مجتمعها والتاريخ الإسلامي خير شاهد الفقهاء والمشايخ: دخول المرأة في الشورى "أنموذج يعكس حقها في الاستشارة وتطبيق عملي لنظرة الإسلام لها

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 18 ربيع الاول 1434 هـ - 30 يناير 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/01/30/article806045.html>

الرياض- «الرياض»

القرار الذي أصدره خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز -حفظه الله- بتعيين عدد من النساء في عضوية مجلس الشورى قرار شرعي صحيح يدعمه الدليل الشرعي ويعطي للمرأة حقها الشرعي ومكانتها التي بوأها لها دينها الحنيف.. هكذا أجمع عدد من العلماء والمشايخ الذين تحدثوا لنا عن أبعاد هذا القرار التاريخي الحكيم مؤكدين أن هذا القرار يستند إلى نصوص الكتاب والسنة.

وقال أصحاب الفضيلة: إن دخول المرأة في مجلس الشورى هو في حقيقته أنموذج يعكس حق المرأة في الاستشارة وتطبيق عملي لنظرة الإسلام للمرأة، مؤكدين أن ذلك يُعد تنويجاً لنهج أصيل في بناء الدولة المسلمة التي قامت على أيدي الرجال والنساء على حد سواء ودون تهميش لأي منهما. وأكدوا أن هذا الأمر الملكي الذي يُعد تاريخياً بكل المقاييس لا تعوزه أبداً الأدلة والشواهد والأمثلة على مدار التاريخ الإسلامي كله، بل الأدلة والشواهد تعضده وتؤكد هذه المكانة للمرأة المسلمة التي بوأها لها دينها العظيم. وأشاروا إلى أن المرأة المسلمة وعلى امتداد التاريخ الإسلامي قد قامت بدور ريادي مشهود في خدمة الأمة وخدمة مجتمعها وأنها قد أسهمت في مجالات متعددة ومنها الجهاد والافتاء وهما أمران أعظم وأخطر من مجرد الاستشارة.

فيما أشاد أصحاب الفضيلة العلماء والمشايخ بالضوابط الشرعية التي تضمنها الأمر الملكي وقالوا: إنها ضوابط نابعة من أحكام الدين ومن التزام هذا البلد الإسلامي الكبير بنصوص الوحيين وقواعد الشريعة مؤكدين أن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز حريص كل الحرص على أن تكون هذه المشاركة في أعمال مجلس الشورى منضبطة بقواعد الدين.

للمرأة مكانة رفيعة في الإسلام في البداية تحدث عميد معهد الأئمة والدعاة برابطة العالم الإسلامي فضيلة الدكتور حسن بن علي الحجاجي حول الأمر الملكي الخاص بتمثيل المرأة في مجلس الشورى بـ 30 مقعداً فقال: إن للمرأة في الإسلام مكانة تدل على التقدير والإجلال لها، والنساء شقائق الرجال، والمرأة في الإسلام هي الأم والبنات والأخت والزوجة؛ لذا أعطاه الإسلام حقها كاملاً في التوريث والملك، وفي الموافقة على اختيار الزوج، وهي مساوية للرجل في العبادات والأحكام والتشريع إلا ما كان خصوصية لها.

لذلك فإن القيادة الحكيمة في بلاد الحرمين وهي تولي المرأة الاهتمام الفائق، ففتحت الجامعات والمدارس، وساهمت في حركة التوظيف والتمريض، وبعض الأعمال الاقتصادية.

المصطفى استشار النساء

وأضاف: نرى اليوم خادم الحرمين الشريفين -وفقه الله ورعاه- قد بوأ المرأة مكانة في مجلس الشورى، وهي بادرة وجدت الترحيب واستحقت التقدير في كثير من الأوساط الاجتماعية، وقد ثبت في السيرة النبوية أن الرسول صلى الله عليه وسلم استشار بعض نسائه في قضايا مهمة، مثل استشارته لأم سلمة في غزوة الحديبية، عندما أبرم صلى الله عليه

وسلم مع قریش صلحاً، وطلب من أصحابه أن يتحللوا من إحرامهم، فترددوا لحظة، فقالت له يارسول الله اذهب وانحر هديك واحلق شعرك وحل أحرامك دون أن تكلم أحداً، وفعل ذلك، وبادر أصحابه بالتحلل، كما أنه بتقصي سيرة أم المؤمنين السيدة عائشة - رضي الله عنها - نجد أن لها الكثير من المرويات في أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، كما كان للنساء دور في مرافقة الجيش، ومداوة الجرحى وغير ذلك من المهام.

لذا رأينا الأمر الملكي الكريم من خادم الحرمين الشريفين - وفقه الله - بالاستفادة من العنصر النسائي في مجلس الشورى وهو رأي متفق مع ما في شريعتنا من الاستفادة من المرأة بالضوابط الشرعية التي لم تخف على خادم الحرمين - وفقه الله - فليس لنا إلا أن ندعو له بطول العمر في طاعة الله، وأن يوفقه ويسدد على طريق الخير خطاه. والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

هذه مكانة المرأة في الإسلام

وقال فضيلة الشيخ الدكتور إبراهيم بن ناصر الحمود - الأستاذ بالمعهد العالي للقضاء والأستاذ بكلية الشريعة بالرياض سابقاً ووكيل المعهد العالي للقضاء سابقاً - معلقاً على الأمر الملكي بدخول النساء عضوية الشورى:

أولاً: المرأة في الإسلام أخذت حقوقها كاملة وفق طبيعتها الإنسانية وما يتفق مع تكوينها العقلي والجسماني، وكانت في صدر الإسلام تسهم بما لها من قدرات وإمكانات في السلم والحرب، والرسول صلى الله عليه وسلم جعل للنساء يوماً يعظهن فيه ويقضي حوائجهم وقوله صلى الله عليه وسلم: (قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ) دليل على قبول شفاعته المرأة والأخذ برأيها، ولما اشتكت امرأة أبي سفيان بأن زوجها شحيح لا يعطيها ما يكفيها حكم لها الرسول صلى الله عليه وسلم دون أن يسمع من زوجها مما يدل على أن لها الحق في المطالبة بحقوقها وأن الأصل صحة دعواها، وقبل النبي صلى الله عليه وسلم رأي المرأة التي وهبت نفسها له ترغب الزواج منه ولما نظر إليها لم ترق له فرغب فيها أحد الصحابة وتزوجها، فقبول عرضها وعدم رفضه دليل على قبول رأيها وأنها أولى بمعرفة مصلحتها، وكذلك قصة المرأة التي اشتكت وليها لكونه زوجها بدون رضاها فرد الرسول صلى الله عليه وسلم نكاحها وأخرى خيرها، وفي الحديث الصحيح: (لا تنكح البكر حتى تستأذن ولا الأيم حتى تستأمر) وفي لفظ (الأيم أحق بنفسها من وليها) كل ذلك يدل على اعتبار رأيها وقبوله شرعاً.

ثم إن المرأة البالغة العاقلة لها حق التصرف في مالها وفي شؤون حياتها كالرجل لكمال أهليتها، ولها حق الحضانة والولاية على الصغار، وكذلك قبول شهادتها وإقرارها وسماع دعواها، وهي المرأة العاملة في محيط بنات جنسها، فالإسلام أعلى مكانة المرأة بعد أن كانت قبل الإسلام منبوذة مهانة تُعد من سقط المتاع.

تطبيق عملي لنظرة الإسلام

ثانياً: دخول المرأة في مجلس الشورى يُعد أنموذجاً من حق المرأة في الاستشارة، وهو تطبيق عملي لنظرة الإسلام للمرأة، وأن النساء شقائق الرجال، ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف، ورأيها معتبر ما دامت كاملة الأهلية كالرجل.

مصالح المجتمع لا تقتصر

على حقوق الرجال فقط

ثالثاً: خادم الحرمين الشريفين - وفقه الله - أدرك أهمية مشاركة المرأة في مجلس الشورى، وقد أصاب حين جعلها عضواً في المجلس، لأن مصالح المجتمع لا تقتصر على حقوق الرجال فقط، فكما أن الرجل له حرية الرأي فكذلك المرأة المؤهلة علمياً وفكرياً، ولا يقتصر رأيها على حقوق النساء فقط فقد يكون لها رأي مقدم على رأي الرجل، لأن المعيار ليس الجنس وإنما الرأي السديد، ولكتير من النساء مواقف قد يعجز عنها بعض الرجال، فالرأي والحكمة موهبة من الله لا تخص جنساً دون جنس.

الدور الريادي للمرأة في الإسلام

رابعاً: المرأة في الإسلام لها دور ريادي وكونها لا تتولى القيادة الكبرى لا يدل على ضعفها من كل وجه، وإنما لها خصوصياتها التي تناسب طبيعتها وحفاظتها على عفتها وكرامتها، فليس الذكر كالأنثى كما أخبر الله تعالى مما يدل على وجود فرق في القدرة على التحمل لا في إبداء الرأي والمشورة. فرأيها شرعاً معتبر ومقدر.

خامساً: استشارة المرأة جائزة شرعاً سواء فيما لا يقدر عليه إلا النساء أم غير ذلك لأنها امرأة كاملة الأهلية، ولذلك شواهد في عصر صدر الإسلام وما بعده يضيق المقام لذكرها.

المرأة مؤهلة شرعاً

للمشاركة في الشورى

سادساً: المرأة مؤهلة شرعاً للمشاركة في الشورى في الدولة لعدم وجود مانع، ولأن الحاجة داعية إليها في بعض المواقف، فهي مكملة للمشورة مع الرجل، بل من القضايا المطروحة في المجلس ما يحتاج فيه لرأي المرأة، وسيوضح ذلك من خلال تفعيل هذه المشاركة سواء في جانب التعليم أم التأهيل أم غير ذلك من قضايا المجتمع.

عنصر فاعل في المجتمع فالمرأة جزء لا يتجزأ من المنظومة الفكرية، وهي عنصر فاعل في المجتمع. وستثري مشاركتها أعمال المجلس، وسيكون لها دور بارز في الطرح والمناقشة، فمن النساء من تفوقن على الرجال في التعليم والمهارات الأخرى. والواقع يشهد لذلك، والمجتمع السعودي يحظى بعدد كبير من النساء المؤهلات علمياً وفكرياً، ومنهن من تم ترشحن لعضوية المجلس فهو اختيار موفق، نسأل الله لهن التوفيق والسداد.

دور المرأة في إصلاح المجتمع مهم ومحوري من جانبه أكد فضيلة الدكتور عبدالرحمن الحازمي المستشار في وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد والعضو في الهيئة العالمية للتعليم الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي ومدير عام فرع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمنطقة الغربية سابقاً فقال: المرأة هي الأم، والجدة، والعمة، والخالة، والزوجة، والبنت، والأخت وتمثل التراحم والتكافل والترابط والمحبة فيما بينهم. كما أن دور المرأة في إصلاح المجتمع دور له أهمية كبرى، فهو دور مهم ومحوري، وذلك لأنها نصف المجتمع، كما أن نشأة الأجيال أول ما تنشأ إنما تكون في أحضان النساء، وبه تتبين أهمية ما يجب على المرأة في إصلاح المجتمع. ودخول المرأة في مجلس الشورى فرصة أمام نصف المجتمع بحيث يكون فاعلاً ومؤثراً ومشاركاً في القرارات التي من شأنها أن تسهم في حركة التطوير والتنمية التي تشهدها المملكة العربية السعودية في كل قطاعاتها. والخطوة تمثل مقدار الاهتمام الذي يوليه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - بالمرأة وقضاياها، والاستفادة من العنصر النسائي في مجلس الشورى. وندعو الله عز وجل أن يمد في عمر خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - لطاعته ورضوانه وأن يوفقه ويسدد على طريق الخير خطاه.

إضافة لعمل المجلس

فيما وصف الشيخ الدكتور أحمد بن عبدالله الفريح مدير المعهد العالي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بجامعة أم القرى تنصيب المرأة عضواً في مجلس الشورى بالأمر الجيد، موضحاً أن النساء يعرفن أحوالهن الخاصة وما يخص بني جنسهن وهي خطوة ناجحة وجيدة أي تعيين عضوات في المجلس لكن المهم برأيه أن يبقى رأي المرأة في المجلس خاضعاً للحدود الشرعية ومن الطبيعي أن يكون راعى في اختيارهن أنهن متخصصات ولهن اطلاع بالعلم الشرعي ودراية بالأحكام وحقوق المرأة وعليها ألا تستقل برأيها بعيداً عن الشريعة وما جاء في الكتاب والسنة وآراء العلماء الأفاضل.

شقائى الرجال

وحث الفريح العضوات ألا يستقلن بالرأي في أمور المرأة، فيجب على الرجال مشاركتهن، فكل عضو لديه زوجة وبنات وأخوات ولا غنى لهن عن أشقائهن الرجال، كما وصف ذلك المصطفى عليه الصلاة والسلام فتعييبنهن أمر مفيد للمجتمع ومشاركتهن الرأي لنصف المجتمع الآخر أمر لا غنى عنه.

تفعيل لعمل المجلس

وحول دور النساء داخل المجلس وما يمكن أن يضيفه وجدهن على عمل المجلس قال: إن وجودهن سيضيف دون شك لعمل المجلس، فلقد رأينا على مدى السنوات أعضاء المجلس يبدون آراءهم ويؤخذ بها وتتحوّل في نهاية المطاف إلى قرارات وهناك كثير من المواد تم تعديلها من المجلس فيما يخص أنظمة الوزارات. مكانة عظيمة للمرأة

من جانبه أكد فضيلة الأستاذ الدكتور أحمد نافع المورعي الأستاذ بقسم الكتاب والسنة بجامعة أم القرى وإمام وخطيب جامع فقيه بالعزيرية بمكة ورئيس اللجنة العلمية لمؤتمر مكة التابع لرابطة العالم الإسلامي سابقاً والفقير المعروف قال: إن مكانة المرأة في الإسلام عظيمة ورفيعة وعميقة، فالمرأة تمثل النصف الثاني للمجتمع ولا تستقيم الحياة إلا باستقامة ركنيها المرأة والرجل على أساس الدين الحنيف والمنهج الأقوم.

فالمرأة هي الأم والجدة والأخت والعمة والخالة والبنت والزوجة وتسود علاقة المحبة والاحترام والبر والتوقير. تلك العلاقة بحسب أوضاعها المختلفة، فتمثل التراحم والتعاون والتكافل وأي شذوذ عن ذلك فهو قطيعة وعقوق رتب الله عليه الذم في الدنيا والوعيد الشديد في الآخرة، والأسرة المسلمة هي الحصن الحصين لكل التحديات في صون الأسرة والمجتمع.

نماذج مضيئة

والرسول صلى الله عليه وسلم استشار بعض نساءه في قضايا مهمة، مثل استشارته لأم سلمة في غزوة الحديبية، عندما أبرم الرسول صلى الله عليه وسلم مع قريش صلح الحديبية، وطلب من أصحابه أن يتحللوا من إحرامهم، فترددوا لحظة، فقالت له: يا رسول الله اذهب وأنحر هديك واحلق شعرك وحل إحرامك دون أن تكلم أحداً، وفعل ذلك، وبادر أصحابه بالتحلل، وكما كان للنساء دور في مرافقة الجيش ومداداة الجرحى، كما أنه بتقصي سيرة أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها نجد أن لها كثيراً من الروايات في أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.

المشاركة الفاعلة

ونبأ دخول المرأة إلى مجلس الشورى أدى إلى الفرح والغبطة، لما يمثله ذلك فرصة أمام نصف المجتمع بحيث يكون فاعلاً ومؤثراً ومشاركاً في القرارات التي من شأنها أن تسهم في حركة التطوير والتنمية التي تشهدها المملكة العربية السعودية.

والخطوة تمثل مقدار الاهتمام الذي يوليه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - بالمرأة وقضاياها. فالمرأة السعودية لها رؤية مهمة وخاصة بتطوير الوطن، لذا رأى خادم الحرمين الشريفين - وفقه الله - أهمية الاستفادة من العنصر النسائي في مجلس الشورى. وندعو الله عزَّ وجلَّ أن يطول في عمر خادم الحرمين الشريفين لطاعته ورضاه وأن يوفقه ويسدد على طريق الخير خطاه، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

قرار إيجابي

من جهته رأى الشيخ الدكتور محمد الشريف الداعية المعروف والباحث الشرعي أن دخول المرأة مجلس الشورى أمر جائز شرعاً، لأن النبي عليه الصلاة والسلام استشار النساء في أكثر من موضع وزمان، واعتبر دخول المرأة للمجلس أمراً إيجابياً.

ونوه الشريف إلى ضرورة وجود المرأة في مجلس الشورى وفق القواعد الشرعية فقال: يجب أن يكون وجودهن ضمن الضوابط الشرعية والقرار الملكي جاء واضحاً بهذا الصدد ويجب أن يراعى ولا يهمل هذا القرار بالضوابط الشرعية التي اعتمدها وكانت جزءاً من القرار، فنحن مجتمع متدين يفخر بالإسلام.

وفي رسالة وجهها للعضوات قال الشريف: وأوجه رسالة إلى أخواتي العضوات وأنصحهن فيها أن يتقين الله عزَّ وجلَّ وأن تكون النقاشات منبهاً أصول الشريعة ومفيدة للمجتمع فلا يجوز ما يشرع إلا ما أمر به الله عزَّ وجلَّ ورسوله صلى الله عليه وسلم وأن يعلمن أن هذه المناصب تكليف وليس تشريفاً وأسأل المولى أن يعينهن على هذه المهمة العظيمة ويوفقهن لخير البلاد والعباد.

قرار يستند إلى تراث إسلامي عظيم

فيما نوه الدكتور توفيق بن عبدالعزيز السديري وكيل وزارة الشؤون الإسلامية لشؤون المساجد والدعوة والإرشاد بمشاركة المرأة في عضوية مجلس الشورى وفق الضوابط الشرعية.

وأكد الدكتور السديري أن مشاركة المرأة جاءت في الوقت المناسب بعد أن وصلت المرأة السعودية إلى درجة متقدمة من التعليم والعمل في شتى مناحي الحياة ما يتطلب معه مواكبة ذلك بمشاركتها في اتخاذ القرار والرأي والمشورة في إطار ضوابط الشرع الحنيف.

ولفت السديري إلى أن قرار المشاركة ينطلق من إدراك ووعي خادم الحرمين الشريفين - رعاه الله - لمتطلبات المرحلة وشجاعة قائد أمة وباني نهضة مؤمن بالله ومتوكل عليه، ومستند إلى تراث ديني ضخم وعريق.

المرأة المسلمة

وأشار إلى أن المرأة العربية المسلمة كانت عبر التاريخ صنو الرجل والرسول صلى الله عليه وسلم قال: "النساء شقائق الرجال"، وقد أعطى الرسول صلى الله عليه وسلم المرأة حقها منذ اللحظات الأولى لبناء الدولة الإسلامية، حيث أشركها في مهام خطيرة وكبيرة، حيث اشتركت المرأة في بيعة العقبة التي كانت بذرة إنشاء الدولة في الإسلام.

دور أم المؤمنين خديجة

واستشهد في هذا الصدد بدور أم المؤمنين خديجة بنت خويلد رضي الله عنها في دعم ومساندة الرسول صلى الله عليه وسلم في بداية بعثته، وكذلك ما قامت به أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما من دور خطير أثناء عملية الهجرة من مكة إلى المدينة، والأمثلة كثيرة لما قامت به أمهات المؤمنين والصحابيات الجليلات من دور في بناء دولة الإسلام الأولى في مختلف مناحي الحياة السياسية والاقتصادية والعسكرية والعلمية والفكرية مروراً بنساء المؤمنين في عهد الخلفاء الراشدين وما تبعه من عصور النهضة الإسلامية، ما يؤكد أن المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين باتخاذ مثل هذه القرارات تستند إلى تراث إسلامي عظيم لا يهشم المرأة ولا يهضمها حقها، بل يعطيها إياه في الوقت والمكان المناسبين.

وتمنى د. السديري أن تكون المرأة السعودية لها إسهامات فاعلة تتواكب مع هذه القرارات الحكيمة الشجاعة.

لولي الأمر أن يستعين بمن يراه من جانب آخر رأى فضيلة الشيخ الدكتور زيد بن عبدالرحمن العثمان عضو التدريس بقسم الدعوة والاحتساب بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية أن لولي الأمر أن يستعين بمن يراه جديراً بالشورى وإبداء الرأي سواء كان المستشار رجلاً أو امرأة.

وقال فضيلته: إن مفهوم الشورى وحقيقته هو استجلاب أهل الخبرة والبصيرة والاستئثار برأيهم للوصول إلى القرار الأقرب للصواب، وكلما كان أهل الشورى من أصحاب الحكمة والرأي الصائب كان الأمر في اتزان.

ضوابط شرعية

وشدد فضيلته على أن لولي الأمر أن يستعين بمن يرى أنه جدير بذلك سواء كانوا رجالاً أو نساءً أو رجالاً ونساءً. مؤكداً فضيلته على أن المهم هو أن يتصف عضو مجلس الشورى بحبه لوطنه قولاً وعملاً، وأن يكون له سجل حافل يشهد له بذلك، وأن يحمل همّ أمته ويمثلهم ويسعى لتحقيق مطالباتهم. فبلادنا والله الحمد منهجها الإسلام تطبقه في دستورها وتدعو إليه ظاهراً وباطناً ولذا كان لزاماً أن يكون عضو مجلس الشورى من أهل التقى والورع، أهل العلم والخبرة ممن عرف عنه حبه لدينه وبلاده وهم كثر والله الحمد.

ودعا فضيلته الأعضاء الجدد إلى تجنب التصريحات والمواقف التي قد تُفهم فهمًا خاطئاً، وقال: إن ما صدر من تصريحات من بعض الأخوات بعد صدور قرار بتعيينهن عضوات في مجلس الشورى بتبنيهن قيادة المرأة للسيارة ينم عن ضيق الأفق، وأن تطلعاتها أقل من أن تتولى مثل هذه المهمة، فالمشكلة ليست في جنس الرجل أو المرأة إنما ما يحمله من همّ.

تنويع لنهج أصيل

وقال الشيخ أ.د. إسحاق بن عبدالله السعدي - الأستاذ بكلية الشريعة بالرياض بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية: جاء قرار خادم الحرمين الشريفين تعيين العضوات الثلاثين في مجلس الشورى تنويعاً لنهج أصيل في بناء الدولة منذ طورها الأول؛ إذ كانت المرأة ذات رأي يعتد به ويؤسس عليه في الشأن العام، وتتسم المكانة اللائقة بشخصيتها ومنزلتها بجدارة واقتدار؛ وهذا النهج لا تعوزه الشواهد والأمثلة طيلة تاريخنا الوطني، بل هو من أهم ما يميّز سياسة المملكة العربية السعودية؛ فللمرأة حضورها الدائم في جميع دوائر فاعليتها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ولا غرو فتلك المكانة والمنزلة تستمد شرعيتها من الشرع الحنيف الذي مكّن المرأة من حقها في المشاركة والحضور في الحياة الخاصة والعامة على مستوى الأسرة والمجتمع والدولة منذُ شع نور الإسلام من غار حراء؛ إذ كان لأم المؤمنين خديجة رضي الله عنها أكبر مشاركة في الدعم النفسي والمعنوي والمادي للمصطفى الكريم للاضطلاع بحمل المسؤولية في تبليغ الرسالة، واستمر ذلك الحضور وتلك المشاركة للمرأة على مدى تاريخ الإسلام في نشوء حضارته وتطورها وازدهارها، ولم يتراخ دورها إلا بسبب الضعف الذي أحاق بفكر الأمة في فترات ضعفها التي تظل بحاجة لمزيد الدراسة والنقد والتقويم.

مبادئ الإسلام وتعاليمه

إن مشاركة المرأة في الشأن العام حقيقة لا يمكن تجاوزها بالنظر لمبادئ الإسلام وتعاليمه وبالنظر كذلك لواقعه التاريخي مهما وجهت له التهم أو أثيرت حوله الشبهات.

أما ما يطرح حول قضايا المرأة من وجهات نظر متعددة في منطلقاتها وغاياتها فذاك شأن آخر؛ ينبغي أن يفتح له الحوار بأسلوب حضاري إنساني يدرك الدوافع والغايات، ويميز بين الأصيل والدخيل والذاتي والموضوعي، ويميز كذلك بين المواكبة ومقتضيات التحديث؛ من حيث تطوير مشاركة المرأة من خلال الآليات الحديثة، وما من شأنه إخضاع قضايا المرأة لتقنين العولمة وتمرير سياساتها التغريبية.

خصوصية المرأة وضوابط الشرع والقرار الحكيم

وقال فضيلة الشيخ الدكتور ناصر الخنين عضو هيئة التدريس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية: لقد علم الجميع بالأمر الملكي الكريم القاضي بتعديل بعض مواد مجلس الشورى وإعادة تشكيله لمدة أربع سنوات قادمة على أن يتكون من مئة وخمسين عضواً - عدا الرئيس - تشكل النساء نسبة عشرين في المئة من مجموع الأعضاء، وقد دمج بتحديد ضوابط مشاركة المرأة في المجلس، وضرورة التزامها بالحجاب الشرعي، وخصوصية مكان النساء ومكاتبهن ومدخلهن ومخرجهن في المجلس، وانفرادهن في ذلك عن الرجال؛ وهذه الخصوصية نابعة من التزام هذه البلاد بلوازم نصوص الوحيين وقواعد الشريعة التي وسعت ذلك كله وغيره، وجعلت له حدوداً وشروطاً؛ ضماناً لتحقيق المصالح العليا، ودفعاً لوقوع المفاسد الكبرى، أو طغيانها على ما يُرجى من المنافع المتوخاة.

سعة القواعد الشرعية

ومن هنا ندرك أمرين: الأول سعة القواعد الشرعية واستجابتها للمستجدات الحضارية واستيعابها لمقتضياتها في صورة تحفظ للمجتمع سمته الإسلامي وخصائصه الإنسانية، والأمر الثاني حرص ولاية هذه البلاد - حرسها الله بحفظه - على السير على هدي الشريعة، واستصحاب قواعدها المرعية في سائر مناحي الحياة، وسياسة البلاد والعباد على ضوء وحياها وفي إطار حدودها، وهذا منهج سديد اختطه مؤسسها المعاصر الملك عبدالعزيز - رحمه الله - فجعلت في ذلك بين حفظ الشريعة والعمل بها وبين سياسة الرعية وحفظ حقوقهم في ضوء هديها.

بيت الخبرة

وقال فضيلة الشيخ: إن مجلس الشورى يعد بيت الخبرة ومجمع العقول الناضجة؛ والناظر في تخصصات أعضائه وطبيعة أعمالهم ومواقعهم ومناطقهم وقبائلهم يجد ثراءً متعدد الأطياف، كما يجد توزيعاً شاملاً على الشرائح والتخصصات؛ مما يدخل في عمق أعمال المجلس، ويثري مناقشاته، ويجعل الرأي المقدم من المجلس ناضجاً منخولاً؛ لذا لا نستغرب في أن كثيراً من القرارات المؤثرة الصادرة عن مجلس الوزراء.

لا نستغرب من كون كثير من القرارات الصادرة عن مجلس الوزراء مبنية على رأي مجلس الشورى؛ فرأي المجلس معلم وليس ملزماً؛ وهذا هو الصواب في هذا الباب.

ليكن القرار أنضج وأقوم وأنفع

وأما مشاركة المرأة فهي جديدة وهي مبنية على فتوى شرعية بجواز ذلك؛ للإفادة من رأي المرأة خاصة في الجوانب التي يفلح رأيها فيها ويعد رأيها معتبراً عند عرض قضاياها أو قضايا تتعلق بأوضاعها؛ فيحسن سماع ما لديها في ذلك؛ ليكون القرار المتخذ - المتعدد الآثار - أنضج وأقوم وأعم نفعاً؛ والمهم ليس مشاركتها فقد وقعت؛ لكن الأهم هو صفة المرأة المرشحة للمشاركة؛ والتي ينبغي في نظري أن تتسم بصفتين: الأولى الشهادة لها بالاستقامة في المنهج الشرعي والالتزام بالأدب الإسلامي، الصفة الثانية التميز في تخصصها العلمي والإلمام بجوانبه المتصلة به؛ حتى تتم الاستفادة منها فيه عند الاحتياج.

مضامين وضوابط شرعية

وقال فضيلة الشيخ: لا يخفى أن مقدمة الأمر الملكي الكريم الذي قضى بمشاركة المرأة في مجلس الشورى قد أشار إلى مضامين ذلك؛ فالمؤمل هو العمل بذلك والالتزام به؛ من قبل المعنيين والمعنيات؛ وذلك لأن هذا المجلس في أعضائه وعضواته يمثل تطلعات ولاية الأمر كما يمثل آمانيات المواطنين والمواطنات؛ الذين يهتمهم أمر هذه البلاد وأمنها، ويعنيهم سمت هذه الدولة وخصوصيتها؛ فهي قبلة أهل الإسلام وقوتهم في كثير من مظاهر الحياة الدعوية والاجتماعية والسلوكية والأدبية والحضارية والإعلامية والسياسية.

واختتم فضيلته تصريحه قائلاً: الله الله أن يؤتى الإسلام أو أهله من تقصير مسؤول أو مسؤولة، وإذا صلحت النية وجد المسؤول واجتهد، واستعان بالله وتوكل عليه؛ وجد توفيق الله ونصره بين يديه.

تطبيق الضوابط الشرعية سينجح (المرأة) في الشورى

وقال فضيلة الدكتور سعد بن عبدالله السبر - عضو هيئة التدريس والخطيب المعروف: إن الله سبحانه وتعالى جعل الناس نوعين ذكراً وأنثى {خلق الزوجين الذكر والأنثى، وجعل لهما حقوقاً وأوجب عليهما واجبات لم ينقص المرأة ولم يخص الذكر بتفضيل ينقص قدر المرأة، بل فضل الله بعضهم على بعض دون نقص في النوع الثاني: {وليس الذكر كالأنثى إذا تقرر ذلك فلننظر إلى حال النبي صلى الله عليه وسلم عندما استشار أم سلمة رضي الله عنها في صلح الحديبية، عندما أمر الصحابة بالتحلل بعد أن يخلقوا فلم يفعلوا فقال لأم سلمة مالي أمر فلا أطاع بعد أن رأته غضبان فسألته فأخبرها بالأمر فقالت له اخرج واحلق رأسك وسيحلقون.

هذه المشورة من النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم في أمر الجيش في قضية سياسية وهي صلح مع العدو ورجوع عن العمرة ودخول مكة والصحابة قدموا ليدخلوا للعمرة ومعهم الله ثم القوة والقدرة ومع ذلك ردهم النبي ولم يدخلوا وعندما رأوه حلق حلقوا رؤوسهم وامتثلوا أمره فكان قبولهم بسبب مشورة امرأة على النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم.

القرار المفيد

وأضاف فضيلة الشيخ قائلاً: إن قرار ولي الأمر - وفقه الله - بإدخال المرأة كعضو في مجلس الشورى أمر مفيد، فلعلها تشارك أعضاء المجلس من الرجال في المشورة والرأي وربما وجدنا من المرأة رأياً أفضل من بعض الآراء لدى أعضاء المجلس من الرجال.

ولو تأملنا الشريعة لوجدنا أن المرأة في صور عدة في الميراث ترث مثل الرجل أو أكثر منه مثل الأخت الشقيقة والزوجين الإرث بينهما بالنصف والأخ الشقيق والأخ لأم له السدس وللأخت الباقي.. إذاً الشريعة لم تنقص المرأة.

التذكير بالضوابط

واستطرد فضيلته قائلاً: إن مما ينبغي التذكير به والتمسك به (وهو منصوص عليه في الأمر الملكي الصادر في هذا السياق) أن يكون دخول المرأة لمجلس الشورى وفقاً للضوابط الشرعية في عزل المرأة عن الرجال داخل القاعات وخارجها وفي المكاتب الخاصة بحيث تضبط ضبطاً لا يقع فيه محذور.

وها نحن نشاهد التعليم في الجامعات يُقام بين الجنسين ويتم التواصل فيه عن طريق الشاشات، ويجب ألا يكون نظرنا للأمر منصّباً على القذف والتهمة بدون دليل، وهذا لا يجوز شرعاً فالبعض ربما قرّر وحكم أن دخول المرأة سيحقق الاختلاط بدون دليل ونحن في بلاد التوحيد والشرعية بفضل الله نشاهد التدريس والحوارات الوطنية تُقام بفصل وضبط شرعي.

وليحذر القائمون على تنفيذ الأمر الملكي من تجاوز الضوابط الشرعية أو التهاون في تطبيقها لأنها من ضمانات التطبيق الرشيد للأمر الملكي الكريم.

وفق الله ولاة أمرنا لكل خير وحمل بلادنا من كل سوء ومكروه، والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

المرأة مكلفة كالرجل

وقال فضيلة الدكتور محمد بن خالد الفاضل - الباحث والأكاديمي المعروف وعضو هيئة حقوق الإنسان: أولاً شكراً لكم على إتاحة هذه الفرصة وعلى طرح هذا الموضوع المهم والجيد، وهو يأتي بمناسبة دخول المرأة مجلس الشورى وقد صدر الأمر الكريم بإعلان أعضاء مجلس الشورى المتضمن لنسبة 02% من النساء - أي ثلاثين امرأة -.

ولا شك أن المرأة هي مكلفة كالرجل والفروق التي بينهما هي فروق في أشياء محددة ومعينة لكنهما في التكليف والأحكام والاستفادة من العقل والحكمة والمشاركة في مجالات العمل والخير لها الحق في ذلك بالضوابط الشرعية، والرسول صلى الله عليه وسلم وصحابته كانوا يستشيرون النساء كما حدث في صلح الحديبية مع أم سلمة رضي الله عنها، وعندما دخل عليها الرسول صلى الله عليه وسلم مهموماً فأشارت عليه بأن يدعو الحلاق ويحلق أمامهم ففعل فتعابعه الصحابة وكانت مشورة صائبة من امرأة حكيمة هي أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها.

وكذلك سيدنا عمر كان يسأل حفصة ويستشيرها وكذلك قصص كثيرة عبر العصور ليس المجال هنا لسردها، وهي معروفة، بل من العلماء والمشايخ من تجد في مدونته أنه تتلمذ على بعض النساء كما هو المعمول في إطار المحافظة على المرأة وعدم الخروج على المرسوم لها من النصوص الشرعية التي جاء بها القرآن والسنة، ففي هذا العصر لا شك أن إسهامات المرأة أكبر لأن التعليم فتح على مصراعيه ونالت أعلى الشهادات «الماجستير والدكتوراه». وظهر منهن طالبات العلم الشرعي والطبيبات وكل هذا مع أدبهن وحيائهن والتزامهن، وهذا معروف عن سمت التعليم في المملكة والله الحمد. ولا محذور شرعي في ذلك.

العلماء أفتوا بذلك

وقال الدكتور محمد الفاضل: لقد أفتى عدد من العلماء وهيئة كبار العلماء بدخول المرأة في مجلس الشورى وهو ما أشار إليه خادم الحرمين الشريفين في خطابه الكريم فلا مانع شرعي من دخولهن مجلس الشورى ولا غيره، فالمهم تهيئة الجو المناسب المهياً وفق ضوابط الشرع والقواعد الشرعية المنضبطة التي نص عليها الأمر الكريم والتي سيكون الالتزام بها كاملاً ودقيقاً ولا أعرف عالماً من العلماء يتحفظ على عمل المرأة وفق الضوابط الشرعية وما يدعيه البعض في الإعلام من أن العلماء ضد تعليمها أو عملها ويؤلفون قصصاً على ذلك، فهذا لا أساس له من الصحة.

عمل محمود

وأما عمل المرأة والاستشارة والاستئارة برأيها فهذا عمل محمود شريطة أن يكون وفق الضوابط الشرعية وأن تكون مطبقة تطبيقاً حقيقياً والعلماء يتمنون أن تكون في جو محافظ وكان الأمر بذلك الذي صدر من خادم الحرمين الشريفين قوياً وصارماً ومحدداً لهذه الضوابط الشرعية ومؤكداً عليها وحريصاً على تطبيق قواعد الشرع الحنيف مما يمنح المرأة فرصة العطاء والعمل والإنتاج في جو شرعي صحيح، ونحن ندعوهم إلى توسيع عملها إذا كان في جو نسائي مغلق كالعامل في مستشفيات نسائية بنسبة 100% إن شاء الله ستوفر الآلاف من الوظائف ومثل ذلك في التعليم وفي أي مجال آخر.

وحول الأعمال التي يمكن أن تضيفها المرأة في مجلس الشورى قال د. محمد الفاضل: المرأة قد تكون أعلم من الرجال فيما يخص المرأة، وكذلك أيضاً تستشار في الأمور العامة كما قرره العلماء ولا مشكلة في ذلك.

الأمر الملكي كان واضحاً

وأضاف الفاضل قائلاً: وأما المتخوفون قد يكون لديهم ما يبرر هذا التخوف لأنهم يرون بعض الممارسات الخاطئة غير المقبولة في بعض البلدان الأخرى ويرون أن فتح المجال على مصراعيه هكذا سيتترك شفاً آخر ومن هنا كان لا بد من وضع الشروط الصحيحة والضوابط الشرعية لذلك.

والأمر الملكي كان واضحاً وصريحاً وحدد ضوابط الشرع في ذلك فقرر خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز أن يكون كل ذلك مقروناً بضوابط الشرع وأن يضمن لها الاستقلال التام في مكان خاص بها بعيداً عن الرجال. والأصل للمرأة هو القرار في البيت، فإله سبحانه يقول: (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ)، لكن عمل المرأة اختياري فالمرأة ليست مكلفة كالرجل بالإتفاق مهما كانت غنية، لكن أيضاً لا ينبغي أن يكون العمل إلا في بيئة مناسبة لا يؤثر على كرامتها أو حيائها، والمحافظة عندي على كرامة المرأة وعدم إهانتها أهم عندي من أن يفتح الباب على مصراعيه وهذا الذي ينبغي أن نتصدى له، وعمل المرأة كما قلت اختياري يجب ألا يتعارض مع عملها في البيت والأسرة وعندما ترى أن عمل الخارج يتعارض مع عمل البيت فإنها قطعاً ستضحي بعمل الخارج، أما مسألة أنها تترك بيتها والعمل فيه فريضة وتعمل في الخارج وهو في نظري نافلة، فهذا عكس الأولويات فلا ينبغي للإنسان أن يهتم بالنوافل ويفرط في الفرائض.. أما من ترى نفسها أنها تستطيع أن توفق بين الأمرين ويتحقق لها ذلك بالجو المناسب للمرأة المسلمة فهذا أمر جيد وهو ما تحدثنا عنه في البداية.

مطلب شرعي

وقال الدكتور محمد الفاضل: إنني أرى أن حضور المرأة في الأماكن المناسبة لها وفق الضوابط الشرعية لتكون ممثلة عن غيرها ويشترط فيها الإخلاص والغيرة على بلادها وأهلها والتدين فهذا مطلب شرعي ومهم وخاصة في مثل هذه الأماكن المهمة كالمجالس النيابية والضوابط الشرعية كما ذكرت وهو ما أكدته خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله - والتزم به مجلس الشورى بتحقيق هذه الضوابط فلا مشكلة في حضورها ومشاركتها. وقال د. الفاضل: نحن لا ندعي الكمال لكن والله الحمد البيوت عندنا محافظة في الجملة والمرأة تتربى فيها تربية سليمة وتتعلم وتتربى في الدور النسائية والمساجد ودور التحفيظ وهناك محاضرات ومنتديات كله متوفر والله الحمد عندنا نخبة من النساء الداعيات اللاتي وصلن في العلم من حيث الشهادة إلى مراتب عليا ومن حيث التحصيل العلمي إلى مراتب عليا.

لدينا المرأة المؤهلة القادرة

وأضاف الفاضل قائلاً: لدينا المرأة المؤهلة القادرة على العطاء في هذا المضمار.. لدينا نساء مؤهلات في ميادين شتى فإذا أحسن الاختيار فلا شك في نجاحهن في هذا العمل وعندنا أكثر من ألف بكثير من حملة شهادة الدكتوراه، بل ربما يزيد على ألفين ومنهن في التخصصات الشرعية، كذلك فالأعداد كبيرة جداً في كافة التخصصات لدينا مجموعة من النساء المتميزات اللاتي يحسن المشورة والرأي، بل ربما يقفن مثيلتهن في الخارج بشرط أن نحسن الاختيار من الرجال والنساء والمناصب هذه غُرم وليس غُناً.

وينبغي على الإنسان أن يؤدي ذلك بحقه فهي أمانة وعلى الإنسان ألا يختار إلا من تبرأ به الذمة، فلدينا كفاءات نسائية في تخصصات مختلفة.. لذا يحسن الاستفادة منهن في هذا المجلس المهم الذي يصدر عنه قرارات مهمة في الشأن العام. وحول الدور المطلوب من المرأة داخل المجلس قال الدكتور محمد الفاضل: المرأة الآن سيكون لها الحق الكامل في المناقشة والحوار والأداء بالرأي كأخيها الرجل، وهي عضو في المجلس، وكذلك المشاركة في اللجان وكل مناحي العمل في المجالس، كل ذلك في نطاق الجو المناسب المحتشم الذي أكد عليه توجيه خادم الحرمين الشريفين في الأمر الملكي والتزم بتنفيذه مجلس الشورى على أن يتم وفق ضوابط الشريعة وهو ما أقره العلماء الأجلاء.

المرأة مكلفة كالرجل

فيما أكد فضيلة الشيخ الدكتور عبدالله بن بيه نائب رئيس الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين والفقهاء المعروف، بأن الشورى من أحسن ما أنزل إلينا من ربنا، حيث إن الشورى فطرة زكاها الإسلام وكانت قريش تجتمع في دار الندوة للتشاور، وجاء الإسلام ليعزز مكانة وأهمية الشورى.

وأضاف بأن الشورى أقرها الإسلام وزكاها كقيمة اجتماعية وكنظام حكم، مبيناً أن مبدأ الشورى الذي قرره الإسلام هو تشريع للاختلاف الحميد بين أهل الحق وما دام في حدود الشريعة وضوابطها فلا يكون مذموماً، بل يكون ممدوحاً، ومصدراً من مصادر الإثراء الفكري، ووسيلة للوصول إلى القرار الصائب.

وبيّن الشيخ بن بيه بأن مسألة دخول المرأة في المجالس الشورية هي من المسائل التي شغلت الناس كثيراً في هذه الأيام، مشيراً إلى أن المرأة في الأمور الشرعية مكلفة بما يكلف به الرجل، أي أن الخطاب التكليفي جاء عاماً للرجل والمرأة إلا ما اقتضته طبيعة كل منهما وبالتالي فإن المشاركة خاضعة للضوابط التي وضعتها الشريعة الإسلامية.

وأضاف بأنه يجب أن ننظر إلى مبدأ "المرأة حبيسة البيت" بأنه مبدأ غير صحيح في الإسلام، وقد تخرج من المدرسة النبوية شاعرات ومجاهدات.

الالتزام بضوابط الشرع

وأوضح الشيخ عبدالله بن بيه نائب رئيس الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين أن هناك سقفاً معيناً مقبولاً وهناك ضوابط شرعية لا بد من اعتبارها عند دخول المرأة المسلمة في المجالس النيابية والشورية، علماً بأن المرأة لا يمكن أن تكون رجلاً، كما لا يمكن للرجل أن يكون امرأة، فهذه فطرة الله - سبحانه وتعالى - ومن أراد تغيير هذه السنن فمصييره القشل بلا شك لأنها سنن إلهية لا يمكن تغييرها، مضافاً بأن هناك شيئاً لا يريد الغرب فهمه، وهو أن للمرأة سقفاً لا يمكن أن تتجاوزه، وهذا السقف تحدده طبيعتها وفطرتها. ومع ذلك فالإسلام منح المرأة كل حقوقها، وحررها من كثير من القيود التي كانت في الجاهلية، اعتباراً لمكانتها، وبالتالي ففي حدود هذه الضوابط الإسلامية الفسيحة والمرنة يمكن للمرأة أن تشارك وتخدم مجتمعها.

المرأة فقيهة ومجاهدة

وقال فضيلة الشيخ أحمد بن عبدالله آل طالب - المحاضر بكلية الشريعة بالرياض: المرأة والرجل متحدان في النوع البشري، وعلى هذا فالإسلام يساوي بينهما في الإنسانية وفي التكريم، وترتب على هذا: المساواة بينهما في الخطاب، قال الله تعالى: (فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى)، والمرأة وإن كانت مساوية للرجل في النوع فهي مختلفة عنه في الصنف، فهي أنثى وهو ذكر، قال الله تعالى: (وليس الذكر كالأنثى)، فهناك فروق بينهما في التكوين الجسدي والنفسي والعاطفي، ويترتب على هذه الصفة الخاصة للمرأة أسلوب خاص في التطبيق التفصيلي للأحكام التي شرعها الله، وهنا تختلف المرأة عن الرجل في بعض الأحكام التفصيلية؛ لأن المصلحة تقتضي هذا التفريق بين الرجل والمرأة.

وللمرأة في الإسلام دور كبير في الدعوة والجهاد والعمل والمعرفة والتربية والتعليم والطب والصيدلة والأدب والشعر والثقافة، وما زال للمرأة دورها الريادي في بناء المجتمعات الإسلامية المباركة، وهناك نماذج داخل وخارج حدود الوطن لها بصمات واضحة مؤرخة وموثقة في خدمة الإسلام والمسلمين.

مبادئ أصيلة

وأضاف فضيلة الشيخ قانلاً: قد صدر الأمر الملكي الكريم بدخول المرأة مجلس الشورى ومشاركتها فيه، مع التأكيد على ضرورة الالتزام بالضوابط الشرعية، والتشديد في ذلك، مما يرسخ المبادئ التي قامت عليها المملكة العربية السعودية، وهي مبادئ أصيلة تستند إلى الكتاب والسنة، ولا تغفل متطلبات العصر.

للمرأة رأيها المعتبر

ولا شك أن رأي المرأة يعتبر مهماً في كثير من الأمور، بل إن رأيها في بعض الأحيان أقرب للصواب من آراء بعض الرجال، وأكثر حكمة وتعقلاً، لا سيما في القضايا المتعلقة بالمرأة أو التي تهم بنات جنسها والمجتمع، خصوصاً إذا كانت صاحبة رأي وعلم وفكر ومشورة وثقى وصلاح، وشواهد هذا كثيرة في القديم والحديث.

الالتزام بالدين

وقال فضيلة الشيخ: لقد جاء هذا القرار بإشراك هذه الشريحة المهمة من المجتمع التي يعد رأيها مهماً في كثير من قضايا المجتمع، مع المحافظة على الثوابت الدينية وقواعد الشريعة التي أقيمت عليها هذه الدولة المباركة، فالنساء لا شك أنهن بحاجة لأن يأخذن حريتهن في أماكن تخصصهن بعيداً عن أماكن الرجال أو الاختلاط بهم؛ ولهذا جاء الأمر بالتركيز على جعل مكاتبهن منفصلة عن الرجال، مما يجعل لهن شيئاً من الحرية في تنقلهن بين المكاتب وتبسطهن في الحديث فيما بينهن، فإذا جاء الاجتماع العام في المجلس فإن الأمر نص أيضاً على التزامهن باللباس الشرعي والحجاب الشرعي.

الشريعة لم ولن تكن عائقاً

والحمد لله أن الشريعة لا يمكن أن تكون حاجزاً بيننا، ولا عائقاً دون التنمية وتطوير العمل والمجتمع؛ فيمكن الجمع بين تطبيق الشريعة والعمل بها والالتزام بالقواعد والثوابت، وبين الأخذ بأسباب التطور وإحكام الرأي وإبداء المشورة الناضجة الحكيمة.

وهذا كما أن الأمر الملكي الكريم جمع بين إشراك النساء في إبداء آرائهن، وبين التأكيد على الحجاب الشرعي، وحث الجهة القائمة على ذلك في المجلس بالالتزام بتخصيص أماكن خاصة سواء عند الدخول والخروج، أو في أثناء حضور الجلسات والإدلاء بالرأي والتصويت، أو ممارستهن لأعمالهن بدراسة القضايا المحالة إليهن.

ولذلك فإننا نتمنى من العضوات الفاضلات أن يضررن المثل الأعلى للمرأة المسلمة المعتزة بإسلامها وحجابها، والتي لم يحلّ التزامها بدينها دون المشاركة في كلّ ما ينفع أمتها ووطنها، لنقول للعالم بلسان الحال والمقال: إنه لا تعارض بين التدين والمشاركة في البناء والتنمية، وإن ما يظنه البعض من أن الالتزام بالشرعية يحول بين المرأة وأداء دورها ورسالتها في المجتمع ليس بصواب.

كما أن المؤمل من الأخوات اللاتي تم اختيارهن لعضوية مجلس الشورى أن يكنّ على قدر المسؤولية، وأن يستشعرن ثقل الأمانة التي حُمِّلنّها، فلا يكنّ وسيلة لتمرير بعض الاقتراحات أو الأفكار أو الأطروحات المخالفة للشرعية، أو لقيم المجتمع وأخلاقياته.

وهن - نسأل الله لهنّ الإعانة والتوفيق - تحت أضواء الابتلاء والاختبار؛ فعليه أن يثبتن من خلال آرائهن ومشاركتهن وبحوثهن ما يمليه عليهنّ الواجب، ويتطلّع إليه المجتمع من المشاركة بالرأي السديد والطرح المفيد والبحث النافع والفكرة النيرة، التي تعود برفعة الدين ونهضة المجتمع، بعيداً عن القضايا الشاذة والأفكار المخالفة، أو إحياء صراعات قد مجها المجتمع السعودي وأثبتت التجارب في المجتمعات الأخرى أنها عامل هدم وتدمير، والله عزّ وجلّ المسؤول أن يديم على بلادنا وبلاد المسلمين نعمة الإسلام، والأمن والأمان، وأن يوفق القائمين عليها لكل خير.

الاقتصادية

أين وصلت قضية وحش جدة؟!!

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 16 ربيع الاول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

http://www.aleqt.com/2013/01/28/article_728017.html

عبد الله باجبير

دون تهوين أو تهويل، تستحق جريمة الاغتصاب الوقوف أمامها باهتمام ومناقشتها بجدية، ذلك أن جريمة الاغتصاب لا تقع على شخص واحد، طفلاً أو فتاة أو حتى امرأة، إنها تقع على المجتمع كله، فالذي يرتكب الجريمة يعتدي على أخلاقيات المجتمع ودينه وتقاليده، ويهز من أركانه التي نشأ عليها، لكن جريمة الاغتصاب تبدو معقدة، فليست هناك دراسات أو أبحاث عنها. في نفس الوقت فإن المجتمع نفسه يستر عليها، خشية الفضيحة، فأهل المجني عليه - سواء كان طفلاً أو قاصراً أو حتى امرأة - يتسترون على الجريمة، مع أنهم لو عرفوا نتائج هذه الجريمة من آثار نفسية واجتماعية لسارعوا في الكشف عنها.

صحيح أن المجتمع السعودي مجتمع متدين ومحافظ، لكن ذلك لا يعني السكوت على الجريمة، حتى لا تتحول - معاذ الله - إلى ظاهرة وقضية دائمة على صفحات الصحف، أو في أحاديث المجالس!

هنا يصبح من الضروري سرعة إصدار العقوبة الرادعة بحق مرتكب جريمة الاغتصاب البشعة، وألا يحدث في مثل هذه القضايا أي تباطؤ، ذلك أن السرعة في صدور الأحكام في مثل هذه الجرائم، تعتبر رادعاً مضافاً في عملية ردع المجرمين، وهذا يقودنا إلى طرح هذا السؤال: ماذا تم في قضية المتهم، الذي أطلقت عليه الصحافة "وحش جدة"، حيث اتهم باغتصاب 13 فتاة قاصراً، وهذه الحادثة البشعة فتحت الباب واسعاً لضرورة الاهتمام بالإسراع في إصدار الأحكام المتعلقة بجرائم الاغتصاب، حتى لا يقدم المجرم من هؤلاء المرضى على تكرار جرائمهم، الجريمة تلو الأخرى، دون عقاب رادع، وقد نشر أخيراً، أن المحاكم السعودية عرض عليها العام الماضي أكثر من 500 قضية تتعلق بجرائم الاغتصاب، وهو رقم كبير، هذا مع العلم بأنه ليست كل القضايا المتعلقة بالاغتصاب، تعرض على المحاكم.. لتردد كثير من المجني عليهم، في التبليغ عن حوادث الاغتصاب خشية الفضيحة، ولذلك لابد من إيجاد آلية سرية يلجأ إليها من تم اغتصابه، سواء من وقع عليه الاغتصاب طفلاً، أو فتاة قاصراً، أو امرأة رشيدة، لتجنب الأسر شبح الفضيحة. إن هذه الآلية السرية رافد آخر ضد ازدياد هذه الجريمة التي تهز المجتمع وهي مهمة الجهات الأمنية والبحثية والاجتماعية،

وهيئات حقوق الإنسان، في الوقت الذي أصبح فيه المجتمع أكثر تعقيداً مما كان، بظهور البطالة وتأخر سن الزواج وارتفاع المهور وغير ذلك من مشاكل المجتمع!
إن جريمة الاغتصاب تهدد أمن المجتمع وسلامته .. فلم يعد أحد يطمئن على أبنائه أو بناته، في ظل ظهور هذه الجريمة البشعة ويصبح من المهم أن يقوم الإعلام بدوره دون تهوين أو تهويل، خصوصاً في إعلان الأحكام التي تصدر في حق من تسول له نفسه ارتكاب هذه الجريمة حتى يرتدع من يفكر فيها! هذه صرخة قبل أن يصبح الاغتصاب ظاهرة!

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

أمير نجران لـ "الاجتماعية": كرامة "العاملات المنزليات" تنتهك لغياب "دور الإيواء" مدير جوازات المنطقة لـ "الوطن": نضطر للتحفظ عليهن بسبب تأخر استلام "الكفلاء"

المصدر: جريدة الوطن السبت 14 ربيع الاول 1434 هـ - 26 يناير 2013م

http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=130359&CategoryID=5

نجران: صالح آل صوان، عبدالله النهدي
وصف أمير منطقة نجران الأمير مشعل بن عبدالله، طريقة إيداع العاملات المنزليات الجدد في عنبر توقيف النساء بجوازات المنطقة دون ذنب اقترفته، بأنه انتهاك واضح لكرامتهن في بلد يحفظ الحقوق للجميع في ظل عدم توفير وزارة الشؤون الاجتماعية دارا للإيواء.
ونبه أمير المنطقة، وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين في خطاب - اطلعت "الوطن" عليه - إلى أن عدم وجود دار للإيواء بالمنطقة يستغل للإساءة لسمعة المملكة.
وطالب الأمير مشعل بن عبدالله الوزارة بتكليف الجمعية الخيرية للقيام بمهمة إيواء العاملات المنزليات وسرعة إنشاء مقر ليكون دارا للإيواء في المنطقة واتخاذ الحلول والإجراءات اللازمة لإنهاء هذه الطريقة في التعامل مع العاملات. وفيما عقيت إمارة نجران في خطاب إلحائي موجه لمدير إدارة الشؤون الاجتماعية بالمنطقة، تضمن التوجيه السريع بالتنسيق مع الجهات المختصة في الوزارة لإنهاء عملية إيداع العاملات الجدد في عنبر توقيف النساء بجوازات المنطقة حفاظا على كرامتهن، اعتذرت الجمعية الخيرية بنجران ضمنا عن إيواء العاملات لعدم توفر الاعتماد المالي الذي قدرته بملبون ريال، وطالبت وزارة الشؤون الاجتماعية باعتماده لإنشاء وتشغيل دار للإيواء.
بدورها وقفت "الوطن" على مشكلة إيواء العاملات الجدد بدءا من وصولهن للمطار وانتهاء بإيداعهن لعنبر توقيف النساء في إدارة الترحيل عند تأخر كفلائهن في استلامهن، حيث خلصت إلى أن العاملات اللاتي يتم إيداعهن سجن الترحيل يتراوح عددهن بين 15 إلى 20 خادمة شهريا، ويتم نقلهن بسيارة رسمية تابعة للجوازات في انتظار حضور الكفلاء لاستلامهن، وتزيد المعاناة كلما تأخر الكفيل في الحضور لاستلامها بمحضر استلام رسمي لدى الجهات المختصة في الجوازات إذ تبقى العاملة مع السجينات المخالفات للأنظمة والعمل أو اللاتي ارتكبن جرما يستحق الترحيل في عنبر واحد مما يؤثر على حالتها النفسية.
ويرر بسام جار الله وهو متخصص في استقدام العاملات، عدم استلام العاملات من قبل الكفلاء أحيانا، لوصولهن مطار نجران في وقت يكون فيه الكفيل غير متواجد أو مرتبطا بالسفر خارج المنطقة.
وأشار متعب محمد "صاحب مكتب خدمات عامة"، إلى أن بعض العاملات يصلن نجران لأخطاء في حجوزات الطيران من بلدانهم لمحطة الوصول النهائية في مختلف مناطق المملكة مما يترتب عليه تأخر في إجراءات إعادتهن لمحطة الوصول الصحيحة لعدم توفر مقاعد الطيران أو عدم وجود جهة تتحمل تكاليف التذكرة وعلى الفور يودعن في عنبر توقيف النساء بإدارة الترحيل التي تمتنع عن تسليم العاملة إلا لكفيلها أو من يقدم وكالة رسمية من قبل الكفيل تخوله لاستلام الخادمة.
من جهته، أوضح مدير جوازات نجران العميد مفرح العنزي لـ "الوطن" أمس، أن العاملات ينتظرن في المطار لحين استلامهن رسميا من قبل كفلائهن، مؤكدا أنه في حال تأخر استلامهن من قبل الكفيل فإننا نضطر إلى التحفظ عليهن حتى

يحضر الكفيل ويستلم عاملته من إدارة الترحيل، مشيراً إلى حرص إدارته على عدم اختلاطهم بالسجنات اللاتي ينتظرن الترحيل إلى بلدانهم كون ذلك الإجراء تحفظاً ليس أكثر في ظل عدم وجود دور إيواء بالمنطقة. وأضاف العنزي، أن هناك تنسيقاً مع الشؤون الاجتماعية بالمنطقة التي رفعت بطلب إنشاء دور إيواء للوزارة وكذلك لإمارة المنطقة، حيث إن الأمر الآن متابع من قبل الأمير مشعل بن عبدالله شخصياً وهي في طريقها للإنشاء.



إطلاق لجنة لمتابعة حقوق المعاقين بصريا

تعنى بسن قوانين وتنظيمات لذوي الإعاقة

المصدر: جريدة الوطن السبت 14 ربيع الأول 1434 هـ - 26 يناير 2013م

http://alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=130323&CategoryID=3

جدة: نسرين نجم الدين
كشفت مصادر لـ "الوطن" موافقة مبدئية من قبل وزارة العمل ممثلة في المجلس التوجيهي لتشجيع توظيف المعاقين "توافق" لإطلاق لجنة متخصصة بمتابعة حقوق المعاقين والمعاقات بصريا. وأوضحت مصادر "الوطن" أن اللجنة ستعنى بسن قوانين وتنظيمات وحقوق ذوي الإعاقة بناء على ما اعتمدته حكومة خادم الحرمين الشريفين -حفظه الله- في وزارتها والمعني بتعريف حقوق ذوي الإعاقة. وأشارت إلى أن نظام رعاية المعاقين سيضمن آلية فاعلة في تأمين تلك الحقوق وطرق وأساليب دعمها. وبيّنت أن اللجنة ستخضع عند إطلاقها إلى عدد من المراحل تبدأ بمرحلة وضع الأهداف، تليها آلية التنفيذ ثم وضع قائمة بأركان اللجنة التي ستضم عناصر فاعلة وإيجابية من الأشخاص ذوي الإعاقة والمهتمين بهم من أصحاب التخصصات في مجال القانون والحقوق وأي علوم أخرى ذات صلة مباشرة بالإعاقة. ومن جهته أوضح عضو "توافق" أمين عام جمعية "إبصار" للتأهيل وخدمة الإعاقة البصرية محمد توفيق بلو أن مبادرة كهذه ستكون خريطة طريق بين يدي المجلس التوجيهي لتشجيع توظيف ذوي الإعاقة البصرية "توافق". مؤكداً أن مثل هذه اللجنة ستجد اهتمام المجلس ومسؤوليته الإنسانية والاجتماعية في توعية المؤسسات والخدمات الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة مما يسهل اندماجهم في المجتمع وتفعيل برامجهم التوظيفية التي تعمل مع الأعضاء كافة لتسهيل حصولهم عليها وعلى الخدمات وحقوقهم كافة في العمل والتوظيف. وأشار بلو إلى أن هذه المبادرة اتفقت مع تصريح رئيس مجلس إدارة جمعية "إبصار" الدكتور أحمد محمد علي في سياق كلمته في الاجتماع الثاني للمجلس التنسيقي للجمعيات الخيرية المعنية بخدمات المعوقين الذي عقد مؤخراً برعاية رئيس المجلس التنسيقي الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز بالاهتمام بتفعيل نظام رعاية المعاقين بالمملكة الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م/37 وتاريخ 23 رمضان 1421 القاضي بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم 224 وتاريخ 15 رمضان 1421، مؤكداً أهمية بذل كل جهد ممكن لتفعيل هذا النظام وأن تسهم الجمعيات الأهلية المختصة في تحقيق ذلك. ومن جانبها أشارت عضوة هيئة التدريس بجامعة الملك عبدالعزيز عضو مجلس "توافق" بوزارة العمل الدكتورة مها أركوبي إلى أهمية تأسيس لجنة مختصة بمتابعة حقوق المعاقين والمعاقات في التوظيف والعمل، وأن أفضل بيئة لإطلاق هذه اللجنة هي المجلس التوجيهي لتشجيع توظيف ذوي الإعاقة البصرية "توافق"، وذلك بهدف تسهيل متابعة أمور الأشخاص ذوي الإعاقة ما يتعلق منها بالعمل والتوظيف، مضيفة أن اللجنة تعنى بتحسين أوضاع العمل للمعاقين.

الوعي الحقوقي " يحميك من الاستغلال حتى ولو كنت مضطراً للمال أو السلعة

النظام أقوى من العقد.. لا ضرر ولا ضرار

المصدر: جريدة الرياض السبت 14 ربيع الأول 1434 هـ - 26 يناير 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/01/26/article804781.html>

الدمام، تحقيق - عبدالله الفيفي

تظلّ بنود العقد المبرم بين الأطراف المتعاقدة هي الفاصلة بينهم أثناء التقاضي، والترافع؛ عطفاً على قاعدة "العقد شريعة المتعاقدين"؛ بما يضمن عدم حدوث التعدي على ما هو منصوص عليه في العقد، ولكن بعض البنود الموثقة في ذلك العقد تكون مخالفة لأنظمة الدولة، أو تلحق الضرر لأي طرف، أو تكون شروطاً فاسدة، أو بها ظلم وغش بينين؛ إما بقصد ونية وإما خلاف ذلك، وهنا يأتي "النظام أقوى من العقد".

ويجهل الكثير من المتعاقدين كيفية الخروج من هذه الأزمة التي وقع فيها دون قصد، ويشاهد حقوقه تُسلب أمام عينيه دون الدفاع عنها ظناً منه أن هذه البنود قد ألزمته بذلك، ولا سبيل للخروج من هذا الموقف الخانق إلا الاستمرار فيه، وهو ما يعكس ضعف الثقافة الحقوقية لدى الكثيرين في قلة حيلتهم وجهلهم بالطرق القانونية التي تساعدهم على الخروج من هذا المأزق، واسترداد حقوقهم.

والنظام التشريعي في المملكة حرص على الأخذ بكل هذه الأمور؛ واستناداً بالمقام الأول إلى قول المصطفى صلى الله عليه وسلم "لا ضرر ولا ضرار"، وأن الأمور لا بدّ أن تعود إلى نصابها، وتعاد الحقوق إلى أصحابها، وترك الباب مفتوحاً أمام المتعاقدين للجوء إلى القضاء الشرعي لاسترداد الحقوق، وكذلك الجهات المختصة لتعديل بنود هذه العقود إن كانت مجحفة برأي القاضي أو الجهات المختصة، كما يجب على جميع المتعاقدين إدراك هذه النقطة المهمة والحساسة لدرء المفاسد المنبثقة من هذه العقود إن ثبت تجاوزها وإجحافها بحق أي من الأطراف المتعاقدين.

العقود ملزمة

وأوضح محامون واستشاريون قانونيون أنّ العقود المبرمة بين الأطراف سواء أكانت شركات أو أفراداً هي شريعة المتعاقدين، وبنودها ملزمة للطرفين مالم تحلّ حراماً أو تحرّم حلالاً، وإذا وجد هنالك غبن أو غرر في أحد هذه البنود فهناك منافع يمكن لأحد الأطراف الحصول له الضرر أن يلجأ إليها حال وجود تجاوز أو غبن أو غرر، وهي الجهات القضائية في المملكة، كما أنّ القاضي هو المخوّل بالفصل فيها بفسخ العقد بعد تقديره للضرر، أو فسخ هذا العقد نهائياً وجعله لاغياً وغير معتبر، موضحين أنّ هنالك العديد من الأفراد من الضعفاء والجاهلين يغفلون عن هذا الجانب ولا يعلمون كيفية استرداد حقوقهم وإيقاف هذا الضرر الذي لحق بهم من هذه العقود.

الأطراف المتضررة

وكشف محامون أن الضرر يُزال من هذه العقود المبرمة بين أطرافها لاشتمالها على تجاوزات، وكذلك إلحاق الضرر بالأطراف الأخرى، وتتدخل الأنظمة في بعض الأحيان للحد من القوة الإلزامية للعقد؛ لتنماشى مع العرف والعدل التي لها دور إلى جانب الإرادة، كما أن للمشرع وسائل في وضع الاستثناءات على العقود كالحكم ببطالان الشرط الذي يراه قاسياً، وإقرار مبدأ عدم جواز التعسف في استعمال الحق، وعدم مخالفة النظام العام، وتفسير العقد لصالح الطرف المذعن وحمايته من الشروط التعسفية، وإعادة التوازن المالي للعقد، ومبدأ ونطاق القوة الملزمة للعقد تضيفي على التعاقدات طابعاً مطلقاً يستوجب تنفيذ الالتزامات العقدية؛ فالأصل هو الوفاء بالالتزام عيناً، ولا يجوز للقاضي الحكم بالفسخ؛ نتيجة عدم الوفاء إلا إذا أصبح التنفيذ مستحيلاً أو تعدّر الوفاء لسبب؛ فالأصل الا يُنقض العقد إلا برضا طرفيه فما تعقده إرادتان لا يمكن أن تحله إرادة واحدة.

الغبين والضرر
وقال "صباح المرّي" - محامي ومستشار قانوني - إنه إذا وجد في العقد التزامات أو شروط تصل إلى الغبن أو الضرر فالفضاء المختص هو من يقدّر الغبن وتعداد الأمور إلى نصابها بحسب تقدير القاضي، وله الخيار في أمرين إما فسخ العقد بشكل نهائي أو إعادة التوازن إلى بنود العقد بتعديلها، مشيراً إلى أن قاعدة "لا ضرر ولا ضرار" هي التي يجب العمل بها وتطبيقها في كافة التعاملات، كما يجب حال التضرر من هذه العقود التوجه إلى المحاكم مباشرة لرفع الضرر الذي لحق به.

وأضاف: "تبقى الجهات المختصة وكذلك القضائية أمام خيارين فيما يخص هذه العقود المتضمنة لتجاوزات ضد أي من أطراف التعاقد؛ فإما فسخ العقد نهائياً بين أطرافه وجعله غير نافذ ومنتهي الصلاحية، وإما تعديل البنود في هذا العقد بما يضمن إعادة الحق لصاحبه وإعادة التوازن إلى العقد بتصحيحه"، موضحاً أن الجهات القضائية وكذلك المختصة هي المخولة بالفصل في هذه المنازعات وإرجاع الحقوق لأصحابها وتعديل العقود المتضمنة لتجاوزات أو الظلم والإجحاف بأي الأطراف، وذلك ما يغفل عنه الكثير من المتعاقدين.

سلطان الإدارة

وأكد "د. عبدالجليل الخالدي" - مستشار قانوني - على أن من أهم المبادئ القانونية في العقود (ما انعقد على الوجه الصحيح يقوم مقام القانون فيما بين المتعاقدين ولا ينفك إلا برضاها)، وهو ما يطلق عليه مبدأ (سلطان الإرادة) التي تُعطي أساساً اقتصادياً واجتماعياً للعقد، لكن للقاضي حين الاقتضاء التدخل لإعادة التوازن للعقد، حيث منح المشرع للقاضي هذا الحق وهو ما يتطابق مع العدالة والأخلاق.

وقال: "الثقة في التعامل هي جوهر الحياة الاقتصادية والاجتماعية، فقداة العقد لا يستمد من إرادة أطرافه فحسب، إنما من الشرع والنظام الذي يهدف إلى تحقيق ما يؤدي بالناس إلى الصلاح ويبعدهم عن الفساد، وتتدخل الأنظمة في بعض الأحيان للحد من القوة الإلزامية للعقد لتتماشى مع العرف والعدل التي لها دور إلى جانب الإرادة، كما للمشرع وسائل في وضع الاستثناءات على العقود كالحكم ببطلان الشرط الذي يراه قاسياً، وإقرار مبدأ عدم جواز التعسف في استعمال الحق، وعدم مخالفة النظام العام، وتفسير العقد لصالح الطرف المذعن وحمايته من الشروط التعسفية، وإعادة التوازن المالي للعقد، ومبدأ نطاق القوة الملزمة للعقد تضيفي على التعاقدات طابعاً مطلقاً يستوجب تنفيذ الالتزامات العقدية؛ فالأصل هو الوفاء بالالتزام عيناً، ولا يجوز للقاضي الحكم بالفسخ؛ نتيجة عدم الوفاء إلا إذا أصبح التنفيذ مستحيلاً أو تعدّر الوفاء لسبب؛ فالأصل ألا ينقض العقد إلا برضا طرفيه فما تعده إرادتان لا يمكن أن تحله إرادة واحدة".

المدة الزمنية

وأضاف أنه ينبغي عند صياغة العقود أن يبقى كل طرف لنفسه الخيار في إمضاء العقد أو فسخه من جانب واحد في مدة زمنية معينة في العقود عامة، كما تجيز بعض القوانين المنظمة لبعض العقود الخاصة أحياناً لأحد المتعاقدين أو كليهما أن يستقل بنقض تلك العقود لأسباب حمائية؛ كعقود التأمين، وعقود العمل غير محددة المدة، أو لأسباب تتعلق بطبيعة العقد وخصائصه، مثل الوكالة والوديعة، مبيناً أن من أهم النظريات القانونية المعاصرة التي قد تؤثر على العقد وتغيّر بنوده وتعطي أحد أطرافه الحق في تغييرها أو تعديلها (قاعدة تغيّر الظروف) التي تفترض وجود شرط ضمني في كل عقد هو عدم تغيّر الظروف التي تم فيها العقد؛ فإن تغيّرت وجب تعديل العقد أو الإعفاء منه (فمن حق الدائن طلب الوفاء بالدين إذا هلك العقارات المرهونة أو تعطلت بحيث أصبحت غير كافية لضمان الدين، كما يحق للمقرض أن يحبس القرض إذا أعسر المقرض بعد العقد بحيث يتوقع ضياع كل القرض أو بعضه على المقرض).

تعسف الأطراف

وأشار إلى أن الظروف قد تتغيّر؛ فإذا تغيّرت على الأطراف - كونهم ما كانوا ليتعاقدوا أصلاً لو علموا مسبقاً بحصول تلك المتغيرات - يصبح التزام المدين فاقداً لسبب الكمال، ويجب انتقاؤه متى وصل إلى حد الإرهاق، كما يجوز للقاضي اعتماداً على تعسف أحد أطراف العقد في استعمال الحق ضد المدين بإيقاف الزامه للمدين؛ حال كون ذلك العقد مرهقاً ومتعسفاً فيه إذا ثبتت نية الدائن في الإضرار بمدينه، كما يحق حال الظروف الطارئة والعوامل الاقتصادية تعديل العقود الطويلة المدى التي غالباً ما تتضمن بنوداً تنظم شروط مراجعتها، وعلى المشرّع أن يتدخل بالسماح بنقض العقود أو تعديلها كلما جددت أزمة اقتصادية خطيرة تؤثر على الاقتصاد؛ فأى عقد طويل قد يحمل مخاطر للطرفين، ومعلوم أنه في العقود الطويلة والمتراخية قد تتراجع الأسعار؛ فيخسر أحد طرفي العقد، أو قد تزيد الأسعار وتضغط على كلفة الطرف الآخر.

عيوب العقود الطويلة

وقال "د. الخالدي" إن من أبرز عيوب العقود الطويلة هو تثبيت السعر أو المعادلات التي غالباً لا تعكس تغييرات الأسواق؛ لذا كان لزاماً على طرفي العقد دراسة المخاطر الطويلة، والاستعانة بالخبرات المتخصصة في مجال العقود

الطويلة، كما يجب أن تنص العقود على بند يوضع موضع العقد؛ إذا ما طرأت حوادث استثنائية عامة لم يكن في الوسع توقعها وما يترتب على حدوثها من تأثير على تنفيذ الالتزام التعاقدى، فقد لا يصبح مستحيلاً، ولكن قد يكون مرهقاً للمدين بحيث يهدده بخسارة فادحة؛ ففكرة نظرية (الظروف الطارئة) تعتمد على مسألة اختلال التوازن الاقتصادي في المرحلة اللاحقة لتكوين العقد؛ بسبب حصول حوادث استثنائية عامة غير متوقعة أثناء التنفيذ، بحيث يصبح تنفيذ التزام المدين مرهقاً (أي تلحق به خسارة جسيمة إذا أتم تنفيذ العقد)، إلا أنه ليس تنفيذاً مستحيلاً؛ لذا جاز للقاضي تبعاً للظروف وبعد الموازنة بين مصلحة الطرفين أن يرد الالتزام المرهق إلى الحد المعقول، ويقع باطلاً كل اتفاق على خلاف ذلك. وأضاف: "من العقود التي يجب أن تخضع لتعديل بنودها أحياناً عقود الإذعان إذ ينفرد أحد أطراف العقد بصياغة بنوده وشروطه بما يتوافق ومصلحته الخاصة وحمايته من المقاضاة؛ دون أن يكون للطرف المقابل الحق في تعديل أو إلغاء ما تضمنه العقد من شروط تعسفية تؤدي إلى الإضرار به"، مشيراً إلى أن مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي ناقش في دورته الرابعة عشرة بالدوحة (8-13 ذو القعدة 1423هـ) مسألة عقود الإذعان، وأصدر بشأنها قراراً نص على: (نظراً لاحتمال تحكم الطرف المسيطر في الأسعار والشروط التي يملئها في عقود الإذعان، وتعسفه الذي يقضي إلى الإضرار بعموم الناس، فإنه يجب شرعاً خضوع جميع عقود الإذعان لرقابة الدولة ابتداءً -أي قبل طرحها للتعامل مع الناس- من أجل إقرار ما هو عادل منها، وتعديل أو إلغاء ما فيه ظلم بالطرف المدعى وفقاً لما تقتضي به العدالة شرعاً).



في تقرير يرصد أداء لجانه خلال السنة الأخيرة من دورته الخامسة.. الشورى ينهي دراسة تقارير الأداء الحكومي“ وبعض الأنظمة واللوائح

المصدر: جريدة الرياض السبت 14 ربيع الأول 1434 هـ - 26 يناير 2013
<http://www.alriyadh.com/2013/01/26/article804698.html>

الرياض عبدالسلام البلوي
أصدر مجلس الشورى تقريره السنوي بشأن إنجازات لجانه الثلاثة عشرة خلال السنة الأخيرة من دورته الخامسة المنتهية في الثاني من ربيع الأول الحالي وأوضح التقرير القرارات المرفوعة من المجلس لخدام الحرمين الشريفين سواء بشأن الأنظمة أو أداء الأجهزة الحكومية.
وقبل استعراض أبرز تلك المنجزات تجدر الإشارة إلى أبرز المواضيع التي لم ينهها المجلس وهي المشروع المقترح من العضو علي الوزرة بشأن مكافحة البطالة ومقترح بشأن اقتراح مشروع زيادة عدد درجات سلم الرواتب للموظفين، وضوابط لعلاج ظاهرة هروب ومماثلة بعض المستأجرين للعقار، إضافة إلى تعديل بعض مواد نظام العمل التي لازالت تحت الدراسة في لجنة الإدارة والموارد البشرية، وكذلك مشروع نظام جباية الزكاة في الأنشطة التجارية والمهنية الذي لم ينجح وأعيد للدراسة ومشروع وضع ترتيبات لإلزام ملاك المصانع والمنشآت السكنية وما شابهها بتوفير الغطاء التأميني لها، ويضاف لذلك مقترح بشأن تعديل نظام الحراسة الأمنية المدنية الخاصة ومقترح مشروع نظام الادخار العسكري والمقدمة من اللواء ركن دكتور محمد بن فيصل أبو ساق والتي لم تنه اللجنة دراستها، إضافة إلى إعادة دراسة طلب الموافقة على فرض رسم إلغاء بلاغ تغيب العامل الوافد عن العمل، وأيضاً إعادة دراسة طلب تعديل الفقرة (ب) من المادة (53) من نظام خدمة الأفراد المتعلقة بالإجازات المرضية لمن يصاب من الأفراد أثناء العمل .
وانتهت لجان مجلس الشورى وعددها 13 لجنة متخصصة خلال الدورة الخامسة أغلب التقارير والمقترحات والاتفاقيات المحالة إليها من الجهات الحكومية حيث درست لجنة الشؤون التعليمية والبحث العملي عدداً من تقارير الأداء لعدد من

الجهات الحكومية، ومشاريع الأنظمة واللوائح المقترحة أو المعدلة، كما أوصت اللجنة خلال دراستها لهذه التقارير بجملة من التوصيات التي تهدف إلى معالجة إشكاليات الجهات الحكومية ورفع أدائها، وتحقيق المصالح المرجوة منها، وبيان هذه الموضوعات والتوصيات على النحو الآتي تقارير لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي.

ومن أبرز قرارات الشورى بناء على توصيات لجنة الشؤون التعليمية تحمل الدولة المقابل المالي لامتحان القدرات العامة للطلاب والطالبات المتقدمين لأول مرة وتضمن التكاليف المالية في ميزانية وزارة التعليم العالي، ووضع خطة زمنية لتحويل فروع الجامعات في المحافظات إلى جامعات مستقلة، والموافقة على مشروع نظام توثيق ومعادلة الشهادات العليا المقدم من عضو المجلس الدكتور موافق الرويلي بشأن نظام الحماية من الشهادات الوهمية.

اللجنة الأمنية من جهتها درست خلال العام الرابع والأخير من الدورة الخامسة ورفعت (72) قراراً صدرت موافقة المجلس إلى مقام خادم الحرمين الشريفين ومن ذلك ضرورة إيجاد الحلول العملية السريعة لظاهرة ارتفاع معدلات الإصابات والوفيات نتيجة لحوادث السيارات، والمقترح الخاص بإضافة ثلاث سنوات للضباط الجامعيين الملتحقين أساساً بالخدمة العسكرية بموجب شهادتهم الجامعية، إضافة إلى مشروع النظام الجزائي لجرائم الإرهاب وتمويله، ودراسة منع المركبات التي تقل حمولتها عن (25) راكباً من دخول مكة والمشاعر المقدسة، وظاهرة رهن البطاقات الصادرة من جهات رسمية لدى محطات الوقود والمحلات التجارية وغيرها، ومشروع نظام مركز بلاغات الطوارئ، والموافقة على محضر اللجنة الوزارية المشكلة لدراسة موضوع حصول النساء على بطاقة أحوال مدنية بشكل أعم وأشمل وتحديد الأسلوب الأنسب للتطبيق، وكذلك مقترح مشروع نظام مركز التقييم والاعتماد الأكاديمي العسكري لدراسة تفعيل المواد الخاصة بالعناوين في نظام الأحوال المدنية ونظام الإقامة ونظام السجل التجاري، واقتراح تضمين الدراسة عقوبات على مخالفة ذلك.

ودرست لجنة الإدارة والموارد البشرية بمجلس الشورى خلال السنة الرابعة من الدورة الخامسة أكثر من (20) موضوعاً شملت تقارير أداء الأجهزة الحكومية ومشروعات إقرار وتعديل أنظمة ولوائح وغيرها.

ومن التوصيات التي اتخذتها اللجنة على تقارير أداء الأجهزة الحكومية التي درست وأقرها المجلس، مطالبة هيئة الرقابة والتحقيق أن تضمن تقاريرها أسباب المخالفات التي تقع فيها الأجهزة الحكومية وكيفية معالجتها، إضافة إلى تطوير البرامج والآليات الرقابية التي تنفذها لتعكس الأداء الفعلي للأجهزة المشمولة برقابتها، ومطالبة وزارة العمل بوضع الآلية المناسبة لإيجاد فرص عمل للسعوديين الذين يوجد لهم وظائف تتفق مع مؤهلاتهم ومشغولة بغير سعوديين.

ومن الأنظمة واللوائح التي درست اللجنة مشروع نظام التأمين ضد التعطل عن العمل، ومعالجة حالات من يتم إيقافهم أو سجنهم من العسكريين أو الموظفين الخاضعين لأنظمة الخدمة المدنية بسبب قضايا الدين أو القضايا المرورية، ومقترح بشأن اقتراح مشروع زيادة عدد درجات سلم الرواتب للموظفين.

ومن جهتها درست لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب مجموعة من الأنظمة واللوائح التي تعنى بجميع أفراد المجتمع وتلبي حاجات مهمة لديهم، وتعد مطلباً ملحاً للأسرة لكي تسهم في استقرارها، ونجحت اللجنة بإنجاز جميع ما ورد إليها من هذه الأنظمة واللوائح حيث تمت دراستها في اللجنة بعد عدة اجتماعات واستوضحت آراء المختصين والمختصات والمندوبين والمندوبات حيالها كما تمت مناقشتها في المجلس من الأعضاء وتم التصويت عليها ورفعها إلى المقام السامي، ومن أبرزها مشروع نظام الحماية من الإيذاء ومشروع اللائحة التنظيمية لمراكز الإرشاد الأسري، مشروع لائحة دور الرعاية الاجتماعية.

وتعمل لجنة الأسرة والشباب على إصدار توصيتها على مشروع وثيقة الإستراتيجية الوطنية للشباب والتي أعدت في وزارة التخطيط بالتعاون مع الرئاسة العامة لرعاية الشباب والجهات المعنية، ومن أهم المواضيع المنجزة حسب رأي لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب مشروع نظام حماية الطفل ومشروع نظام العمل التطوعي" إضافة إلى التفسير القانوني لكل من "الإقامة الدائمة" و"قدرة العائل" الواردة في نظام الضمان الاجتماعي، علماً بأن اللجنة في توصيتها على "مشروع لائحة جمع التبرعات وصرفها للوجوه الخيرية داخل المملكة العربية السعودية" وهي لائحة لا تتعلق بجمع التبرعات وصرفها خارج المملكة بل تختص بجمع التبرعات وصرفها في الداخل، قد رأت بأن هذه اللائحة يتناسب أن تكون ضمن "مشروع نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية" والذي سبق أن وافق عليه المجلس، ورأت أنه لا يوجد فراغ قانوني بل توجد لائحة يعمل بها في وزارة الشؤون الاجتماعية لجمع التبرعات للجمعيات الخيرية، ولكن لم تحظ هذه التوصية بالقبول من المجلس فأحيلت إلى اللجنة الخاصة.

وفيما يتعلق بلجنة الشؤون المالية فقد درست اللجنة خلال هذه السنة (الرابعة) عدداً من الموضوعات المختلفة، ما بين تقارير الأداء للأجهزة الحكومية ومشاريع الأنظمة، ومن ذلك اقتراح تعديل المادتين (20 و 22) من نظام مراقبة شركات التأمين ومشروع تعديل نظام مكافحة غسل الأموال، ومشروع نظام جباية الزكاة في الأنشطة التجارية والمهنية الذي لم

ينجح وأعيد للدراسة ومشروع وضع ترتيبات لإلزام ملاك المصانع والمنشآت السكنية وما شابهها بتوفير الغطاء التأميني لها.

وأُنجزت لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بمجلس الشورى خلال السنة الرابعة من الدورة الخامسة (31) موضوعاً موزعة بين تقارير سنوية مشروعات الأنظمة واللوائح ومنها مشروع تطبيق كود البناء مشروع قواعد تأمين المصادر الاحتياطية للطاقة الكهربائية ومشروع نظام الزراعة العضوية ومشروع لائحة الغرامات والجزاءات البلدية عن مخلفات الصحة العامة ومشروع قانون (نظام) الرفق بالحيوان لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي.



الشؤون الاجتماعية «لـ الحياة»: تسهيلات متنوعة لزواج أصحاب الإعاقات

المصدر: جريدة الحياة السبت 14 ربيع الأول 1434 هـ - 26 يناير 2013م

<http://alhayat.com/Details/476300>

جدة - مباركة الزبيدي
أكد المدير العام للشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاي «لـ الحياة» أن الوزارة تبذل جهوداً في دعم ومساعدة الراغبين في الزواج من ذوي الاحتياجات الخاصة، إذ تمنح المتقدمين شهادات تعريف تفيد بإعاقاتهم لتقديمها إلى الإمارة أو المحافظة، لتمكينهم ومساعدتهم على الزواج سواء من الداخل أو الخارج، مبيناً أن وزارته تقدم لأصحاب الإعاقات خطابات لجمعية المساعدة على الزواج لمساعدتهم في دفع المهر وتأمين منازلهم، إضافة إلى دفع مبلغ من المال لهم لمساعدتهم على إتمام مراسم الزواج.
وأوضح عبد العزيز الحربي (شاب معوق) «لـ الحياة» أنه تعرض للتعريض عندما حاول أشخاص تزويجه من امرأة مطلقة تكبره بأعوام، بيد أنه أبدى عدم رغبته الزواج منها كخروج من تلك الورطة التي كان سيقع فيها، مضيفاً أنه تم خداع أحد أبناء قريته الذي أصيب في طفولته بحمى شوكية أفقدته القدرة على السمع والكلام وزوجوه امرأة مطلقة أو هو هو أنها سليمة وهي في الأصل مصابة بنفس إعاقته، بيد أنه استطاع إكمال حياته معها رغم إبدائه لعدم رضاه في البداية، وأنجب منها ثلاثة أبناء أصحاء.
وأشارت منيرة محمد (معوقة) «لـ الحياة» أنها قبلت الزواج من أحد المعاقين بعد أن تقدمت بطلب الزواج لأحد مواقع الإنترنت التي تستقبل مثل هذا النوع من الزيجات لذوي الاحتياجات الخاصة وتم ربطها بالشباب بطريقة تتناسب مع عادات المجتمع وتقاليد، إذ تعتبر إعاقة الشاب أشد من إعاقته، بيد أنهما اتفقا في الفكر والتوجهات، وتم تزويجهما برضا أسرتهما واستطاعا تكوين أسرة سعيدة.

الجدلاني: المظالم "ألزم المدنية" بتوظيف خريجي المعاهد الصحية

المصدر: جريدة الحياة السبت 14 ربيع الأول 1434 هـ - 26 يناير 2013م

<http://alhayat.com/Details/476312>

الرياض - عبدالعزيز العطر

بعد أشهر من المرافعات القضائية أمام ديوان المظالم أعلن المحامي محمد الجدلاني عن صدور أحكام «ابتدائية» من ديوان المظالم، تلزم وزارة الخدمة المدنية بتوظيف عدد من خريجي المعاهد الصحية المؤهلين للعمل، بعد رفعهم دعاوى ضد الوزارة، متعهداً برفع دعاوى جديدة قريباً ضد وزارتي «الصحة» و«الخدمة»، وذلك بعد تلقيه طلبات نحو ألف خريج.

وأكد الجدلاني في تصريح إلى «الحياة» أمس، أن الدعوى القضائية كانت مرفوعة من عدد من خريجي المعاهد الصحية لديوان المظالم منذ نحو عامين، وأنه بالتعاون مع الخريجين استطاعوا رفع معلومات إلحاقية بالقضية، ما أسهم في تغيير مجرى القضية بالحكم لمصلحة الخريجين.

وأضاف: «الأحكام استندت إلى أمور عدة، أبرزها أن الأمر السامي الذي صدر، والخطة التفصيلية التي أعدتها الجهات المعنية بموافقة المقام السامي التي تضمنت حلولاً عاجلة، منها توظيف الخريجين المؤهلين خلال 6 أشهر، وانتهت الفترة من دون توظيف الخريجين».

ولفت إلى أن الحكم صدر منذ نحو أسبوعين، وأن وزارة الخدمة المدنية لم تتقدم حتى الآن بأي اعتراض على الحكم، وأن الحكم لم يرفع إلى الاستئناف حتى الآن، مضيفاً أن «وزارتي الخدمة المدنية والصحة ارتكبتا الكثير من الأخطاء في معالجة هذا الملف، بدءاً بالرفع للمقام السامي بمعلومات ناقصة ويشوبها خلل، إذ حددت الوزارتان عدد الخريجين بـ 14 ألف خريج، بينما العدد الصحيح أكثر من 28 ألف خريج».

وتابع: «خطة وزارة الخدمة المدنية لمعالجة هذا الملف تضمنت تقسيم وتوزيع الخريجين مبدئياً بواقع 4 آلاف خريج يتم توظيفهم في وزارة الصحة، و 4 آلاف خريج يتم توظيفهم في القطاعات الصحية الحكومية الأخرى، و 6 آلاف خريج في القطاع الخاص، وأن الخدمة المدنية أجرت مفاضلة بين الخريجين، وحولت الأكثر تميزاً أصحاب المعدلات المرتفعة إلى التوظيف في القطاع الخاص، إذ أصبح الخريج المميز عاملاً في القطاع الخاص بمميزات أقل، فيما حولت الخريجين الأقل تميزاً ومعدلاً إلى وظائف حكومية، وقلبت موازين المعالجة إذ أجرتها بشكل معكوس، وأن هذه الطريقة في المعالجة لم تكن بأمر المقام السامي الذي لا يقبل بتلك المعالجة».

وكشف الجدلاني عن تلقيه طلبات من 1000 خريج لرفع دعاوى جديدة ضد وزارتي الخدمة المدنية والصحة، وأن عدد الخريجين الراغبين في رفع الدعاوى في ازدياد يومي، مؤكداً أنه في طور جمع بيانات الراغبين في تقديم الدعاوى للتقدم إلى القضاء خلال الأيام المقبلة.

وأكد أن الدعاوى الجديدة ستتركز على المحاور والمعلومات التي لم تثر سابقاً، ولم تطرح على منسدة القضاء، مبيناً أن من ضمنها طبيعة المعالجة «المعكوسة»، ولفت إلى أن ترافعه عن الخريجين مبادرة منه بالترافع عن الخريجين وتولي قضيتهم.

واتصلت «الحياة» بدورها على المتحدث الرسمي باسم وزارة الخدمة المدنية عبدالعزيز الخنين أمس للتعليق على حكم ديوان المظالم، إلا أنه لم يرد على اتصالات «الحياة» المتكررة.

وكانت «الحياة» نشرت في 13 كانون الثاني (يناير) أن 43 في المئة من إجمالي عدد العاملين في وزارة الصحة والمديريات العامة للشؤون الصحية «أجانب»، إذ بلغ عددهم 104 آلاف و 535 موظفاً أجانباً وأجنبية في مقابل 133 ألفاً و 439 موظفاً سعودياً وسعودياً.

واحتلت مهنة التمريض طليعة المهن الصحية الأعلى في تسجيل العاملين الأجانب، بواقع 38969 موظفاً وموظفة أجنبي في مقابل 37009 موظفين وموظفات سعوديين، بينما بلغ عدد الأجانب العاملين في مهنة طبيب 24699 موظفاً وموظفة

أجانب في مقابل 6818 موظفاً وموظفة سعوديين. وبلغ عدد الأجانب العاملين في مهنة الفئات الطبية المساعدة 5087 موظفاً وموظفة أجانب في مقابل 35023 موظفاً وموظفة سعوديين.



فرق متخصصة تجوب الشوارع والحدائق بحثاً عنهم

تدشين أول مركز لرعاية المرضى النفسيين المشردين في المملكة

المصدر: جريدة عكاظ السبت 14 ربيع الأول 1434 هـ - 26 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130126/Con20130126567394.htm>

عبدالله المقاطي - ظلم

دشنت اللجنة الوطنية لرعاية المرضى النفسيين وأسرهم أول مركز في المملكة لرعاية وتأهيل المرضى النفسيين التائهين والمشردين والمرفوضين من أسرهم، وذلك بمباركة سمو الأمير سطام بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض، وموافقة وزير الصحة الدكتور عبدالله الربيعه.

مدير مركز أجواد للرعاية المجتمعية سعيد سالم الأسمرى أوضح لـ«عكاظ» أن المركز الذي تم تدشينه في الرياض مطلع العام الحالي، بأشر عمله في استقبال المرضى النفسيين التائهين والمشردين والمرفوضين من أسرهم خلال الأسابيع القليلة الماضية. وأنشئ بموجب اتفاقية بين اللجنة الوطنية لرعاية المرضى النفسيين وأسرهم ومؤسسة المشعل الخيرية بتكلفة قدرها حوالي 800 ألف ريال. وتم تجهيزه ودعمه بالكوادر. ويتسع لأكثر من 40 مريض، وهناك 25 سريراً لمن يحتاجون للإيواء، علماً بأنه يقدم خدمات رعاية وتأهيل بطرق مختلفة منها رعاية نهائية أو خدمات مستمرة.

وأشار الأسمرى إلى أن هناك نية للتوسع في إنشاء مثل هذا المركز سواء في الرياض أو في المناطق الأخرى، لافتاً إلى أنه يعد الأول من نوعه في الوطن العربي. وأبان أن المركز يعمل على التنسيق مع الجهات الحكومية المعنية خاصة الجهات الأمنية ووزارة الصحة ووزارة الشؤون الاجتماعية. وتقتصر خدماته على التأهيل والرعاية للمرضى النفسيين المشردين والتائهين فقط ولا علاقة له بالفئات الأخرى سواء المرضى العاديين أو المشردين لظروف اقتصادية وغيرها. ويعمل فيه أخصائيون نفسيون واجتماعيون وفنيو تأهيل وتمريض. ويضم أجنحة للاستضافة وصالة رياضية وصالة للطعام وغرفاً مخصصة للجلسات الجماعية والفردية، وقسم لتقديم العناية الشخصية، وركناً للتأهيل المهني.

وتتمثل الأهداف العامة للمركز في تقديم برامج رعاية وتأهيل متخصصة للمرضى النفسيين المشردين، والمساهمة في إجراء الدراسات والبحوث في مجال اهتمام المركز، العمل على تدريب الكوادر البشرية تدريباً متخصصاً، تصميم برامج متخصصة في مجال الرعاية والتأهيل للفئة المستهدفة، العمل على إعادة بناء العلاقات الأسرية للفئة المستهدفة، توعية أفراد المجتمع بأهمية العناية بهذه الفئة من خلال برامج منظمة. وتركز خدماته على الفئة المستهدفة التي يتم تحويلها من الجهات ذات العلاقة بالتنسيق مع المستشفيات والجهات الأمنية والشؤون الاجتماعية.

وأوضح أن هناك فريقاً متخصصاً يسمى (فريق الوصول) مكون من ممرض ومنسق وسائق عبر سيارة مخصصة ينزلون للشوارع والحدائق للبحث عن المرضى النفسيين المشردين للحديث معهم وإقناعهم بالكشف عليهم في أقرب مستشفى ومن ثم إحالتهم للمركز لرعايتهم وتأهيلهم. والخدمات التي يقدمها المركز ليست إلزامية، حيث تتاح للمستفيد الحرية في استمرار الخدمات المقدمة له من عدمها.

حافز“ يخفق في توظيف 1.3 مليون مواطن

المصدر: جريدة عكاظ السبت 14 ربيع الأول 1434 هـ - 26 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130126/Con20130126567386.htm>

محمد الغامدي - الرياض

حظي 43 ألفاً فقط بوظائف رسمية من أصل 1.390.483 مستفيداً من برنامج «حافز»، فيما لم يتمكن صندوق تنمية الموارد البشرية من تأمين وظائف مناسبة لـ 1.347.483 مستفيداً. وأكدت مصادر رسمية لـ «عكاظ» أن إجمالي الدفعات المصروفة للمستفيدين من البرنامج بلغ 25 ملياراً و 657 مليوناً و 216 ألفاً و 868 ريالاً.

وبحسب المصدر فإن تحديث البيانات الأسبوعي لبرنامج حافز كان له دور في توظيف هذا العدد على قلته، كما حقق أهدافاً إيجابية تمثلت في إبقاء المستفيد من البرنامج على اطلاع بالفرص الوظيفية والبرامج التدريبية المحددة له، وكذلك إبقاء البرنامج على اطلاع بنشاط المستفيد في ما يتعلق ببحثه عن وظيفة، وبالتالي إبقاء الطرفين على اطلاع بما يستجد من متغيرات قد تحدث، نافياً في الوقت نفسه ما يثار عن عدم وجود خدمة الإنترنت، موضحاً أن النسبة الكبرى من المستفيدين من إعانة حافز موجودون في المدن الكبرى التي تحظى بتغطية تامة، لافتاً إلى أن جميع المستفيدين سجلوا بياناتهم أصلاً لطلب الإعانة بواسطة الإنترنت.

ووفقاً للمصدر فإن اللامحة كفلت توقف الإعانة عند رفض المستفيد من حافز لعروض التوظيف المقدمة له من قبل الصندوق، أو عدم تعاونه في الالتحاق بالبرامج التدريبية المعروضة له من الصندوق، ويوقف صرف الإعانة للمستفيد نهائياً، إذا رفض ثلاثة عروض مناسبة للعمل، ويخضع تقدير العمل المناسب للمستفيد بحسب عمره وخبرته ومؤهلاته وغيرها من الضوابط لتقدير الصندوق، كما يوقف صرف الإعانة للمستفيد نهائياً في حال عدم التحاقه أو عدم إتمامه بنجاح لأية دورة تعليمية أو تدريبية طلب منه الصندوق الالتحاق بها، وذلك في حال تكرار هذا الأمر أربع مرات متتالية أو متفرقة خلال مدة صرف الإعانة دون عذر يقبله الصندوق أو الجهة التي تشرف عليه في التدريب أو التعليم، كما يوقف صرف الإعانة عن المستفيد نهائياً في حال عدم حضوره في المواعيد التي يحددها الصندوق للمقابلات الشخصية مع أصحاب العمل في حال تكرار تخلفه عن الحضور أربع مرات متتالية أو متفرقة دون عذر يقبله الصندوق، فيما يتم تخفيض الإعانة بمقدار 200 ريال في كل مرة تتحقق فيها حالة تخلف المستفيد عن حضور دورة تعليمية أو تدريبية أو عدم إكمالها بنجاح دون عذر يقبله الصندوق أو تخلفه عن الحضور في الموعد الذي يحدده الصندوق لإجراء المقابلة الشخصية مع أصحاب الأعمال دون عذر.

دعا إلى إعادة النظر في المحكومين بالإعدام .. محامي المعتقلين

بالعراق:

طلبنا نقل المساجين السعوديين إلى كردستان لتسهيل

التواصل مع أسرهم

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 12 ربيع الاول 1434 هـ - 24 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130124/Con20130124566902.htm>

فارس القحطاني (الرياض)

أفصح المشرف على ملف المعتقلين السعوديين في العراق وعضو لجنة المحامين بالغرفة التجارية الصناعية في الرياض المحامي عبدالرحمن الجريس بأن أهم المطالب المتعلقة بالسجناء السعوديين في العراق تتمثل في نقلهم إلى إقليم كردستان وذلك لسهولة الوصول إلى الإقليم عبر الأردن، وبالتالي تسهيل زيارة ذوي المعتقلين للسجون، لافتاً إلى ضرورة أن يكون هذا الملف عربون إعادة للعلاقات بين البلدين إلى سابق عهدها.

وقال الجريس خلال لقائه أمس وزير حقوق الإنسان العراقي المهندس محمد السوداني بمقر السفارة العراقية في الرياض بحضور ثامر البليهد رئيس لجنة المعتقلين السعوديين في العراق «من ضمن المعاناة التي نواجهها في قضايا المعتقلين السعوديين في العراق، الملابس القديمة وكيف تمت المحاكمات، أي من الجانب النظامي والقانوني، مطالباً على الأقل بأن تعاد محاكمة السعوديين المحكوم عليهم بالإعدام، بسبب أنه لم يكن هناك حضور للمحامين الممثلين لهم».

وبين الجريس أن اللقاء عقد بطلب من لجنة المعتقلين السعوديين في العراق، لافتاً إلى أن عدد المعتقلين السعوديين في السجون العراقية يبلغ 61 سجيناً، مضيفاً «طالبنا بإيجاد خط ساخن للتواصل مع مسؤولي السجون في العراق في حال متابعة أي سجين أو الوصول إلى المسؤول في السجن للاطمئنان على أوضاع النزلاء».

وقدم الجريس لوزير حقوق الإنسان العراقي عدداً من الأسماء لمعتقلين سعوديين، منهم ناصر الدوسري، وناصر الرويلي، اللذان يقبعان في سجن الرصافة السادسة، وقد تعرضا للإيذاء على يد سجناء آخرين معهم، وهناك مساعد المطيري في سجن الرصافة الخامسة انتهت محكوميته منذ شهرين ولم يتم إخراجه.

وبين الجريس أن عدد السجناء العراقيين في السجون السعودية يصل إلى 120 سجيناً وقضاياهم متعددة.

وهناك عدد من السجناء الذين لم يظهروا وكانوا في سجن المطار «المتنى»، وهم ماجد البقمي، وفهد العنزي،

وعبدالرحمن القحطاني، كما لم يصل جثمان المعتقل سعد المصباح الذي توفي عام 2006م، وكذلك مازن الحربي الذي

توفي في سجن سوسة عام 2007م، كما يعاني المعتقل عبدالرحمن القحطاني من عدد من الأمراض الشديدة، ومنها

انزلاق في العمود الفقري والجرب المائي، كما يعاني زيد الشمري من شبه فقدان للعقل، وكان معتقلاً في سجن اللواء 54 قبل أن ينقل إلى سجن الرصافة.

وبين الجريس أن مطالب اللجنة تتمثل في نقل جميع السجناء السعوديين إلى إقليم كردستان لضمان زيارتهم من قبل

الأهالي والسفارة ووضع حد لما يتعرضون له من أساليب غير إنسانية، وطلب العفو عن جميع السجناء السعوديين

خصوصاً أن القضايا المدنية تتمثل في تجاوز الحدود أسوة بغيرهم من أبناء الدول العربية رغم أنها أبعد جغرافياً، وإعادة

محاكمة المحكومين بالإعدام إذا لم يتوجه العفو العام إليهم، وإيجاد خط اتصال ساخن بالمسؤولين العراقيين لمتابعة

أوضاع السجناء السعوديين، وتوضيح مصير السعوديين الذين ماتوا في السجون العراقية ولم تسلم جثامينهم، وضرورة

حل قضية المعتقلين بمعزل عن البعد السياسي وأنها قضية إنسانية بحتة.

وتابع أن مسألة تعرض سجناء سعوديين للإهانة أثناء مباراة العراق والإمارات قد تكون فردية ولذلك نطالب بنقل جميع السعوديين مع بعضهم. من جهته أوضح وزير حقوق الإنسان العراقي المهندس محمد السوداني أنه سوف يعمل على السعي في نقل المعتقلين السعوديين في العراق إلى إقليم كردستان أو سجن سوسة. وقال الوزير العراقي خلال لقائه المحامي «نتمنى أن تكون حلقة التواصل بين العراق والمملكة العربية السعودية أكبر من بقية الدول لما بين بلدينا من تاريخ عريق، وبين أن هناك مطالبات بأن تكون هناك سفارة سعودية في العراق كبقية الدول الأخرى».

وقال السوداني إن من حق المتهم تقديم طلب لإعادة المحاكمة في عدد من الحالات ومنها ظهور دليل جديد يدفع إلى إعادة المحاكمة، مبيناً أن عدد الذين طالبوا بإعادة محاكمتهم 364 سجيناً، موضحاً أن ما نشر بشأن الإساءة للسجناء السعوديين بعد نهائي كأس الخليج 21 بين منتخب الإمارات والعراق غير صحيح، وأنه تأكد من ذلك شخصياً. وفي سياق متصل أوضح مسؤول العلاقات الثنائية والقانونية بسفارة العراق في المملكة أن عدد السجناء العراقيين في المملكة يبلغ 120 سجيناً، وأن قضاياهم متعددة، منها التهريب وقضايا أخرى.



بشر بنقل الموقوفين بالأردن والعراق قريباً .. مصدر في الداخلية: لا مقايضة للسجناء السعوديين في الخارج

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 12 ربيع الأول 1434 هـ - 24 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130124/Con20130124566901.htm>

نادر العنزي (تبوك)

أكد مصدر مسؤول في وزارة الداخلية أن الاتفاقية التي وقعت بين الحكومتين السعودية والأردنية تتعلق بنقل السجناء، وليس كما يطرح في بعض وسائل الإعلام عن أنها تبادل ومقايضة للسجناء.

ويشير المصدر بأن هناك أخباراً سارة قريباً بشأن نقل السجناء سواء من الأردن أو العراق، مشيراً إلى أن ذلك يأتي في إطار حرص واهتمام وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف، مؤكداً أن هناك لجنة مكونة لنقل السجناء.

وأبان المصدر، أن عملية النقل لا تتعلق بجوانب سياسية، بل هي أمور إنسانية بحثة بموجب اتفاقيات والمعاملة بالمثل.

وأضاف المصدر أن هناك اتفاقية بين المملكة والأردن وقعت مؤخراً لكنها لم تدخل حيز النفاذ بعد وينتظر مصادقة الجانبين عليها، مشيراً إلى أنه لا يوجد وقت محدد لعملية النقل.

وزاد، «الطرفان لم يوقعا الاتفاقية إلا أن لديهما رغبة في عملية النقل وهما يريدان مراعاة الجوانب الإنسانية، لكن مسألة أن تحدد بوقت لا، هي بمجرد أن تنفذ الاتفاقية يتم مخاطبة الجهات المعنية لكلا الطرفين وتبدأ مسألة مخاطبة السجناء وتحديد مدى رغبتهم، وربما الاتفاقية تسري، لكن يأتي سجين ويرفض النقل وله الحق في ذلك وله كامل الحرية أن يرفض ويكمل باقي محكوميته في المكان الذي أدين فيه»، وبين أنه وبموجب الاتفاقيات يجب على الطرف الموقع بأن يخبر الآخر بعدد السجناء الموجودين ويخبر السجناء بوجود اتفاقية وفي حالة رغبة السجين قضاء باقي محكوميته في بلده، فله الحق في ذلك ويطلب ذلك خطياً.

وأشار المصدر إلى أن النقل للسجناء بصفة عامة لا تحدده اتفاقية، إلا أن بعض الدول تقول لا بد أن تكون هناك اتفاقية، ولكن مثل هذه الاتفاقيات لنقل سجناء مبنية على الجوانب الإنسانية والاجتماعية بغرض محاولة إصلاح الإنسان ليكون بين أهله وذويه ومثل هذه الاتفاقيات تسهل على ذوي السجين زيارته ولتعود على الحياة الاجتماعية ويؤهل تأهيلاً يصلح أحواله لينخرط في المجتمع الذي سيذهب إليه مرة أخرى.

وعن الاتفاقية بين الحكومتين السعودية والعراقية قال المصدر «بالنسبة لنا نحن صادقنا عليها، ولكن بقيت مصادقة البرلمان العراقي»، مشيراً إلى أن هناك اتفاقيات أخرى نافذة بين البلدين مثل اتفاقية الرياض للتعاون القضائي التي فيها جانب للنقل ومصادق عليها من الطرفين.

من جانبية قال سفير المملكة لدى الأردن فهد بن عبدالمحسن الزيد إن دورهم يكمن في أنهم حلقة وصل بين وزارتي الداخلية في الدولتين، لافتاً إلى أنهم ينتظرون صدور الاتفاقية من قبل مجلس النواب العراقي بشأن نقل السجناء السعوديين في العراق.

وعن اتفاقية نقل السجناء بين المملكة والأردن قال الزيد «تم توقيع اتفاقية وهناك تفاهم مع وزارة الداخلية بشأن آلية وأسلوب نقل المساجين وكيفية بقائهم ومحاكمتهم». يذكر أن عدد السجناء السعوديين في الأردن 60 سجيناً، فيما يبلغ عدد السجناء الأردنيين في المملكة 200 سجين.



محمد .. يتغذى بـ الغازية“ ويجعل دوافع التعري

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 13 ربيع الاول 1434 هـ - 25 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130125/Con20130125567196.htm>

هاني باحسن (جدة)

(محمد . ص) (27 عاماً) تتوجس منه خيفة للوهلة الأولى فمنظره وهو مجرد من ملابسه وقدماه الحافيتان تجعلك تتساءل: هل هو مجنون أم أنه يتصنعه، إذ إنه يتحدث مع نفسه وتعالى ضحكاته دون سبب واضح، غذاؤه مياه غازية أيا كانت نوعيتها وبعض العصيرات المعلبة التي لا تسمن ولا تغني من جوع، يهيم محمد في شوارع حي الرحاب ويتمركز بجانب إحدى المحطات في أحد أركانها وكلما شعر بلفحة برد دخل للبقالة التي تجاور المحطة ليندأ قليلاً ويخرج شبه عاري.

«عكاظ» تحدثت إلى محمد الذي بمجرد سؤالنا له: ما اسمك؟ ابتسم وقال أنا اسمي (محمد ص) عمري 27 عاماً لدي ستة أخوان وأنا أكبرهم، وحين سألناه عن سبب تعريه قال لا أدري. وأشار إلى أنه لا يملك منزلاً وينام في بيت مهجور.

عامل البقالة

نور (عامل في محطة وقود) ذكر أن محمد شخص مسالم ولم نر منه أي سلبية أو مشاكل وليس لدي أي معلومات عنه فهو يأتي للمحطة بشكل شبه يومي، وأكثر ما يلفت نظري في محمد هو حديثه مع نفسه مصاحب لحركات لا إرادية توحى بأنه يتسم بالجنون العقلي وعدم الاتزان فهو كثير الضحك والكلام مع نفسه، بالإضافة إلى أنه لا يأكل ولا يشرب ومتجرد من ملابسه بشكل مخيف ومريب، خاصة لمرتادي المحطة والزبائن. ويشاطره الرأي عامل البقالة المجاورة للمحطة (فيصل البنغالي) يقول عن محمد هو شخص لا يأكل ولا يشرب سوى مياه غازية فهو يعيشها بشكل جنوني بالإضافة لبعض العصيرات المعلبة التي لا تغني ولا تسمن من جوع، فهو شخص مجهول لا نعرف له مكان وأنا بحكم عملي لا أستطيع مراقبته أو أين يبيت وكيف ينام.

أطفال الحي

التقت «عكاظ» بأطفال الحي: في العباسي (14 عاماً) وفيصل العباسي (12 عاماً) قالوا لـ«عكاظ» والخوف يملأ أعينهما بأنهما يريان محمد بشكل شبه يومي وهو ينام في مكان مهجور في حي الرحاب خلف مبنى شركة الاتصالات السعودية، وأضافا: هو يشكل خطراً بنا نحن الأطفال وكثيراً ما نمنع من قبل أهاليها من الخروج ليلاً خوفاً من محمد، وفي الآونة الأخيرة رأينا أشخاصاً يستقرون محمد بعبارة «البيت البني» وبالتالي فإن محمد يجن جنونه ولا نعلم سبب هذه العصبية.

أهالي الحي

محمد الغامدي ويأسر قالوا: بصراحة لا نعلم أي هي الجهات المسؤولة، وأين هم عائلة محمد فكيف يتركون شخصاً مثله يهيم في الشوارع مجرداً من ملابسه دون الالتفات إليه أو حتى مراعاته أو حتى علاجه، فهو أولاً وأخيراً إنسان وقد يشكل على نفسه خطراً قبل أن يشكل خطراً على سكان الحي فنحن كثيراً ما وجهنا نداءات للجهات المسؤولة والدوريات الأمنية ولكن هيهات فبمجرد دخولنا لمنازلنا لا نرى لهم وجود، وما زال محمد يهيم عارياً وحافي القدمين في شوارع الرحاب دون الالتفات إليه أو حتى علاجه فأين عائلته والجهات المسؤولة عنه.

الشؤون الاجتماعية: لا علاقة لنا بالمجانين.. الشرطة: نتدخل في حالات الخطر

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 13 ربيع الأول 1434 هـ - 25 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130125/Con20130125567195.htm>

هاني باحسن (جدة)

عبدالله آل طاوي مدير الشؤون الاجتماعية في جدة أوضح في جانب اختصاصهم برعاية الهائمين على وجوههم في الشوارع، وتحدث قائلا: «هناك جهة يطلق عليها دور الإخاء تحت مظلة وزارة الصحة وتقع عليها المسؤولية كاملة، لما لدور الصحة من مهام أساسية في علاجهم واحتوائهم، وأما فيما يخص دور وزارة الشؤون الاجتماعية فهو محدود جدا يتمحور بين المساعدات العينية والمادية والضمان فقط ليس أكثر، لذلك تعتبر وزارة الصحة متمثلة بمركز الصحة النفسية في مستشفى الملك عبدالعزيز في جدة هي المسؤولة أولا وأخيرا عنهم وعن علاجهم وتهيتهم مرة أخرى للاندماج في المجتمع دون قيود وبشكل يضمن سلامتهم مستقبلا».

الملازم أول نواف البوق المتحدث الإعلامي في شرطة جدة قال: «فيما يخص شريحة المجانين أو الهائمين والذين يشكلون نوعا ما خطرا على المجتمع، يتم التعامل معهم على حسب الحالة، فهناك فئات للحالات، فمنهم من تكون حالته سيئة، وفيما يخص تصرفاتهم المريبة، باستطاعة الناس تبليغ الدوريات الأمنية إن وجدت منهم تصرفات خطيرة، وفي جميع الأحوال يكون دور رجال الأمن بعد التحريز هو تحويل الحالة التي تم القبض عليها للהלلال الأحمر للكشف عليه بشكل سريع وفعال ومن ثم يتم تحويله لمستشفى الصحة النفسية المتخصص في هذا الجانب حتى يستطيعوا تقييم الحالة، وينظر هل له ملف سابق في الصحة أو تاريخ مرضي، وهذا هو دور الأمن باختصار شديد».

رأي الصحة النفسية

الدكتور سهيل خان مدير مستشفى الصحة النفسية في جدة أكد بأن المجانين يشكلون خطرا على المجتمع وأسره بشكل أو بآخر، والخطر الأكبر يقع على أنفسهم، فنسبة محاولاتهم في الانتحار تصل إلى 50 % ووفاتهم منتحرين تصل إلى نسبة 10 % بينما يكون نسبة إقدامهم على القتل 1 % أو أقل.

ويوضح الدكتور سهيل وصف التفريق بين المريض النفسي وبين الانفصام الشخصي وكيف يستطيع الشخص العادي التفريق والتقييم في حالة الفرد غير الطبيعي الذي أمامه، يقول الدكتور سهيل «الانفصام الشخصي تسمية خاطئة، والأصح الاضطراب الفصام العقلي، والذي يعد أحد أنواع الاضطرابات الذهنية التي قد يفقد فيها المريض البصيرة تجاه مرضه وتحصل له أعراض نشطة مثل الهلوس والضلالات الفكرية والاضطراب السلوكي أو أعراض سلبية مثل إهمال العناية بالذات وفقدان التواصل الاجتماعي وفقدانه المهارات المكتسبة وغيرها مما يطول وصفه، بينما المريض النفسي هو مسمى عام لأي مصاب باضطراب نفسي يشتى التشخيصات المعتمدة طبيا».

ويضيف الدكتور سهيل عن دور مستشفى الصحة النفسية وكيفية التعامل مع المجانين والمريض النفسيين، يقول الدكتور «نحن نحارب بقوة استخدام كلمة (المجانين) لما تحملها هذه الكلمة من وصمة عار على من تطلق عليه، وتعد هذه الفئة ظاهرة عالمية في كل الدول حتى المتقدمة طبيا واقتصاديا، وحسب الدراسات التي أجريت على هذه الفئة فإن الغالبية العظمى منهم هم ممن يعانون من اضطراب الفصام العقلي غير المنتظم والمزمن ونقدم لهم ما تقتضيه حالاتهم من العلاجات العقاقيرية والمتمثلة في مضادات الذهان وخلافها وإعادة تأهيل السلوك من خلال برامج التأهيل والعلاج بالعمل والموجودة لدينا».

وعن البرامج التي تقدم لعلاجهم، يقول الدكتور سهيل «بعد عمل الفحوصات الطبية الأولية وعمل الاختبارات والمقاييس النفسية اللازمة يتم التوصل إلى التشخيص التفصيلي للحالة كل على حدة، من الناحية النفسية والعضوية، وعليه يتم وضع الخطط العلاجية على حسب كل حالة والتي تحتوي على مراحل عديدة قصيرة وطويلة المدى تشمل العلاج العقاقيري والسلوكي والتأهيلي».

ويوضح الدكتور سهيل خان دور بعض الجهات المتعاونة معهم، حيث يقول «تقتضي حالات هذه الفئة تعاون قطاعات حكومية مختلفة منها وزارة الصحة ووزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة الداخلية ممثلة في الشرطة والجوازات وكذلك إدارة الأحوال المدنية وغيرها حسب مقتضى كل حالة».



الديوان الملكي يطلب مرئيات جهات حكومية حول تظلم سكان ثلاث قرى ضد مطور المدينة الاقتصادية في

جازان

المصدر: جريدة الشرق السبت 14 ربيع الأول 1434 هـ - 26 يناير 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/26/691520>

جازان - عبدالله البارقي
اللجنة الخماسية: المطور سلم شيكاً بـ 7.5 مليون ريال لصرفه للمواطنين ترصية وإبراء للذمة. اللجنة تؤكد أن جميع المبيعات صورية وتطالب بتعميد بلدية بيش لتعويض المواطنين بمخطط سكني بديل. طلب الديوان الملكي من وزارتي «المالية» و «الشؤون البلدية والقروية»، و«الهيئة العامة للاستثمار» إفادة بالمرئيات حيال التقرير الذي رفعته لجنة خماسية مكونة من وزارات الداخلية والشؤون البلدية، والعدل، والمالية والهيئة العامة للاستثمار، وجّه بها المقام السامي للدارسة والوقوف على تظلم قبائل السادة، والخلاوية في مركز الخلاوية بمحافظة بيش، حول استيلاء عدد من الأشخاص على مائة مليون متر مربع في أراضيهم الواقعة بجوار المدينة الاقتصادية في جازان. معاينة ميدانية

ووقفت اللجنة الخماسية ميدانياً على مجريات القضية، وحصلت «الشرق» على نسخة من محضر اللجنة المشترك على عدد من المجريات، كان أولها أخذ إفادة المشتكين كاملة، كما خاطبت كلاً من إمارة جازان، ومحافظة وبلدية بيش، والمطور للمدينة الاقتصادية في جازان. وأوردت إمارة جازان خطاباً للجنة الخماسية متضمناً أن أرض المدينة الاقتصادية، من الأراضي الحكومية المشاعة التي سبق الادعاء فيها بشكل جماعي، وهو ما تمنعه الأنظمة والتعليمات الشرعية والأوامر السامية، وسبق أن أقام بعض المواطنين قرى وهجراً على تلك الأرض قبل وضع الشبك على الموقع المخصص للمدينة الاقتصادية، وتم حصرها من قبل الشركة المطورة التي دفعت مبالغ مالية لأصحاب المساكن مقابل اتفاق بينهم، كما وجدت صكوك لبعض الأراضي، وتم الدفع لبعض مالكيها، إلا أنه بعد الإعلان عن المدينة الاقتصادية، قام بعض الأشخاص، وعلى رأسهم شيخ شمل السادة والخلاوية بالبيع والشراء في تلك الأراضي، وتم تحرير مبيعات لبعض الأمراء ووكلائهم، وأشخاص آخرين بمبيعات صورية، ومن ضمن تلك المبيعات ما تم بيعه للأمير (.....) الذي يطالب بتعويضه عن مائة وستة عشر ألف مليون متر مربع، حسب محضر اللجنة الخماسية. وهو ما يفوق مساحة صك المدينة الاقتصادية نفسها، في حين أن تلك المبيعات صورية لم تُدفع فيها أية مبالغ سوى اتفاق على استخراج حجة استحكام، وبعد استخراج حجة الاستحكام يتم البيع والشراء.

إفادة الشركة المطورة
من جانبها، بينت الشركة المطورة في إفادتها للجنة أن الشركة قامت بأعمال التسوير بناء على تحديد موقع المدينة الاقتصادية من قبل الهيئة العامة للاستثمار، وأن ما صرف من مبالغ للمواطنين لا يُعد تعويضاً عن الممتلكات، فالشركة ليس لها الحق، وليس من اختصاصها التعويض، وأن هذا حق للدولة، وما قامت به الشركة ليس إلا ترصية لبعض

المواطنين المعترضين، وإبراء للذمة، لا غير، بهدف تسهيل وإتمام إجراءات التسوير. وحصلت اللجنة على خطاب موجه من الشركة المطورة إلى إمارة جازان، تضمن قيام الشركة بعمل مسح عام للموقع، بوجود مندوب من بلدية بيش وبعلم من المحافظة، واستخراج مخطط بالأقمار الصناعية، يوضح شكل الأرض حيث إن هذه الأرض تحتوي على مقبرة واحدة وثلاث قرى مهجورة تماماً وخالية من الخدمات، ولا يوجد بها إلا بعض الرعاة، وبعض المتخلفين. وقد قامت الشركة بشراء الموقع كاملاً من شيوخ القبائل، وشيخ شمل حسب ادعاءاتهم بأن الموقع تحت تصرفهم بمبلغ عشرة ملايين ريال، وبمساحة تقدر بثمانين مليون متر مربع، وتم صرف خمسين شيكاً. واشتملت إفادة الشركة المطورة لإمارة جازان، على أنه عند بدء العمل، بدأت المعارضات من مواطنين، وبعض القبائل، وبعض الأمراء داخل الموقع، وتم تشكيل لجنة من أهل المنطقة، ومندوب الشركة، والقبائل لجمع المعارضات المبنية على الحجج، وكان ذلك أمام المحافظة، فيما رفضت البلدية الإجراء استناداً إلى أن الأرض حكومية، وأن هذا التصرف يعد تعدياً على الملكية العامة للدولة. وحرصاً من الشركة على بدء العمل، تمت الاستعانة بقوة لتسوية الموقع، وتم شراء ثلاث قرى هي «مدبب» و «أبو الخشب» و «أم النبع».

إفادة محافظة بيش

وفي السياق ذاته، تلقت اللجنة خطاباً من محافظ بيش بيّن فيه أن هناك خلافات نشأت منذ بداية إنشاء المدينة الاقتصادية، وتم اتخاذ إجراءات من قبل عدة جهات حكومية في المحافظة والشركة المطورة، والمتضمن أن الشركة قامت بتسوير المواقع المحددة لها، ودفعت تعويضات مالية لأصحاب المساكن الموجودة داخل الموقع، وكذلك دفعت تعويضات مالية لأصحاب المزارع المزروع فيها الذرة والدخن والقصب أثناء عملية التسوير.

مشاهدات اللجنة الخماسية

وقد وقفت اللجنة الخماسية على الطبيعة بحضور نواب القبائل ومندوب الشركة المطورة، ورصدت عدداً من الحقائق: وجود مصنع حديد قائم، وفي مرحله الأخيرة، ومحطة كهرباء، وثلاث قرى هي قرية «مدبب» وبها 25 غرفة على هيئة بيوت ومسجد، وقرية «أبو الخشب» وبها 17 غرفة على هيئة بيوت، ومسجدان وخزان ماء، وقرية «أم النبع» وبها عدد خمس غرف على هيئة بيوت ومسجد ويترسمى «الوافية».

وقفت اللجنة على أرض يدعي أصحابها أنها مزارع لهم محددة يعقود مندثرة، فضلاً عن وقفها على عدة مزارع ومقبرتين. ولاحظت اللجنة أن ما عدا تلك القرى والمزارع، هي أرض فضاء على طبيعتها. اتضح للجنة أن جميع البيوعات التي تمت على أرض المدينة الاقتصادية هي ببوع صورية، حسبما أفاد شيخ الخلاوية والسادة، وثبوت الاتفاق بين الشركة المطورة وقبيلة السادة والخلاوية على أن تدفع لهم الشركة المطورة مبلغ عشرة ملايين ريال حسب إفادة الطرفين. وذكر شيخ قبيلة السادة والخلاوية للجنة أنه لو دفع لهم باقي المبلغ المتفق عليه، شريطة أن يكون المبلغ مقابل المساحة المتفق عليها، لكفوا عن المطالبة. ثبت للجنة تعويض أغلب أصحاب القرى الثلاث من قبل الشركة، وأنهم رضوا بذلك، وسلمت الشركة المطورة شيكاً بمبلغ 7.5 مليون ريال كي يصرف للمواطنين.

ثبت للجنة أيضاً وجود شيكات لم يتمكن أصحابها من أخذ مبالغها بسبب عدم وجود رصيد لتلك الشيكات. لم يتبين للجنة وجود مبايعة بين الأمير (.....) وبين قبيلة السادة والخلاوية. ثبت للجنة أن ما ذكره أفراد قبائل السادة والخلاوية من منعهم الدخول للأرض فيه نوع من الصحة. ثبت للجنة وجود أشخاص لديهم صكوك شرعية، ولم يعرضوا عن أملاكهم. تبين أن ما صرفته الشركة المطورة من مبالغ لا يعد تعويضاً أو شراء للمواقع، بل ترصية للمواطنين، وإبراء للذمة، حتى يكف المواطنون عن الاعتراضات، وحتى تبدأ في المشروع. ظهر للجنة اختلاف المساحات المتفق عليها، حيث يذكر المواطنون أنهم باعوا أربعين مليون متر مربع، بينما تذكر الشركة أن الاتفاق تم على مساحة ثمانين مليون متر مربع. ثبت للجنة أن أغلب أصحاب القرى الثلاث تسلموا تعويضاتهم، وأنهم رضوا بذلك.

رأي اللجنة

وقد رأت اللجنة بعد دراستها للأوراق، وما ظهر لها من نتائج والوقوف على الطبيعة: أن يتم إفهام أصحاب الشكاوى بأن قيمة المبلغ المتفق على صرفه لهم من قبل الشركة المطورة موجود بشيك لدى إمارة جازان.

أن تتم الكتابة لإمارة المنطقة لتسليم المبلغ المدون في الشيك ومقدارة 7.5 مليون ريال لشيوخ القبائل الموقعين على الاتفاق؛ لتوزيعه على أفراد القبيلة بمعرفتهم، أو تقوم الإمارة بتوزيعه.

لا يحق للشركة المطورة المطالبة بتعويض عن ما دفعته من مبالغ لتسوية النزاع مع المواطنين في أرض المدينة الاقتصادية؛ لأن تلك المبالغ صرفت من قبل الشركة دون أن يُطلب منها ذلك، وأن كل المبالغ التي دفعتها لا تخول لها تعويضاً في أرض المدينة الاقتصادية وخلافه.

تعويض أصحاب حجج الاستحكام الذين لم يعوضوا عن أملاكهم بغض النظر عن استكمال الإجراءات، وتعتمد الشركة المطورة بصرف الشيكات التي لدى المواطنين، والتي لم يجدوا لها رصيذاً.

نظراً لما عرف عن ولاة الأمر في هذه البلاد من تلمس لحاجات المواطنين، والعمل على كل ما يسعدهم، ولما رأته اللجنة من الوضع الاجتماعي للمواطنين الذين التفتهم اللجنة، ترى اللجنة تعمد بلدية بيش بعمل مخطط سكني يوزع على أفراد السادة والخلاوة والنجوع من سكان محافظة بيش تعويضاً عن مساكنهم.

وسبق أن رفعت اللجنة تقريرها إلى صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز -يرحمه الله- الذي رفع بدوره تقرير اللجنة إلى مقام خادم الحرمين الشريفين، ورأى بأن رأي اللجنة مناسب في ما قدمته من مرئيات.

الديوان الملكي يطلب الإفادة

وقد وجه الديوان الملكي بركات لوزراء المالية والشؤون البلدية والقروية والهيئة العامة للاستثمار بطلب الإفادة عن المرئيات حول ما ورد في تقرير اللجنة التي وقفت على ما قدمه بعض المواطنين من تظلمات من إخراجهم من أملاكهم في مشروع المدينة الاقتصادية. وطلب الديوان الملكي الإفادة عن المرئيات، وكذلك هيئة الاستثمار عن تعاقدها مع المطور للمدينة الاقتصادية في جازان، وحقوق والتزامات كل طرف، وإرفاق نسخة من العقد المبرم حيال تقرير اللجنة.



مصلحة الإحصاءات تقلص نسبة بطالة السعوديين من

12.1 إلى 5.7 في أسبوع

المصدر: جريدة الشرق السبت 14 ربيع الأول 1434 هـ - 26 يناير 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/26/691303>

الرياض - خالد الصالح

قلصت مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات نسبة بطالة السعوديين أمس من 12,1% إلى 5,7%، عبر خبر بثته وكالة الأنباء السعودية (واس). وخلصت المصلحة إلى أن المعدل الإجمالي للبطالة 5,7% (ذكور وإناث) وذلك عبر مسح تم تنفيذه استناداً على عينة من الأسر، تم اختيارها وفق أسس علمية من واقع إطار التعداد العام للسكان والمساكن لعام 1431 هـ - 2010م وشملت عينة المسح حوالي 29 ألف أسرة، موزعة على جميع المناطق الإدارية في السعودية.

بينما كشف تقرير صادر عن المصلحة العامة للإحصاءات الأسبوع الماضي أن معدل البطالة في السعودية وصل إلى 12,1% العام الماضي، وأن معدل بطالة السعوديين الذكور من 15 سنة فأكثر بلغ 6,1% و 35,7% للإناث. وكان وزير العمل عادل الفقيه قد أفصح أخيراً في حوار أجراه مع «الشرق» عن وصول نسبة البطالة في السعودية إلى 11% ولكنه قلص أيضاً النسبة في اجتماعه مع الغرفة التجارية بجدة النسبة إلى 6,1%.

من جهته، أكد عضو جمعية الاقتصاد السعودي عصام خليفة لـ «الشرق» أن مؤشر «حافز» الذي اعتمدته وزارة العمل لتحديد نسبة البطالة يعد الأصح كونه وقف على رأس المشكلة، والذي حدد بطالة الإناث بـ 35% و بطالة الشباب 6%، إلا أنه لم يجد مبرراً لتضارب تصريحات وزير العمل في حوار أجراه سابقاً مع «الشرق» أكد فيه أن نسبة البطالة بلغت 11% بينما قال في تصريح سابق أن نسبة البطالة تقلصت إلى 6% في فترة زمنية متقاربة»، مشيراً إلى أن «مصلحة الإحصاءات والمعلومات يجب أن تعتمد على التقارير الصادرة من وزارة العمل». وقال أن يكون المعدل الإجمالي

للبطالة في السعودية بلغ 5,7% أمراً ليس صحيحاً تماماً، وعلى المصلحة العامة مراجعة حساباتها»، مشيراً إلى أنه «مهما كانت النسبة قليلة أو كبيرة فإنه مؤشر سلبي خطر على المجتمع».

وقال عضو مجلس الشورى مدير عام الأبحاث الاقتصادية في وزارة المالية سابقاً الدكتور عبدالعزيز العريعر إن «المعاناة مستمرة من مشكلة تضارب الأرقام والنسب التي تخرج بها المؤسسات الحكومية، التي لا تعتمد على مؤشرات دقيقة»، مؤكداً أن التنسيق بين الجهات معدومة حتى الآن، ولم تخرج أبداً بتقرير موحد»، موضحاً أنه «لا يوجد أي اهتمام لإعطاء هذه النسب الجدية اللازمة». وقال: «يصرح المسؤولون بأرقام البطالة، كأنهم قاموا بعدهم فرداً فرداً، دون التفكير في نتائج مثل هذه التضاربات التي يبنى عليها مستقبل الوطن وتوقعات الاقتصاد المحلي، لذلك يجب على المسؤولين أن يتفكروا ويكفوا عن التناقض»، لافتاً إلى أن «الخطأ من مصلحة الإحصاءات والمعلومات يعد جسيماً كونها تابعة لوزارة الاقتصاد وكونها الجهة المسؤولة للخروج بأرقام دقيقة للمواطنين ولأصحاب الرأي».

كما كشفت نتائج نشرة مسح القوى العاملة لعام 1433 هـ (2012م) الصادر عن مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات، وتم تنفيذه في ربيع الأول 1433 هـ الموافق لشهر يناير 2012م، أن جملة قوة العمل في السعودية للفئة العمرية (15 سنة فأكثر) بلغت 10.751.642 فرداً أي ما نسبته 53.4% من إجمالي عدد السكان، منهم 9.109.068 فرداً من الذكور. وأظهرت النتائج أن جملة عدد المشتغلين بلغت 10.136.393 فرداً أي ما نسبته 94.3% من إجمالي قوة العمل يمثل الذكور منهم 87%، بينما بلغ عدد المتعطلين 615.249 فرداً يمثل الذكور منهم ما نسبته 47.2%، وبلغ المعدل الإجمالي للبطالة 5,7%.



الرياض الأولى والحدود الشمالية الأخيرة.. العدل:

81 حالة طلاق و4 خلع و9 فسخ نكاح.. يوميا

المصدر: جريدة الاقتصادية الجمعة 13 ربيع الأول 1434 هـ - 25 يناير 2013م

http://www.aleqt.com/2013/01/25/article_727295.html

"الاقتصادية" من الرياض

تشهد السعودية نحو 81 حالة طلاق يوميا، وأربع حالات خلع، فيما بلغ عدد حالات فسخ عقد النكاح نحو تسع حالات، حيث بلغ إجمالي صكوك الطلاق والخلع والفسخ المثبتة في المحاكم السعودية 34.622 صكاً بمعدل 96 صكاً يوميا، منها 29.772 حالة طلاق بنسبة 86 في المائة، و 1468 حالة خلع بنسبة 4.2 في المائة، و 3382 حالة فسخ نكاح بنسبة 9.8 في المائة من إجمالي الطلاق.

وأصدرت وزارة العدل الكتاب الإحصائي الـ 36 لعام 1432 هـ، الذي اشتمل على قضايا المحكمة العليا وقضايا محاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية (العامة والجزئية)، وصكوك كتابات العدل، وعقود الزواج وصكوك الطلاق. ورصد الكتاب أعلى عدد لحالات الطلاق والخلع والفسخ كان في الرياض حيث بلغ 10.460 حالة بنسبة 30.2 في المائة من إجمالي الحالات في السعودية، تليها منطقة مكة المكرمة، حيث بلغت 9996 حالة بنسبة 28.9 في المائة من الإجمالي عام 1432 هـ، في حين أن أدنى عدد لتلك الحالات كان في منطقة الحدود الشمالية بعدد 319 بنسبة 0.9 في المائة من الإجمالي لعام 1432 هـ.

أما عدد حالات الصلح التي تمت في المحاكم فبلغت 2154 حالة صلح، وبلغ أعلى عدد لحالات الصلح في منطقة الرياض 496 حالة صلح وبنسبة 43 في المائة تليها منطقة مكة المكرمة بعدد 432 حالة صلح وبنسبة 37 في المائة من الإجمالي العام لحالات الصلح في السعودية.

وأوضح عبد اللطيف بن عبد الرحمن الحارثي وكيل وزارة العدل، أن الكتاب يتضمن تحليلاً وإحصاءاً للقضايا المرفوعة للمحكمة العليا حسب نوع القضية ونتيجة التمييز، حيث بلغ عدد القرارات الصادرة من المحكمة 905 قرارات، أما القضايا المرفوعة لمحاكم الاستئناف خلال عام 1432 هـ فبلغت 62.062 قضية.

واستعرض الكتاب أعمال القضاة في جميع المحاكم، حيث بلغت 636.782 عمل موزعة كما يلي: حقوقية 251.390، وجنائية 11.6190، وإنهائية 269.202، وصكوك المحاكم التي تقوم بعمل كتابات العدل 121.411. أما القضايا المنتهية فبلغ عددها 325.065 قضية، إضافة إلى تحليل أعمال كتابات العدل في المملكة التي بلغ مجموع ما أنجزته خلال عام 1432 هـ 2.021.001 صك.

ويبين الحارثي أنه انطلاقاً من دور الإحصاء وأهميته في رسم الخطط وتحديد الأهداف واتخاذ القرارات وما يحتاج إليه من تقارير مفصلة وشاملة وما تمثله بيانات الزواج والطلاق من أهمية كبيرة في ذلك، قامت وزارة العدل ممثلة في إدارة الإحصاء بإعداد تقرير إحصائي مفصل عن الزواج والطلاق في مناطق المملكة لعام 1432 هـ حيث بلغ إجمالي عقود الزواج في المملكة 162.880 عقداً تم منها 18.798 عقداً عن طريق قضاة المحاكم المتخصصة بنسبة 11.5 في المائة، في حين بلغ عدد العقود التي تمت عن طريق المأذونين المرخص لهم 144.082 عقداً بنسبة 88.5 في المائة. وتناول الكتاب مجمل حالات الزواج التي وثقت رسمياً في سجلات الوزارة للسعوديين بلغت 145.079 عقد زواج بنسبة 89 في المائة، في حين بلغت وقوعات الطلاق التي سجلت في الوزارة رسمياً للسعوديين 30.626 صكاً بنسبة 88.4 في المائة من الإجمالي العام، منها 26.840 حالة طلاق بنسبة 87.6 في المائة من إجمالي طلاق السعوديين و 1071 حالة خلع بنسبة 3.5 في المائة و 2715 حالة فسخ نكاح بنسبة 8.9 من الإجمالي العام.

وبلغ عدد المأذونين المرخص لهم 4615 مأذوناً بمتوسط عمل للمأذون 31 عقداً خلال عام 1432 هـ، علماً بأن المأذون الشرعي يختص بإجراء العقود للسعوديين فقط، أما إذا كان الطرفان أو أحدهما غير سعودي، فإن إجراء عقد الزواج يكون من اختصاص المحاكم العامة أو الجزئية للضمان والأنكحة.

وكان أعلى عدد لإجمالي عقود الزواج في منطقة مكة المكرمة، حيث بلغ 50.007 عقود بنسبة 30.7 في المائة من إجمالي عقود الزواج التي تمت هذا العام، تليها منطقة الرياض بعدد 35.132 عقداً بنسبة 21.6 في المائة، بينما أقل عدد لعقود الزواج كان في الحدود الشمالية حيث بلغ 744 عقداً بنسبة 0.5 في المائة.

وتطرق الكتاب لعقود الزواج في حالة كون الطرفين سعوديين بلغ 145.079 عقداً بنسبة 89 في المائة من إجمالي العقود، وكانت منطقة مكة المكرمة هي الأعلى بعدد عقود بلغت 40.182 عقداً بنسبة 27.7 في المائة من إجمالي عقود الزواج التي تمت هذا العام، تليها منطقة الرياض 30.726 عقداً بنسبة 21.2 في المائة، بينما أقل منطقة تم إجراء عقود الزواج فيها للسعوديين كانت في الحدود الشمالية حيث بلغ 710 عقود بنسبة 0.5 في المائة.

وأوضح الكتاب أن عدد عقود الزواج في حالة كون الطرفين أو أحدهما غير سعودي بلغ 17.801 بنسبة 11 في المائة من إجمالي العقود.

5 وزارات تعالج سلبيات زواج السعوديات بأجانب تحمل الدولة رسوم إقامة أولادها ومعاملتهم كالسعوديين في "الدراسة والعلاج"

المصدر: جريدة الوطن الاحد 15 ربيع الاول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=130404&CategoryID=5

الرياض: فيصل الحيدري

وجه وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف بإنفاد قرار مجلس الوزراء الذي وافق عليه مجلس الشورى، القاضي بمعالجة الآثار السلبية المترتبة على زواج السعوديات بغير سعوديين، والذي تضمن ثلاثة بنود أولها منح أولاد المواطنين المقيمين في المملكة كفالة والدتهم، وحق طلب استقدامهم إذا كانوا خارج المملكة للإقامة معها على كفالتها وليس عليهم ملحوظات أمنية، إضافة إلى تحمل الدولة رسوم إقامة أولادها، والسماح لهم بالعمل لدى الغير في القطاع الخاص دون نقل كفالتهم، ومعاملتهم كالسعوديين في "الدراسة والعلاج" واحتسابهم ضمن نسب السعودة في القطاع الخاص.

وكانت برقية رئيس الديوان الملكي والسكرتير الخاص لخدام الحرمين الشريفين رقم 539 في 14/ 1/ 1434، المشار فيها إلى بريقي الوزارة رقم 125162 في 16/ 12/ 1429، بشأن مشروع "تنظيم زواج السعودية بغير سعودي"، المتخذ بشأنه قرار مجلس الشورى رقم 45/47 وتاريخ 25 / 7 / 1432، تضمن تعديل مسمى المشروع ليكون "تنظيم زواج السعوديين بغيرهم" وبرقية الوزارة رقم 13851 في 24 / 2/ 1433، بشأن الآثار السلبية المترتبة على زواج السعوديات بغير سعوديين.

وأشار رئيس الديوان الملكي إلى تلقيه خطاب الأمين العام لمجلس الوزراء رقم 2429 بتاريخ 28 / 12/ 1433، الذي وجه بإحالة مشروع "تنظيم زواج السعوديين بغيرهم" إلى مجلس الشورى، والذي بدوره اتخذ قراره رقم 406 بتاريخ 27 / 12/ 1433، والذي نص على ثلاثة بنود أولها الموافقة على الترتيبات الخاصة بأولاد المواطنين السعودية من غير سعودي.

ونصت الترتيبات الخاصة بأولاد المواطنين السعودية من غير سعودي أيضاً على السماح للمواطنة باستقدام زوجها الأجنبي إذا كان خارج المملكة أو نقل كفالته عليها إذا كان داخل المملكة إن رغب في ذلك، على أن يدون في الإقامة "زوج مواطنة سعودية" ويسمح له بالعمل في القطاع الخاص بشرط أن يكون لديه جواز سفر معترف به يمكنه من العودة في أي وقت لبلده "جهة إصدار الجواز".

واشترط البند الثالث من الترتيبات ضرورة سريان الأحكام الواردة في البندين الأول والثاني من هذا القرار أن يكون الزواج تم بموافقة الجهة المختصة وأن يكون عقد النكاح موثقاً ويكون لدى أولاد المواطنة السعودية من غير السعودي وثائق تثبت هوياتهم.

ووجه وزير الداخلية في تعميم برقي- حصلت "الوطن" على نسخة منه - عدداً من الجهات أبرزها وزارات الخارجية والصحة والتعليم والشؤون الاجتماعية والعمل، وجهها بضرورة الاطلاع على التوجيه والإيعاز بإنفاذ مضمون هذا القرار المشار إليه وما وجه به مجلس الوزراء.

من جهته، أوضح المتحدث الرسمي لوزارة الصحة الدكتور خالد مرغلاني لـ "الوطن" أن هناك قراراً ملكياً سابقاً ينص على علاج أبناء المواطنة في المستشفيات الحكومية، مبيناً أنه قرار واضح بهذا الشأن وقال "قد يكون هناك بعض المستشفيات لم تنفذ القرار.. ولكن القرارات واضحة بخصوص علاج أبناء المواطنة في المستشفيات الحكومية".

6 أيام على تطبيق الحد الأدنى لـ "أجر السعودي"

المصدر: جريدة الوطن الاحد 15 ربيع الاول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

http://alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=130506&CategoryID=2

الدمام: ياسمين المحمود

6 أيام وتدخل مؤسسات القطاع الخاص في تحد جديد هو "الحد الأدنى لأجور السعوديين" والذي يلزم المؤسسات بطريقة غير مباشرة بتنفيذه على الموظفين لرفع رواتبهم إلى 3 آلاف ريال شهرياً، وفق ما كشفه الناطق الإعلامي لوزارة العمل خطاب العنزي في تصريح إلى "الوطن".

وبحسب العنزي فإن "وجه الإلزام غير المباشر يتأتى من "نطاقات" إذ لن يحتسب فيه إلا من يتقاضى راتب الـ 3 آلاف، على أنه موظف سعودي أما من يتقاضى راتب 1500 ريال فيعتبر نصف موظف"، مضيفاً أن الوزارة حددت 21 ربيع الأول الجاري موعداً لتطبيق قرار الحد الأدنى لأجور السعوديين العاملين في القطاع الخاص. وأضاف العنزي "القرار غير ملزم بشكل مباشر، وإنما يعتبر دافعاً لتحسين سلم الرواتب بشكل عام وسيسهم في رفع نسبة توظيف الوظائف".

سنة أيام تفصل القطاع الخاص عن تطبيق الحد الأدنى للأجور حيث حددت وزارة العمل تاريخ 21 ربيع الأول لتطبيق قرار الحد الأدنى لأجور السعوديين العاملين في القطاع الخاص.

وقال الناطق الإعلامي لوزارة العمل خطاب العنزي في تصريح إلى "الوطن": أيام تفصلنا عن تطبيق القرار بشكل فعلي ورسمي وربطه ببرنامج نطاقات، مضيفاً أن القرار غير ملزم برفع رواتب موظفي القطاع إنما يعتبر دافعاً لتحسين سلم الرواتب بشكل عام وسيساهم في رفع نسبة توظيف الوظائف حيث يعتبر محفزاً للشركات على رفع الرواتب. وأشار إلى أن النظام لن يحتسب الموظف السعودي الذي يقل راتبه عن 3 آلاف ريال بموظف سعودي كامل.

وأكد أن الموظف إذا كان يتقاضى راتباً قدره 1500 سيحتسب كنصف موظف سعودي مما يؤثر على مكانة الشركة التي يتبع لها في تدرجات نطاقات الأخضر والأصفر والأحمر والبلاتيني والموزعة على واحد وخمسين نشاطاً منها قطاع المقاولات وبيع التجزئة والصناعة، وأضاف أن الوزارة اشترطت على الشركات ألا يزيد عدد الوظائف الممنوحة لذوي الاحتياجات الخاصة على 10% من القوى العاملة لديها وذلك سعياً للحد من انتشار ما يسمى بالسعودة الوهمية.

سجناء يرفضون وظائف "القطاع الخاص"

عزوف جماعي بسبب محدودية الراتب وقلة الإجازات

المصدر: جريدة الوطن الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=130472&CategoryID=5

الدمام: علياء الهاجري
على الرغم من المزايا التي منحتها وزارة العمل للقطاع الخاص قبل 5 سنوات، حول احتساب توظيف السجناء السابقين معادلا لتوظيف 2 من غير المساجين ضمن معادلة حساب نسبة السعودة، إلا أن شركات القطاع الخاص تشكو عزوف السجناء المفرج عنهم عن التقديم لوظائفها بدواع متعددة لم تشفع للقطاع الخاص للاستفادة من ذلك.
حيث أوضح الأمين العام للجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم "تراحم" محمد الزهراني في حديث لـ "الوطن" أمس، أن اللجنة وفي مختلف فروعها الـ 15 المنتشرة في مناطق ومحافظات المملكة، تبذل جهودا كبيرة في تقديم دورات تأهيلية للسجناء بعد الإفراج عنه تضم عددا من التخصصات مثل الحاسب الآلي والتسويق والإدارة العامة، بجانب التعاون مع عدد من جامعات المملكة لمنح درجة البكالوريوس مع الاستفادة من المنح التي يقدمها الصندوق الخيري الاجتماعي، إلا أن نسبة كبيرة من السجناء ترفض التقدم لوظائف القطاع الخاص مرجعين ذلك لمحدودية الراتب وقلة أيام الإجازات وطول ساعات العمل، وذلك مقارنة بالوظائف الحكومية.
وأشار الزهراني إلى أن اللجنة وبالتعاون مع القطاع الخاص لديها حاليا 2000 وظيفة شاغرة في عدد من مناطق المملكة، لم يتقدم لها سوى 250 من السجناء السابقين، الذين يفضل الكثير منهم التسجيل ببرنامح حافز والحصول على 2000 ريال شهريا بدلا من العمل لساعات طويلة في القطاع الخاصة براتب يصل في بعض الأحيان إلى 3 آلاف ريال شهريا، كما أن عددا كبيرا من السجناء يعتمد على تأسيس مشروع خاص عبر الاستفادة من برنامح قروض المشاريع الصغيرة للمفرج عنهم، حيث تتولى اللجنة دراسة المشاريع المقدمة وإخضاع أصحابها لدورات تأهيلية تأتي تحت عنوان "كيف تحدد مشروعك" ويبلغ أعلى سقف للقرض 30 ألف ريال، يتم تسديدها على شكل دفعات شهرية في مدة لا تزيد عن 24 شهرا من استلام القرض.
وأضاف الزهراني أن اللجنة بقسمها النسائي تحرص على تدريب ذوي السجناء على أعمال يدوية مناسبة تفيدهم في كسب العيش والحصول على وظيفة، كدورات في الخياطة والتطريز والتجميل بالتعاون مع عدد من المراكز الخاصة والمؤسسات العامة للتدريب التقني والمهني.

السجون: لا انتشار لـ«الدرن» بين النزلاء... ونقل مئات

المرضى إلى المستشفيات يوميا

المصدر: جريدة الحياة الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

<http://alhayat.com/Details/476664>

جدة - فهد الحسني

كشف المتحدث الرسمي للمديرية العامة للسجون العقيد الدكتور أيوب بن نحيث عن عدم صحة التقارير المشيرة إلى انتشار حالات مرض «الدرن» بين النزلاء في السجون السعودية، والصعوبات العلاجية التي تواجه المساجين المصابين بالأمراض المزمنة، موضحاً حرص إدارة السجون على إرسال مئات المساجين الذين يعانون من أمراض متنوعة يومياً، وغير المقتصرة على الدرن، لمراجعة المستشفيات الحكومية والخاصة لتلقي العناية الطبية الملزمة لحالاتهم. وأكد العقيد نحيث عدم انتشار مرض الدرن بين النزلاء في السجون السعودية، معتبراً الدرن كغيره من الأمراض التي تصيب الإنسان سواء داخل أم خارج السجن.

وأوضح أن الأنظمة تفرض تقديم الرعاية الطبية للسجناء في مختلف السجون السعودية كونه حقاً لهم في الدرجة الأولى، وأن الاحتياطات التي تتخذها إدارات السجون في مختلف مناطق المملكة تضمن تقديم الرعاية الطبية والعلاجية الملزمة للسجناء بمختلف جنسياتهم.

وبين الآلية التي يخضع لها السجناء قبل دخوله إلى السجن من فحص طبي شامل في جناح الاستقبال للتأكد من سلامته من الأمراض المزمنة، ما يترتب عليه دمجهم مع السجناء وفق تصنيف معين داخل السجون، أو عزله في جناح خاص يسمى «عزير العزل» في حال ثبتت إصابته بمرض ما، يخضع من خلاله للعلاج الأولي ونقله إلى المستشفى مباشرة في حال استدعى الأمر لذلك.

وأشاد نحيث بالتعاون الكبير بين وزارة الصحة والخدمات الطبية التابعة لوزارة الداخلية في ما يتعلق بمتابعة الأوضاع الصحية للسجناء، ووضع الخطط الطبية، الصحية، والعلاجية لهم، موضحاً أنه يتم إرسال مئات السجناء يومياً إلى المستشفيات لمعاينتهم من الأمراض التي يعانون منها.

وأشار إلى أن الخطط والبرامج التي وضعتها المديرية العامة للسجون تشمل كافة الجوانب الصحية، الاجتماعية، والنفسية للنزلاء، إضافة إلى فرصيات مواجهة الأزمات المتمثلة في الحرائق وخلافها، والتي يتم تنفيذها بشكل دوري داخل السجون بمعدل أربع مرات خلال العام للتأكد من تمكنهم من مواجهة الحوادث، منوهاً بأنه لم تقع أي حوادث خلال السنوات الأخيرة تهدد الوضع العام للسجناء في السجون السعودية كافة. من جهة أخرى، أوصت ورشة عمل عقدها لجنة تراحم في مدينة جدة أخيراً بضرورة زيادة عدد الكوادر المؤهلة لدى مستشفيات وزارة الصحة للتعامل مع حالات السجناء المرضية، زيادة عدد المرافق الصحية المخصصة، وتوظيف فريق وقائي يعمل تحت إدارة مستوصف قوى الأمن، وذلك لمراقبة صحة البيئة بصفة دورية ومستمرة، ودعم هذا الفريق بالإمكانات المادية والبشرية كافة.

اليوسف لـ الحياة: تغريم شركة متخصصة في رعاية المعوقين

500 ألف ريال

المصدر: جريدة الحياة الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

<http://alhayat.com/Details/476562>

جدة - إيمان السالم
كشف وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية الاجتماعية الدكتور عبدالله اليوسف عن تغريم شركة متخصصة في رعاية «المعوقين» أخيراً، مبلغ 500 ألف ريال كعقوبة على تقصيرها في أداء مهمات عملها بأحد مراكز التأهيل الشامل. وقال اليوسف في تصريح لـ «الحياة»: «نحن في مراكز التأهيل الشامل نتعاقد مع شركات ونطبق أقصى العقوبات، وهذا مطبق كثيراً ونفرض غرامات على الشركات والموظفين في أكثر من مكان ولا ندعي الكمال، وقد يحدث قصور ولكن هناك متابعة ومحاسبة دائمة ومن يخطئ سيحاسب على حسب الخطأ بالخصم أو الإغفاء من منصبه». وأشار إلى وجود لجان تحقق وتحاسب على التقصير وإن حدث تقصير أو خطأ من ثلاث حالات أو أربع وإن كانت مؤلمة بالنسبة لنا لكن ليست بالكثيرة، فنحن نتكلم عن مجمع به ألف أو أكثر من ذلك فهو وارد أن يحدث ومع هذا نعاقب عليه، مؤكداً «نحن لا نجلس في مكاتبنا بدءاً من الوزير إلى الإدارات المعنية نزور ونتابع ولا نرضى بالخطأ ونطمح لخدمة أفضل ونعترف أن هناك تقصيراً فهذا وارد لكن هناك أشياء كثيرة إيجابية، ونحاول دائماً تحسين الشركة كل مرة ولن نصل إلى الجانب المثالي فنحن نتعامل مع بشر ومن يعمل بشر قد يكون هناك تقصير وهذا طبيعة البشر لكن الغالب علينا الحسن والكثير من الإيجابيات».



إنهاء تكليف حكومي بإدارة الرعاية الاجتماعية بجازان

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130127/Con20130127567903.htm>

عبد الرحمن الخناراش (جازان)
أنهت وزارة الشؤون الاجتماعية تكليف مدير دار الرعاية الاجتماعية المكلف في منطقة جازان حسن حكيم، وأصدرت قراراً بتكليف خالد معافا بديلاً لحكمي لإدارة الدار، وجاء هذا القرار بعد أيام من القرار الذي أصدرته الوزارة بإعفاء مدير دار الملاحظة الاجتماعية بجازان وإحالة إلى التحقيق، بعد التقارير التي نشرت عن تردي الأوضاع في دار الملاحظة الاجتماعية، فيما وجه وزير الشؤون الاجتماعية أيضاً حينها بنقل النزلاء للدار الحكومية الجديدة وتكليف مدير جديد لدار الملاحظة الاجتماعية.
وأكد لـ «عكاظ» حسن الحكمي، أنه تشرف خلال الفترة السابقة بإدارة الدار، مشيراً إلى أنه قدم كل ما يستطيع من أجل خدمة الأيتام والنزلاء في الدار بالشكل الذي يرضي الله عز وجل، مضيفاً: مازلت أعمل مع الأيتام وسأقدم لهم كل ما أستطيع ولن أبخل عليهم بشيء وعلاقتي بهم أكثر من رائعة، ومسيرتي في الوزارة والله الحمد مشرفة وبشهادة الجميع..

يحدث؟

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130127/Con20130127567702.htm>

بعد أن وصلت أرقام حالات العنف الأسري لمستويات مقلقة للأجهزة المختصة وفي مقدمتها الأجهزة الأمنية، تحركت وزارة الشؤون الاجتماعية لإنجاز مشروع الحد من حالات العنف الأسري الذي يدرس هذه الأيام في دوائر صناعة القرار العليا.

عالمون ببواطن الأمور قالوا إن تمسك أكثر من جهة بموقفها عطل المشروع غير مرة، إلا أن الوزارة يساندها بعض المختصين حملوا معهم أرقاماً ومعلومات وحقائق تجعل تعطيل المشروع غير ممكن وأظهرت الإحصائيات الرسمية الأخيرة أن 45 % من الأطفال يتعرضون للعنف في حياتهم اليومية بمختلف أنواعه، وباختلاف حالاته، وبينت أن برنامج الأمان الأسري كشف عن تعنيف 85 طفلاً منهم 12 طفلاً انتهى تعنيفهم بالوفاة على يد الأب أو الأم أو زوجة الأب أو العاملة المنزلية والسائق.

الأرقام السابقة وغيرها مما حملته الوزارة يجعل من بقاء المشروع قيد التداول أكثر مما سبق مستحيلاً.

الاقتصادية

طالبوا بصرف مستحقاتهم من انتداب صيف 1433 هـ.. مصادر لـ

”الاقتصادية“ :

امتناع موظفي محكمة تمييز مكة يعطل 85 % من المعاملات

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

http://www.aleqt.com/2013/01/27/article_727732.html

وجدي القرشي من مكة المكرمة
امتنع صباح أمس موظفو محكمة التمييز في مكة المكرمة عن مباشرة أعمالهم، وذلك بسبب قضية عدم صرف مستحقاتهم عن انتدابهم لمحافظة الطائف في فترة الصيف قبل ثلاثة أعوام.

وعلمت "الاقتصادية" من مصادر لها أن امتناع الموظفين عن أداء عملهم تسبب في توقف أكثر من 85 في المائة من المعاملات التي تنجز يوميا قبل عزوفهم عن العمل، مشيرة إلى أن التوقف عن العمل سيستمر حتى يتم حل هذه المعضلة ويحصل الموظفون على تظمينات بصرف مستحقاتهم التي طالبوا بها من قبل عبر جميع الطرق المسموحة، حيث خاطبوا وزارتهم، ومن ثم قدموا شكوى ضدها في ديوان المظالم إلا أن تلك الشكوى تم حفظها، وخاطبوا كذلك المقام السامي، ولم يحصلوا على أي رد بخصوص هذا الموضوع.

وأكد عدد من الموظفين الممتنعين عن أداء العمل أن رئيس المحكمة قد انتدب لهم مدير إدارته للتفاوض معهم للحيلولة عن استمرار امتناعهم إلا أنهم تمسكوا بموقفهم، وفضلوا المكوث في ممرات المحكمة وصلاتها دون دخولهم إلى مكاتبهم للتعبير عن امتناعهم عن مباشرتهم العمل.

وأضافوا أن لجنة من فرع وزارة العدل في مكة المكرمة قد حضرت إلى مقر محكمة التمييز وعقدوا اجتماعاً مطولاً مع رئيس المحكمة إلا أنهم لم يستطيعوا معرفة ما دار في هذا الاجتماع.

وأوضحوا أنهم اعتادوا على الذهاب إلى محافظة الطائف صيف كل عام للعمل هناك فترة شهرين من الزمن، ويتم من خلالها صرف انتداب نظير عملهم خلال تلك الفترة، إلا أنهم تفاجأوا بعدم صرفها في آخر انتداب لهم في عام 1433هـ، ومنذ ذلك الحين وهم ينتظرون صرفها بفارغ الصبر، نظراً لارتباطاتهم المادية التي علقوا آمالهم في تسديدها من خلال مبلغ الانتداب.

وعبروا عن أمنياتهم في أن تصرف لهم مستحقاتهم، في أقرب وقت ممكن، خصوصاً أن هذا الانتداب أتى بمرسوم ملكي قاض بانتداب منسوبي محكمة التمييز في مكة المكرمة والرياض إلى محافظة الطائف، وبالتالي عدم صرفها هو تعطيل هذا الأمر.

وقال أحد الموظفين لـ "الاقتصادية"، "لقد أقدمت على استئجار شقة في محافظة الطائف لمدة أربعة أشهر بمبلغ مالي تجاوز الثمانية آلاف ريال، ودفعتها بعد أن استندت المبلغ من أحد أقاربي على أساس أن أدفعها له من مبلغ الانتداب إلا أن تأخر صرف المستحقات جعلني في موقف لا أحسد عليه، وحاولت أن أتدبر المبلغ من أحد الأشخاص ودفعتها له، على أساس أن أقسط مبلغ الدين".

ويضيف الموظف الذي فضل عدم ذكر اسمه، "أنا استطعت أن أتدبر أموري بتقسيم مبلغ الدين، لكن هناك زملاء لي كثر يغرقون في الدين، بسبب تأخر صرف مبلغ الانتداب، وكل ما نطالب به هو صرفها في أقرب وقت، لأنها حق من حقوقنا التي نطالب باستيفائها".

وحاولت "الاقتصادية" الاتصال بالمسؤولين في المحكمة إلا أنه لم يجب أحد.

يذكر أن محاكم التمييز في مكة المكرمة والرياض يتم نقل جميع موظفيها إلى محافظة الطائف صيف كل عام، ويتم العمل هناك على استقبال المعاملات القضائية والنظر فيها من قبل القضاة والموظفين، حيث يستمر عملهم في محافظة الطائف زهاء الـ 120 يوماً، يتم بعدها صرف مبالغ انتداباتهم المتعلقة بالعمل في هذه الفترة من السنة.



معلومات بالمدينة المنورة يشكين من الدوام المسائي لمدة عامين بسبب أعمال ترميم في مدرستهن

المصدر: جريدة الشرق الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/27/693122>

المدينة المنورة – لينا أبو عزة

تتجه معلمات بالمدرسة المتوسطة الثانية في المدينة المنورة إلى تقديم شكوى رسمية لوزارة التربية والتعليم ضد إدارة التربية والتعليم بالمنطقة، اعتراضاً على استمرارهن في الدوام المسائي لمدة عامين متتاليين بسبب سوء حالة مبنى المدرسة القديم وخضوعه للترميم والصيانة.

وكانت معلمات المتوسطة الثانية طالبن الجهات المختصة بالإسراع في معالجة عديد من السلبيات بسبب الدوام المسائي، وتوفير مبنى يليق بالمدرسة والعملية التعليمية بدلاً من المبنى الحالي المتهالك «المدرسة الابتدائية 82»، الذي يضم طالبات المتوسطة الثانية وتعليم الكيبرات، ما زاد من ازدحام الطالبات، وساهم في ضعف تحصيلهن العلمي.

وأعربت معلمات عن استيائهن من إلزامهن بالدوام والتدريس في الفترة المسائية، دون مراعاة ظروفهن الأسرية وارتباطاتهن الاجتماعية، وأنهن – وعلى مدار عامين متتاليين – يُجبرن على الدوام المسائي يومياً، مشيرات إلى أن عملية التدريس بعد الظهر والعصر غير مجدية تربوياً وتعليمياً.

في انتظار المتحدث

«الشرق» حاولت التواصل مع مدير الإعلام التربوي بالمدينة المنورة عمر برناوي لمعرفة أسباب التأخير في ترميم المبنى القديم لكن دون جدوى، رغم وعده بالرد أكثر من مرة.



أكدن ضرورة تنفيذ الأمر الملكي دون أي إبطاء أو مماطلة خريجات معاهد المعلومات يطالبن بتعيينهن جميعاً دون تجزئة وتأخير

المصدر: جريدة سبق الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

<http://sabq.org/Mvvfde>

فهد العتيبي - سبق:

طالبات خريجات معاهد المعلومات الجهات المختصة بتنفيذ الأمر الملكي، الذي أصدره خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - يحفظه الله - وذلك بتعيينهن جميعاً دون أي اشتراطات. وأكدت الخريجات أنه تم حصرهن عن طريق الإنترنت، وذلك عبر رابط طرحته وزارة الخدمة المدنية، بعد أن تم تحديد وقت لذلك، ثم أعلنت للمرة الثانية عملية الحصر لمن لم يُسجل، وبعد مرور عام كامل على الحصر، تم استحداث وظائف لهن وأمر خادم الحرمين الشريفين بتعيين الجميع وأن يُغلق الملف وتنتهي معاناة الخريجات. وقالت الخريجات عبر "سبق": "بعد الأمر بشهر نزلت استمارة إلى مكاتب الإشراف، وذلك من أجل تعبئة الاستمارة، وحُدّد موعداً للتقديم حوالي شهر من تاريخه، وأن يكون التعيين على ثلاث دفعات كل دفعة 4200 خريجة، وبعد صدور الدفعة الأولى خاطبنا وزارة الخدمة المدنية وأفادونا بأننا من دفعة 1420 هـ، وهي تمثل الدفعة الأخيرة أي الثالثة، بالإضافة إلى إرسالهم إيميلات على الخريجات، وأنهن من الدفعة الثالثة، ولكن في شهر ذي القعدة من العام الماضي تغيّر الكلام، مؤكّدت أن التعيين تم لجزء من دفعة 1420 هـ، بحوالي 2000 خريجة، لحين معالجة وضعهن باعتبار أنهن غير مشمولات بالأمر الملكي. وأشارن أنهن ظللن ينتظرن وعود الوزارة من شهر إلى آخر، ولكن قبل أسبوعين فجّر المتحدث باسم وزارة التربية والتعليم محمد الدخيني عبر ذلك الخبر الذي أغضب الكثير من الخريجات بأن التعيين لـ 4200 خريجة فقط، والباقيات وهن حوالي 3600 سيُعالج وضعهن، في الوقت الذي أكدن فيه عدم معرفتهن "ما هي المعالجة، ولا يدرين ما هو وضعهن"، وطالبت الخريجات بالتعيين دفعة واحدة، كما قالوا لهن بأنهم سيعينوهن ضمن الدفعة الثالثة، وأنه لا بد حتماً عليهم من تنفيذ الأمر الملكي دون أي تأخير ومماطلة.

المحقق يفرج عنه مؤقتاً في قضايا لا تستحق السجن وينتظر حكم القاضي تعزيراً..

إطلاق سراح المتهم بكفالة و"الوعد المحكمة"!

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 16 ربيع الاول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/01/28/article805345.html>

الدمام، تحقيق- إبراهيم الشيبان
يحق لهيئة التحقيق والإدعاء العام إطلاق سراح المتهم إلى حين موعد محاكمته، خاصة في بعض القضايا وليس جميعها، وذلك حسب نظام الإجراءات الجزائية، ولكن الثغرة التي تركها النظام ليست في التطبيق، وإنما في ضرورة «وعي المدعي» أن إطلاق سراح «المدعى عليه» هو مؤقت، ولا يعني انتهاء القضية، أو يكون سبباً لتأخير المحاكمة، حيث ترك هذا الإجراء لأصحاب الحق فرصة للانتقام؛ بحجة عدم الإنصاف وأخذ الحقوق، وذلك راجع إلى فهمهم الخاطئ للنظام، في وقت قد تأخذ بعض القضايا منحى آخر، حيث يحاول المدعي أخذ حقه بيده، بعد أن يشاهد عدم حضور المتهم إلى جلسات المحكمة، وهو ما يشعل قلبه قهراً، وهنا لابد أن يعي كل شخص أن النظام كفل له الحقوق عند الحكم، أما أخذه حقه بيده فإنه يجعل جريمته أكبر في حق المجتمع، بل ويقود إلى الفوضى وعدم احترام النظام. ويخضع المتهم أثناء مراحل الدعوى الجزائية للعديد من الإجراءات التي تمس حريته، كالقبض والتفتيش والتوقيف وتنفيذ العقوبة، ولما كان معرضاً للاتهام بارتكاب بعض الجرائم فقد أجازت الأنظمة استثناء من القاعدة مصادرة الحرية بصفة مؤقتة للمصلحة العامة، وأحياناً لمصلحة المتهم، وهم ما يُعرف بالحجز الاحتياطي أو المؤقت، الذي قد تمليه أسباب وظروف تتعلق بمصلحة التحقيق، أو مصلحة العدالة، أو مصلحة المتهم.

ويستند بعض المحققين على المادة (120) من نظام الإجراءات الجزائية التي تشير إلى أن للمحقق الذي يتولى القضية في أي وقت سواءً من تلقاء نفسه أو بناءً على طلب الموقوف، أن يأمر بالإفراج عن المتهم إذا وجد أن توقيفه ليس له أي مُبرر، وأنه لا ضرر على التحقيق من إخلاء سبيله، بل ولا يُخشى هروبه أو اختفاؤه، بشرط أن يتعهد المتهم بالحضور إذا طلب منه ذلك.

جرائم كبيرة
وقال «حسين جلال آل سنان» -محامي-: إن المادة (112) حددت الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف، حيث حدد وزير الداخلية وبناءً على توصية رئيس هيئة التحقيق والإدعاء العام - ما يعد من الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف، وقد صدر قرار وزاري رقم (1900) وتاريخ 1428/7/9هـ يحدد تلك الجرائم التي يجب فيها التوقيف، ولا يقتصر الأمر على هذه الجرائم فقط بل جاء في المادة (113) أن للمحقق تجديد التوقيف بناءً على شروط أن الأدلة كافية ضده في جريمة كبيرة، أو كانت مصلحة التحقيق تستوجب توقيفه لمنعه من الهرب أو من التأثير في سير التحقيق، مضيفاً أن من أهمية التوقيف وحساسيته أن رتب المشرع إجراءات للإفراج المؤقت في الفصل التاسع من المادة (120) إلى (123)؛ لأن النظام حريص على تطبيق العدالة بوجه عام وليس بشكل تعسفي، فالحكمة من العقوبة هي التهذيب وليس الانتقام، مبيناً أنه يجب على كل مدع بالحق الخاص أن يعلم أن النظام كفل له حقه عند الحكم بالقناعة أو الطعن، أما أخذه حقه بيده تحت أي مبرر يجعل جريمته في حق المجتمع أكبر مما وقع عليه، حيث إنه يقود إلى الفوضى دون مسؤولية، لافتاً إلى أن نظام العدالة عام وليس خاصاً برغبة شخص معين، مؤكداً على أن الدولة تأخذ حقوق الأفراد؛ لأن في ذلك ضماناً للاستقرار وعدم التعسف، والأهم بقاء الأمن سائراً مستقراً لتحقيق سلامة وأمن الجميع.

توقيف مؤقت
وأوضح «آل سنان» أن الأصل هو عدم توقيع عقوبة إلا بعد حكم نهائي وثبوت إدانة الموقوف فيما نسب إليه، وقد ذكر المشرع ذلك في المادة الثالثة من نظام الإجراءات الجزائية، مضيفاً أنه لا يجوز توقيف إنسان في غير الأحوال المنصوص عليها نظاماً تطبيقاً لمبدأ العدالة، فالقاعدة القانونية «لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص» صيغت بشكل واسع في

المادة الثانية من نفس النظام، مبيناً أنه عند التوقيف فإن صاحب السلطة يعمل إجراء استثنائياً عن الأصل؛ لأن التوقيف فيه سلب لحرية المدعى عليه طوال فترة التحقيق، وقد ذكر في بعض التشريعات بـ«الحبس الاحتياطي» أو «التوقيف المؤقت»، بمعنى أنه لا يُعد عقوبة عند صدورها من صاحب الصلاحية، وإنما تم توقيفه بقصد الوصول إلى الحقيقة عند الاشتباه، لكنه في كل الأحوال يُعد حجزاً للحرية، لافتاً إلى أنه عند ثبوت إدانته بحكم قضائي يكون حساب فترة العقوبة من تاريخ توقيفه وليس من تاريخ النطق بالحكم أو الإدانة، إذاً نحن بصدد إجراء شديد الأهمية.

نوع الجريمة

وأكد «مشعل الشريف» -محام ومستشار قانوني- على أن القضايا الجنائية بشكل عام قسمان، الأول منها حق عام للدولة في حالة ثبوته، والثاني حق خاص للمجني عليه، مضيفاً أنه بالنسبة للتهمة في القضايا الجنائية تكون إما تعدياً على النفس، أو تلفظاً باللسان، أو كليهما معاً، أو التشهير سواء شفهيًا أو كتابيًا... الخ، مبيناً أنه عادةً الشرطة هي أول من يستقبل الحالة الجنائية ويأخذ فيها الأقوال المبدئية، ومن ثم تُحيلها إلى هيئة التحقيق والإدعاء العام خلال (24) ساعة من وقت وقوع الجريمة أو القبض على المتهم، ذاكراً أنه عند مثوله لدى المحقق وبعد التحقيق معه ينظر المحقق إلى نوع الجريمة التي فعلها المتهم، فبعض الجرائم لا ترتقي لدرجة إيقاف المتهم وبكفي فيها إطلاق سراحه بكفالة حضورية، والبعض يستلزم إيقافه للتحقيق بشكل موسع، موضحاً أنه يمتد التوقيف عادة لمدة عشرة أيام ومن ثم يقرر المحقق في حالة الاكتفاء من التحقيق هل يتم إطلاق سراحه أو يتم توقيفه بالسجن العام لحين محاكمته.

مقابلة الخصوم

وأوضح «الشريف» أنه في بعض القضايا يكون الشخص مطلقاً سراحه من قبل ويقابل خصمه بالمحكمة، مما يوئد الشحناء في النفوس، لكن البعض تنتهي الأمور بعد تقديم بعض القضية صلحاً لإنهاء الخلاف، مضيفاً أنه تختلف درجة الخصومة من شخص إلى آخر، لكن المصيبة الكبيرة هي عندما يتم ضرب النظام بالحائط وتدخل المحسوبيات والواسطة في بداية الأمر -حسب قوله-، ضارباً مثلاً حقيقة حصول لموكل له حيث تهجم عليه في منزله العام الماضي شخصان، ودخلا عليه عنوةً وبالقوة، وتم طعنه بسكين وضربه ضرباً مبرحاً، خاصة في جنبه، مما أصابه في كليتيه وخرج تقرير بأن مدة الشفاء (70) يوماً، مبيناً أنه أطلقت هيئة التحقيق والإدعاء العام سراح الموقوفين بكفالة حضورية مع تقديمنا عدة شكاوى، خاصة لدى الرئيس العام لهيئة التحقيق والإدعاء العام بالملكة بضرورة التقيد بالنظام، الذي نص على أنه في حالة ورد تقرير طبي عن حالة الشفاء للمجني عليه بأكثر من (15) يوماً فإنه يتم توقيف المتهم، لكن جميع خطاباتهم لم يلق لها أي سامع، وهذا أكبر دليل على عدم التقيد بالنظام، مما جعل نفس موكله تشتعل قهراً، خاصة وهو يرى المتهم أمام عينيه مطلق السراح وفوق هذا يتخلف عن الحضور عن الجلسات بالمحكمة بكل استهتار، ثم يطلب القاضي من موكله الصلح والتنازل!.

حماية الحرية

وقال «د.عبدالجليل الخالدي» -محام-: إن الأصل في القوانين والأنظمة هو صيانة حرية الفرد وحماية نفسه ودمه وماله وعرضه وعقله، لذلك لا يجوز الحجر على حريته أو الاعتداء عليها إلا بمسوغ مشروع، مضيفاً أنه نصّت المادة (26) من النظام الأساسي للحكم على: «أن توفر الدولة الأمن لجميع مواطنيها والمقيمين على إقليمها، ولا يجوز تقييد تصرفات أحد أو توقيفه أو حبسه إلا بموجب أحكام النظام»، مبيناً أنه كفلت جميع دساتير العالم وأنظمتها الأساسية الحرية الفردية وجعلتها من أهم الحقوق التي تحرص الدول على ألا تمس أو تعطل أو تصدر ما لم تتعارض مع حريات الآخرين أو تعطل مصالحهم، ذاكراً أن الفرد قد يخضع أثناء مراحل الدعوى الجزائية للعديد من الإجراءات التي تمس حريته الفردية، كالقبض والتفتيش والتوقيف وتنفيذ العقوبة، ولما كان معرضاً للاتهام بارتكاب بعض الجرائم فقد أجازت الأنظمة استثناء من القاعدة مصادرة الحرية بصفة مؤقتة للمصلحة العامة، وأحياناً لمصلحة المتهم، وهم ما يعرف بالحجز الاحتياطي أو المؤقت، الذي قد تمليه أسباب وظروف تتعلق بمصلحة التحقيق، أو مصلحة العدالة، أو مصلحة المتهم، كما هو الحال في جرائم الاعتداء على النفس وما دونها، حماية من عواقب قد يتعرض لها المتهم من قبل المجني عليه أو من ذويه.

حق الإفراج

وأوضح «د.الخالدي» أن المشرع منح السلطة المختصة حق الإفراج المؤقت عن المتهم -هي ذاتها التي أمرت بالحبس الاحتياطي-؛ لأنها مازالت تضع يدها على الدعوى الجنائية، وهي الجهة الأقدر على الموازنة بين أسباب الحبس وأسباب الإفراج واختيار الملائم منها حسب الحال؛ التي تنحصر حسب النظام بهيئة التحقيق والإدعاء العام حال بقاء الدعوى في حوزتها، التي تعطي لمحققها السلطة التقديرية لذلك في جميع الجرائم وإزاء جميع المتهمين وفي أي مرحلة من مراحل التحقيق، مضيفاً أن للمحكمة المحال إليها المتهم بعد انتهاء إجراءات التحقيق الحق نفسه بالإفراج، إذ إن التوقيف هو

إجراء استثنائي أجازته النظام لا اعتبارات تتصل بمصلحة التحقيق، فإذا مازالت هذه الاعتبارات لا بد من زوال التوقيف ويكون ذلك بالإفراج مؤقتاً عن المتهم إلى حين صدور حكم بحقه، أو حتى ظهور مبررات أخرى تستدعي ذلك، مشيراً إلى أنه نصت المادة (1/51) من مشروع اللائحة التنظيمية لنظام هيئة التحقيق والإدعاء العام على أنه يتم الإفراج عن الموقوف احتياطياً لعدم توافر مسوغات استمرار توقيفه أو لزوالها، فإذا لم تتوافر هذه المبررات فلا يجوز للسلطة المخول لها هذا الحق الاعتداء على الحريات الشخصية للأفراد، ذاكراً أنه كلما انتفت الدواعي التي تجيز التوقيف يجب وقف الإجراء واستبداله بالإفراج المؤقت.

وأضاف: نصت المادة (120) من نظام الإجراءات الجزائية أن للمحقق الذي يتولى القضية في أي وقت سواء من تلقاء نفسه أو بناء على طلب المتهم أن يأمر بالإفراج عن المتهم إذا وجد أن توقيفه ليس له مبرر، وأنه لا ضرر على التحقيق من إخلاء سبيله بل ولا يخشى هروبه أو اختفاؤه، بشرط أن يتعهد المتهم بالحضور إذا طلب منه ذلك.

محل إقامة وذكر «د. الخالدي» أن المنظم في المملكة قيّد ضوابط ذلك بترجيح عدم فوات مصلحة للحق العام أو الخاص، أو إذا أبدى تعاوناً لإرشاد السلطات لما يعرفه من أدلة أو متهمين في القضية، أو إذا وجد المحقق أن الأدلة الموجهة للمتهم ليس لها مبرر أو ضعيفة، مضيفاً أن البعض يتصور أن الإطلاق المؤقت هو براءة للمتهم، وهذا الأمر غير صحيح، فحكم البراءة يجب أن يكون قطعياً وصادراً من المحكمة المختصة، مما قد ينشأ عنه فهم خاطئ لدى الخصوم، خاصة فيما يكون في بعض جرائم الاعتداء على ما دون النفس، كالمضاربات أو تهمة السرقة، فيتصور المجني عليه أن المتهم قد بُرئ، فيعمل على أخذ حقه بيده، مما يؤدي به من أن يكون صاحب حق إلى متهم، كما أن بعض المتهمين يظن أن إطلاق سراحه انتهاء لقضيته، ولا يشعر إلا حين يطلب من المحكمة، وقد يحكم عليه بالسجن أو نحوه.

وأضاف: يجب ألا يفهم أن إطلاق السراح المؤقت هو انتهاء للدعوى، بل يجب على أطراف القضية متابعتها حتى الانتهاء منها بحكم بات، لذا فرض المنظم التزامات على طالب الإفراج المؤقت وهي أن يتعهد بحضور جميع إجراءات التحقيق والمحاكمة ومثوله لإنفاذ الحكم عند صدوره، كما يلتزم بتعيين محل إقامة بقصد إبلاغه بجميع المعاملات المتعلقة أو مواعيد المحاكمة وإنفاذ الحكم.

قضايا تستوجب التوقيف فوراً

أكد «مشعل الشريف» على أن هناك بعض القضايا الموجبة للتوقيف فوراً، ولا يمكن إطلاق سراح المتهم بالكفالة من قبل المحقق كالقتل العمد أو شبه العمد وجرائم الإرهاب والجرائم المخلة بأمن الدولة، وكذلك قضايا المخدرات والمؤثرات العقلية، أو الأسلحة والذخائر، أو تزيف أو تقليد النقود، أو التزوير، أو الرشوة أو انتحال صفة رجل السلطة العامة، أو غسل الأموال وسرقة السيارات، أو إعداد أماكن لترويج المسكرات، أو قصد الترويج في حال تهريبها أو تصنيعها أو حيازتها، واختلاس الأموال الحكومية، أو أموال الشركات المساهمة، أو البنوك أو المصارف ما لم يرد المبلغ المختلس، إضافة إلى الاعتداء عمداً على ما دون النفس الناتج عنها زوال عضو، أو تعطيل منفعة أو جزء منها، أو إصابة مدة الشفاء منها تزيد عن (15) يوماً، ما لم يتنازل صاحب الحق الخاص، أو الاعتداء عمداً على الأموال أو الممتلكات العامة أو الخاصة بأي وسيلة من وسائل الإلتلاف بما يزيد قيمة التالف عن خمسة آلاف ريال، ما لم يتنازل صاحب الحق الخاص.

وقال: «من القضايا الموجبة للتوقيف الاعتداء على رجل الأمن أثناء مباشرته مهام وظيفته، أو الإضرار بمركبته الرسمية، أو بما يستخدمه من تجهيزات، واستعمال أو إشهار السلاح الناري بقصد الاعتداء أو التهديد به، أو انتهاك حرمة المنازل بالدخول بقصد الاعتداء على النفس أو العرض أو المال، وكذلك انتهاك الأعراض بالتصوير أو النشر أو التهديد بالنشر، والاعتداء على أحد الوالدين بالضرب ما لم يحصل التنازل».

وأضاف أنه في حالة وصول معاملة المتهم إلى المحكمة سواء تم إطلاق سراحه بكفالة أو تم إيقافه، فإن القاضي هنا يكون له كامل الصلاحيات في اتخاذ الإجراء اللازم، وبإمكانه أن يطلق سراح المتهم بعدما يتم التقدم بطلب خروجه بكفالة، وربما يكون في قضية كبيرة مثل قضية غسل أموال أو سرقة أو اعتداء بالضرب أو غيره، ذاكراً أنه في قضية القتل لا يتم إطلاق سراحه إلا في حالة الحكم الابتدائي بالبراءة، حيث يتم إخراجة إلى حين بعث الحكم إلى محكمة الاستئناف.

خبير أمني: تصحيح أوضاع "البرماويين" يحد من انتشار

الجريمة

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 16 ربيع الأول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=130670&CategoryID=5

مكة المكرمة: علي العميري
أكد خبير أمني أن تصحيح أوضاع الجالية البرماوية، والتي تعد ثاني أكبر جالية بالعاصمة المقدسة خطوة إيجابية من شأنها أن تحد من نسبة انتشار الجريمة بنسبة 50%، كون شريحة كبيرة من أبناء الجالية تفتقر للتعليم والخدمات الصحية وفرص العمل.

وقال مدير شرطة منطقة مكة المكرمة الأسبق اللواء متقاعد يحيى سرور الزايدي لـ "الوطن": "الجالية البرماوية تستوطن منطقة من أكبر المناطق السكنية بالعاصمة المقدسة القريبة من الحرم الشريف، وهي منطقة المسفلة التي تضم عدة أحياء منها الكدوة - كدي - النكاسة - الكنكارية - الخالدية 1 - الزهور، وهذه الأحياء تعاني من العشوائية وضيق الشوارع وصعوبة الوصول إلى المساكن خاصة الواقعة في مناطق جبلية".

وبين أنه نتيجة لتكاثر أبناء الجالية البرماوية والعشوائية التي شهدتها الأحياء نتيجة البناء العشوائي القديم ظهرت حاجة ماسة لتطوير المنطقة بكاملها، وكان من الأولويات تصحيح أوضاع أبناء الجالية لأن شريحة كبيرة منهم دون هوية وحرمت من التعليم والصحة ولجأت لممارسة بعض الأعمال المخلة مثل السرقة وغيرها من الجرائم الأخرى.

ورأى أن تصحيح أوضاعهم سيؤدي إلى كثير من النتائج الإيجابية، ومنها حصر أفراد الجالية بشكل صحيح، وتسجيل بصماتهم مما سيؤدي إلى تكوين قاعدة بيانات جيدة عنهم، إضافة إلى إخراج المندسين في وسط أبناء الجالية، إذ إنه في ضوء الإحصائيات من الممكن توفير السكن المناسب لهم، والعمل على تطوير منطقة المسفلة بكاملها، ممتدحا جهود أمير منطقة مكة المكرمة الأمير خالد الفيصل في هذا الشأن وحرصه على تطوير وجهة العاصمة المقدسة للمقبل عبر الطريق الدائري الثالث ومن منطقة الليث.

إلى ذلك، كانت الجهات المختصة بالعاصمة المقدسة بدأت أخيرا بحصر أفراد الجالية البرماوية، الذين يتركزون في منطقة المسفلة، تمهيدا لتصحيح أوضاعهم ومنحهم إقامات نظامية خلال الشهرين المقبلين، بهدف تمكينهم من الحصول على عمل مناسب للاستفادة منهم في كثير من الأعمال المهنية.

من جهته، أعرب شيخ الجالية البرماوية أبو الشمع عبدالمجيد في تصريح سابق عن شكره نيابة عنه وعن أبناء وبنات الجالية في الداخل والخارج لخدام الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز على لفتته الميمونة والنبيلة، حيث حظيت الجالية في المملكة باهتمام خاص، مشيرا إلى أن الثقة والطمأنينة التي تعيشها الجالية هذه الأيام شيء لا يقدر بثمن وهي أساس وبداية حل كل معضلة.

وبين أبو الشمع أن الجالية نظمت لقاءات واجتماعات تشرف عليها إمارة منطقة مكة المكرمة ساهمت بدورها بتخفيض معدل الجريمة بين أبناء الجالية إلى 37% حسب ما بينته وزارة الداخلية.

توظيف المتعثات بـ"المباحث العامة"

الشيعة لـ"الوطن": يتولين التواصل مع أسر الموقوفين

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 16 ربيع الأول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=130651&CategoryID=5#UQXKT6Y8jOO.twitter

أوتوا: محمد الحليبي

أصدر وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف، توجيهاً بفتح الباب أمام المتميزات من العناصر النسائية من المتعثات ذات التأهيل والكفاءة العالية للالتحاق بوظائف نسائية في مديرية المباحث العامة، وفق الضوابط الشرعية، وفق ما أكدته لـ"الوطن" من العاصمة الكندية أوتوا مصدر بمديرية المباحث. موضحاً أن توجيه وزير الداخلية كان لوفد جهاز المباحث العامة المشارك في يوم المهنة الذي اختتمت أعماله في أوتوا أمس.

من جهته، أفصح مدير الإدارة العامة للتخطيط في المباحث العامة، رئيس الوفد المشارك، اللواء محسن الشيعاني، لـ"الوطن" أن الوظائف المخصصة للنساء ستتركز في التخصصات الاجتماعية والإنسانية، والتواصل مع أسر السجناء والموقوفين، إلى جانب إعداد الدراسات الاجتماعية، وإدارة الأعمال. وأوضح الشيعاني أن وزير الداخلية شدد على ضرورة الاستفادة من الكفاءات الوطنية المؤهلة تأهيلاً عالياً ضمن برنامج خادم الحرمين للابتعاث الخارجي، وتحديد المتعثات، وفق الضوابط الشرعية.

وقال الشيعاني إن المديرية واجهت صعوبة في التواصل مع المتبعثين، حيث تمت الموافقة المبدئية على عدد كبير من الطلبات المقدمة، وبعد فرزها حاولت الإدارة التواصل مع المتبعثين إلا أن وسائل الاتصال بهم كانت متعذرة. أمام ذلك، رصدت "الوطن" إقبالا كبيرا من المتبعثات السعوديات على جناح المباحث العامة في معرض يوم المهنة بأوتوا، وسجلت المتبعثات طلبات الالتحاق بوظائف في المباحث العامة.

أصدر وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، توجيهاً بفتح الباب أمام المتميزات من العناصر النسائية من المتعثات ذات التأهيل والكفاءة العالية للالتحاق بوظائف نسائية في مديرية المباحث العامة وفق الضوابط الشرعية. وأكد مصدر مسؤول بمديرية المباحث في حديث لـ"الوطن" من العاصمة الكندية أوتوا، أن وزير الداخلية أصدر توجيهاته للوفد المشارك في يوم المهنة المنعقد في (أوتوا)، باستقطاب الكفاءات النسائية للعمل في قطاع المباحث العامة. وقال رئيس الوفد المشارك مدير الإدارة العامة للتخطيط في المباحث اللواء محسن الشيعاني، إن الوظائف المخصصة للنساء ستتركز في التخصصات الاجتماعية والإنسانية، والتواصل مع أسر السجناء والموقوفين، إلى جانب إعداد الدراسات الاجتماعية، وإدارة الأعمال.

يأتي ذلك، فيما شهد جناح المباحث العامة في معرض يوم المهنة الذي اختتمت أعماله أمس واستمر 3 أيام إقبالا من متبعثات سعوديات - رصدته "الوطن" - قمن بتسجيل طلبات الالتحاق بوظائف المباحث العامة، مبديات حماساً شديداً لخدمة وطنهن من خلال أحد أجهزته الأمنية عالية الأهمية.

وأوضح الشيعاني أن الأمير محمد بن نايف أبدى حماساً تجاه مشاركة المديرية في يوم المهنة، والذي تشارك فيه إدارة المباحث للمرة الثانية بعد مشاركتها في المعرض المقام في واشنطن، وقال إن وزير الداخلية وافق على المشاركة فور أن عرض عليه الموضوع، مشدداً على ضرورة الاستفادة من الكفاءات الوطنية، المؤهلة تأهيلاً عالياً ضمن برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي، وأضاف الشيعاني أن الأمير محمد بن نايف شدد على أن يفتح المجال أمام الكفاءات من المتبعثات السعوديات، لاحتلال مراكز وظيفية داخل الجهاز.

وقال الشيعاني إن هذا التوجيه يعكس الرؤية الاستراتيجية التي يتمتع بها الأمير محمد بن نايف، والدعم اللا محدود الذي تلقاه الأجهزة الأمنية كافة من قبله.

إلى ذلك، كشف الشيعاني إنهاء إجراءات توظيف ٢٣ مبتعثاً، من بين أكثر من مئتي مبتعث تقدموا بطلبات الالتحاق بالجهاز خلال مشاركته العام المنصرم في يوم المهنة الذي عقد بواشنطن، فيما يستمر استقبال طلبات المبتعثين لهذا العام من خلال يوم المهنة.

وقال الشيعاني إن المديرية واجهت صعوبة في التواصل مع المبتعثين، حيث تمت الموافقة المبدئية على عدد كبير من الطلبات المقدمة، وبعد فرزها حاولت الإدارة التواصل مع المبتعثين إلا أن وسائل الاتصال بهم كانت متعذرة، مشيراً إلى أن من تمت الموافقة عليهم، كانوا من ذوي الكفاءات العالية، والمستوى العلمي المتقدم، وفق معايير مسبقة حددتها إدارة المباحث لاستقطاب الكفاءات.

وأوضح الشيعاني أن مديرية المباحث، تحرص على استقطاب الكفاءات من المبتعثين بالدرجة الأولى، لارتفاع تأهيلهم العلمي، إضافة إلى اللغة، والتدريب.

وأشار إلى أن المقبولين، سيتم إخضاعهم إلى دورة تميز، لمدة ٤ أشهر، وستتضمن كثيراً من المميزات، من أبرزها أنها ستكون مفتوحة، لا تتطلب إلزام المتدربين بالسكن في مقر انعقاد الدورة، كما أنها ستكون خارج وقت الدوام الرسمي، بحيث يتيح للمتدربين ممارسة أعمالهم داخل المديرية وحضور الدورة في آن واحد.

ولفت رئيس وفد إدارة المباحث إلى أن الدورة تتضمن شهراً تدريبياً للتحويل من مدني إلى عسكري، بحيث يتم تعيين الخريجين على وظيفة برتبة ضابط، فيما ستكون الثلاثة أشهر المتبقية عبارة عن محاضرات.



عائلة بنت عبدالله لـ "الوطن": المرأة لا تحتاج "وصاية".. وعضوات

"الشورى" مؤهلات

أعلنت عن قرب صدور كتاب وموقع إلكتروني لسيرة خادم

الحرمين بلغتين * دعت إلى سن قوانين لمواجهة "العنف"

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 16 ربيع الأول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Dialogue/News_Detail.aspx?ArticleID=130699&CategoryID=4#
[UQXM7h2r48I.twitter](https://twitter.com/UQXM7h2r48I)

جدة: حسن الحارثي

أكدت الأميرة عادلة بنت عبدالله أن دخول المرأة إلى مجلس الشورى هو تأكيد من ولاة الأمر على أهمية مشاركتها في العمل السياسي وقناعة منهم بجدارتها في تحمل المسؤولية مثل الرجل، مشيرة إلى أن قائمة الأسماء الـ 30 ضمت عناصر متنوعة من تركيبة المجتمع من النساء المميزات والفاعلات في خدمة الوطن من مختلف التخصصات الأكاديمية والخلفيات الثقافية.

وأوضحت الأميرة عادلة في حوار أجرته معها "الوطن"، أن اهتمام الإعلام الغربي بالمرأة السعودية نابع من أنها استطاعت أن تحقق إنجازات في بيئة تتسم بالصعوبات، وهو كذلك جزء من اهتمامه بالملكة العربية السعودية لما تمثله من دور مهم في المنطقة العربية والعالم. وعن ندرة ظهورها عبر وسائل الإعلام رغم تعدد أنشطتها الاجتماعية والخيرية، قالت الأميرة إن ذلك يعود إلى قناعتها بأن حضور عملها في الإعلام يفى بالغرض، وإنها لا تحبذ الظهور بشكل دائم إلا في ما يضيف لأعمالها، مشيرة إلى أنها لا تجد الوقت الكافي لمشاركة الناس عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

وتحدثت الأميرة في الحوار حول كثير من الأنشطة التي تقوم عليها، مؤكدة أنها بصدد إخراج أول إصدار لمشروع تدوين سيرة خادم الحرمين الشريفين عبر كتاب باللغتين العربية والإنجليزية، يواكبه موقع إلكتروني يحوي كل ما يعنى بخادم الحرمين الشريفين بتبويب جميل ومبتكر.

كيف ترى الأميرة عادلة وضع المرأة السعودية، في ظل تواصل مطالباتها بمزيد من الاستحقاقات؟
من الملحوظ أن المرأة السعودية حققت إنجازات جيدة على مستويات عدة كالـتعليم العالي والبحث العلمي والعمل، لكن في المقابل عليها أن تواصل مثابرتها لنيل ما تستحقه من مكانة كشريك فاعل في تنمية مجتمعتها، فالقيادة في المملكة هيأت كل الإمكانيات للتعليم والتأهيل لكل أفراد المجتمع، كما أن المجتمع السعودي بشكل عام أصبح أكثر وعياً لأهمية دور المرأة في بناء المجتمع ومقدراً لمساهماتها البناءة في شتى المجالات، فالخطوات المتدرجة في مسيرة تطور وضع المرأة السعودية دليل على أننا نسير في الاتجاه الصحيح.

هذا يعني أنك تجعلين من عامل الوقت عاملاً أساسياً في حصول المرأة على حقوقها؟
الوقت ليس هو العامل الوحيد، هناك عوامل عدة تتحكم في تطوير مكانة المرأة في كل المجتمعات يتصدرها وعي المرأة نفسها بحقوقها وقناعتها بقدراتها والعمل على تطوير ذاتها وترتيب أولوياتها مما يحقق ثقة أكبر من المجتمع بها، وبالتالي تلقى الدعم الذي هي جديرة به.

تحظى المرأة السعودية باهتمام بالغ من وسائل الإعلام العالمية، لماذا برأيك، وما السر وراء هذا الاهتمام؟
ربما لأنها استطاعت أن تحقق إنجازات في بيئة تتسم بصعوبات متعددة إضافة إلى أن بعض وسائل الإعلام تركز على تحليل الأمور السلبية في المجتمعات الأخرى دون فهم لثقافة المجتمع. ولا نستطيع أن ننكر أن المرأة السعودية تواجه تحديات تجذب الإعلام العالمي، كما أن اهتمام الغرب بالمرأة السعودية جزء من اهتمامه بالمملكة لما تمثله من دور مهم في المنطقة العربية والعالم.

صورة المرأة السعودية في الإعلام العربي والغربي ليست هي كما في الواقع، كيف ولماذا وجدت هذه الصورة؟
للأسف نتحمل جزءاً من هذه المسؤولية إذ إننا في الماضي لم نكن نهتم بتصدير معلومات تخاطب الغرب في هذا الشأن وتشكلت الصورة النمطية للمرأة السعودية من خلال ما ينشر من مواد إعلامية محلية لا تبرزها إلا في حدود ضيقة، ولكنني أرى أن الإعلام المحلي بدأ يهتم بنقل صورة المرأة الواقعية إلى حد ما، كما أن ضم المرأة إلى الوفود التي تزور الدول في الخارج تعتبر فرصة للتعريف بشخصية المرأة السعودية.

المرأة في "الشورى"
هل برأيك، ما زالت المرأة بحاجة إلى وصاية ذكورية في العالم العربي؟
في رأيي أن من بحاجة إلى وصاية هو الشخص غير المؤهل أو القاصر بغض النظر عن جنسه أكان ذكراً أم أنثى، وقد كلف الله المرأة وأخاها الرجل وأعطى كلا منهما حقوقاً كما فرض عليهما واجبات.
ومن المؤسف جداً خصوصاً في بعض الدول الإسلامية، أن نرى نظرة دونية للمرأة التي كرمها ديننا وأوصى نبينا صلى الله عليه وسلم بتكريمها وتقديرها وكلنا يعرف أن الرسول صلى الله عليه وسلم، أخذ بمشورة "أم سلمى" رضي الله عنها، في صلح الحديبية. وأخذنا كثيراً من أمور ديننا من أمهات المؤمنين رضي الله عنهن وأرضاهن، كل هذا كان قبل 1434 سنة، فأين نحن اليوم من هذا التعامل الحضاري الذي يحترم فكر المرأة ويقدر مكانتها؟
أعلن عن اسم 30 عضوة تم اختيارهن في مجلس الشورى، ما رأيك في هذه الخطوة وما تعليقك على الأسماء التي وقع عليها الاختيار؟

إن عضوية 30 امرأة في مجلس الشورى أي بنسبة 20% هو مؤشر إيجابي يدل على أن الخطوة جاءت جادة لإشراك المرأة في صنع القرار، كما أن عضوية المرأة في الشورى تعبر عن دعم ولادة الأمر للمشاركة في العمل السياسي قناعة بجدارتها في تحمل المسؤولية مثل أخيها الرجل. وفي تقديري أن قائمة الأسماء حوت عناصر متنوعة من تركيبة المجتمع من النساء المميزات والفاعلات في خدمة الوطن من مختلف التخصصات الأكاديمية والخلفيات الثقافية. لم يتوان قادتنا عن وضع بناتهن في الصدارة لكي يستطعن المشاركة التنموية الفاعلة في المجتمع، وأنا متأكدة أن العضوات سيعملن بجد وإخلاص وسيتمثلن مسؤوليات ليمثلن قضايا المجتمع بشكل عام وقضايا المرأة بشكل خاص، للسعي نحو تفعيل قرارات تصب في المصلحة العامة وتهدف إلى دفع عجلة التطور والنماء على كل الأصعدة.

وسائل الإعلام
تتفاعلين في عدد من الجهات الخيرية والمجتمعية، ولكنك قليلة الحضور على المستوى الإعلامي، كيف نفسر ذلك؟
أنا مقتنعة بأن حضور عملي في الإعلام يفي بالغرض، وعلى الرغم من إيماني بأهمية الإعلام إلا أنني أرى أن الحضور الإعلامي يجب أن يكون مدروساً ولا أحب الظهور الإعلامي إلا في ما يضيف للمتلقي أو يخدم عملي.
لماذا لا تتواصل الأميرة مع الناس عبر الشبكات الاجتماعية أسوة بعدد من الأمراء والأميرات؟

الانشغال بالمسؤوليات هو السبب، فالوقت مقسم ما بين عملي وأسرتي ولا أجد وقتاً للتواصل عبر الشبكات الاجتماعية التي أعتبرها قناة مهمة للتواصل الاجتماعي خصوصاً أن استخدام مجتمعنا للشبكات في ازدياد مما يدل على تأثيرها في المجتمع، وقد نشرت "الشرق الأوسط" في عددها يوم 5 يناير 2013 تقريراً عملياً حديثاً متخصصاً في مجال شبكات التواصل الاجتماعي على شبكة الإنترنت كشف احتلال السعودية المركز الأول من حيث استخدام شبكات التواصل الاجتماعي، وأن السعودية تسهم بـ28% من المحتوى الرقمي العربي.

كيف نتطوّر إلى الإعلام العربي التقليدي بعد ثورات الربيع العربي؟
بما أن ثورات الربيع العربي بدأت مستندة إلى وسائل الإعلام الجديد، فهذا يعني أن تأثير الإعلام التقليدي لم يعد هو الوحيد المحرك للفكر المجتمعي لا سيما أنه في الغرب بدأت بعض الصحف تنهي إصدار طبعها الورقية لتتحول إلى الإلكترونية.

ألا تعتقد الأميرة أن العمل الخيري والاجتماعي يحتاج إلى دعم إعلامي جيد حتى يؤتي ثماره ويشارك به الآخرون هل تجدين لدينا هذا الإعلام المتخصص؟

أنا أقدر الإعلاميين وأعلم أن لديهم صعوبات على مستوى المهنة، ولكن أعتقد أن الإعلام المتخصص لدينا محدود وأجد أن بعض وسائل الإعلام وخاصة المطبوعة مهمتها محصورة في التغطية للأنشطة حيث لا يذهب العمل الصحفي أبعد من تصوير الحدث بالكلمات دون أي استثمار للحدث نفسه. والمفروض باعتقادي أن تكون وسائل الإعلام هي الجهات الموجهة للحراك الاجتماعي والفكري والدافعة للتطوير والتقدم.

مشاريع مستقبلية

أين وصل مشروع تدوين سيرة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز؟
أسست هذا المشروع بناء على أهمية التوثيق وبدأنا نبني قاعدة معلومات إلكترونية عن مسيرة الملك وإنجازاته، ونحن بصدد إخراج أول إصدار للمشروع وهو كتاب عن سيرة خادم الحرمين الشريفين باللغتين العربية والإنجليزية، وقریباً سنطلق الموقع الإلكتروني الذي يضم كل ما يعني بخادم الحرمين الشريفين ميوّباً بطريقة تمكن المهتم من الوصول إلى أي معلومة موثقة بسهولة وإمكانية المشاركة بها عبر وسائل التواصل الاجتماعي.
كونك تقومين على رأس برنامج الأمان الأسري، هل تعتقدين أن وجود مثل هذه البرامج سيخلص المجتمع من المشكلات الأسرية أم أن فرض قانون جديد هو الذي سيحد من ممارسات العنف وغيرها؟

أحدث البرنامج فرقاً في الوعي بأهمية الوقاية من العنف ومكافحته ويقوم بدور مهم بالمشاركة مع الجهات الأخرى المعنية بالتنقيف بمخاطر العنف كما يدرّب الكوادر التي تتعاطى مع هذه القضية من صحيين أو اختصاصيين اجتماعيين أو قانونيين، وقد حقق إنجازات جيدة في تسليط الضوء على العنف الأسري وساهم في وضع القوانين لحماية الأسرة، مثل نظام حماية الطفل، ونظام الحماية من العنف والإيذاء.

تترأسين مجلس إدارة مركز السيدة خديجة بنت خويلد، هل تعتقدين أن سيدات الأعمال هن الخطوة الأولى في تمكين المرأة السعودية؟

تمكين النساء اقتصادياً هو إحدى الخطوات لتحسين وضع المرأة وجعلها مؤثرة في الاقتصاد المحلي وفي عملية التنمية إضافة إلى توسيع فرص المشاركة في مختلف المجالات ومن الضروري أيضاً تمكينها اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً وثقافياً وكلها تعتبر مهمة جداً للاستفادة من مشاركتها الفعالة في التنمية.

لكن في مجتمعنا توجد عوائق تقف أمام تمكين المرأة مثل ضعف التأهيل والخبرة والتجربة إلى جانب حاجتها إلى التوازن المطلوب بين مسؤولية الأسرة والعمل الذي تحده بعض الأنظمة في بيئة عملها، أيضاً يحتاج التمكين إلى تفعيل القرارات الصادرة لتوسيع مجالات عملها في القطاع الخاص

ويكمن دور مركز السيدة خديجة بنت خويلد في إيجاد الحلول للعقبات التي تواجه المرأة ومساندتها بالتواصل مع الجهات المعنية لتذليلها، إضافة إلى رفع وعي المرأة حيال القوانين التي في مصلحتها لتمكينها من مواجهة الاجتهادات الشخصية لبعض الجهات، كما يعني المركز بالمشاركة في وضع أنظمة تضبط بيئة العمل وتجعلها أكثر ملاءمة لعمل النساء.
كيف ترين مستوى الرعاية الصحية المنزلية في السعودية، وما هو المشروع الذي تعتقدين أنه مهياً لرفع مستوى الوعي بهذه الخدمة، خصوصاً أنها من أبرز الخدمات في الدول المتقدمة؟

الحقيقة أن عدد المرضى طوبلي الإقامة في المستشفيات والذين يحتاجون للعلاج للأمراض المزمنة يزداد كل عام مما يتطلب تنمية الموارد المؤسسة من أجل مواكبة الالتزامات المالية التي تغطي احتياجات المرضى، وقد قدمت المؤسسة

الخيرية للرعاية الصحية المنزلية أكثر من 11 ألف خدمة اجتماعية وطبية، وفي هذه المرحلة نعمل على مساندة إقامة مراكز الرعاية المنزلية التابعة لوزارة الصحة ودعم مرضاهم بما يحتاجون له من معدات طبية. خططنا المستقبلية في مجال الرعاية المنزلية تعتمد على التوسع بالعمل من خلال الاستمرار في وضع برامج تساهم في تأهيل ممرضين وممرضات في مجال الرعاية الصحية المنزلية لمواكبة الطلب المتزايد على الخدمة. الأعمال التطوعية

يبدو أن التطوع جزء من تركيبة الشخصية هل ترينه كذلك؟ بالفعل أنا أحب التطوع ومشاركة الآخرين، في طفولتي كنت أتحمس للمشاركة في النشاطات المدرسية واستمرت مشاركتي في الجامعة وكذلك في محيط أسرتي ثم انتقلت روح المبادرة للعمل المجتمعي. وأرى أن ثقافة التطوع سمة حضارية تميز المجتمعات المتقدمة، والعمل التطوعي في مجتمعنا يستحق منا الاهتمام والتشجيع فالتطوع والالتزام ينبعان من الإحساس بالمسؤولية تجاه المجتمع والرغبة في تثقيف وتطوير الذات. ما هو طموح الأميرة عادلة في نشاطها الخيري والاجتماعي؟ طموحي أن أعزز العمل الخيري والاجتماعي كما أطمح إلى بناء شبكة من التعاون المتبادل بين المؤسسات الخيرية إضافة إلى تمكين المرأة والطفل والمحتاج من التعامل مع ظروفهم ومساعدتهم لتخطي المصاعب والوصول إلى الاعتماد على النفس في تحقيق حياة كريمة. جائزة عادلة

كيف ترين مستوى تحقيق جائزة الأميرة عادلة بنت عبدالله العلمية والإنسانية في مجال سرطان الأطفال لأهداف تأسيسها؟ أعلن عن الجائزة عام 2009، وتهدف إلى دعم وتشجيع الإنتاج العلمي المتعلق بأبحاث سرطان الأطفال من الناحيتين العلمية والإنسانية، لحث أبناء الوطن والمقيمين في المملكة، على إنتاج أعمال متميزة ومساهمات تخدم الأطفال المرضى بالسرطان.

الهدف من الجائزة مواجهة هذا المرض الخبيث من خلال تحفيز ودعم الباحثين على تطوير وإنجاز الأبحاث العلمية في مجال أمراض سرطان الأطفال وما له علاقة به، وتنشيط وتشجيع المساهمات والإنجازات الإنسانية والخيرية لدعم وتطوير الخدمات المقدمة للأطفال المصابين بمرض السرطان، إلى جانب تعزيز الأعمال التطوعية في المجالات الإنسانية.

واعتقد أنها خلال أعوامها البسيطة استطاعت أن تقدم الدعم المادي والمعنوي لفئات الجائزة الأربع: مجال البحث العلمي ومجال الخدمات المساندة الصحية والمجال الإنساني ومجال الإرادة والتحدي. العنف والحريات

العنف في العالم في كل مكان ولدينا مثل سوانا نسب من هذا العنف هل تتصورين أن الجهود المبذولة لدينا كافية لمكافحته وكيف نتولد لدينا ثقافة السلام؟

ثقافة السلام ونبذ العنف مؤشر على الرقي الفكري وحضارة التعامل ومن الضروري أن تُبث ثقافة التسامح وتقبل الرأي الآخر وأن ينبذ العنف ويكون الحوار وسيلة للتعبير وألا يكون الاختلاف سبباً للخلاف.

هناك بالطبع جهود مبذولة من المؤسسات المعنية بالثقافة كافة والحوار ولكن أرى أننا نحتاج إلى أن نكثف التوعية بمخاطر العنف والتحفيز على التعاطي المتحضر مع المشاكل في عدة برامج موجهة لمختلف الفئات العمرية خصوصاً للأطفال والمراهقين كما نحتاج إلى تكثيف البرامج الإعلامية ووضع التشريعات القانونية الصارمة التي تعاقب المعتف، إضافة إلى أنه من الضروري نشر النصوص الدينية التي تحث على احترام المختلف عنا في الفكر أو العقيدة كما كان قدوتنا الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم، وكذلك نشر آراء الفقهاء المعتدلة والصحيحة التي تدعو إلى التعامل الحكيم والراقي مع الآخر.

كيف ترى الأميرة أثر الربيع العربي على الحياة الاجتماعية والسياسية في الخليج؟ يمكن القول إن الوعي بمساحة الحرية المسؤولة في التعبير عن الرأي أصبح أكبر، وجرى مراجعة الاستحقاقات التنموية، كما أن الفرد الخليجي أدرك أنه عنصر مؤثر في الاستقرار الاجتماعي والسياسي، وأصبح هناك نضج في الإحساس بالمسؤولية تجاه المكتسبات الوطنية والسعي للبناء عليها إضافة إلى تقدير الأمن والاستقرار الذي يشكل أساس أي تنمية في المجتمع.

هل تعتقدين أن الحراك الاجتماعي في مجتمعنا يسير بشكل صحيح أم أن القلق يتزايد بشأن المطالب والحريات؟ إذا قرأنا التاريخ وجدنا أن ما يمر به مجتمعنا مرحلة طبيعية من التحولات والتغيير في ضوء نشاط مؤسسات المجتمع المدني بتأدية دورها وازدياد عددها، فإن المجتمع قادر على إيجاد التوازن المطلوب، والقلق يأتي فيما يضر بالمجتمع والوطن، أما الحريات المسؤولة التي تسهم في دفع عجلة التطور والنماء وتتماشى مع قيمنا فلا قلق منها.

هل تقصدين أن التاريخ يعيد نفسه؟
نعم ولذلك من المهم ألا نستغرب ما يمر به مجتمعنا من تغييرات اجتماعية وعلى كل الأصعدة هو الآن يستعد لمرحلة مقبلة من التغيير للأفضل.

ثقافة التراث

تؤمنين بثقافة المتاحف وأنشطة المتحف الوطني بارزة هل تعتقدين أن الأسرة مسؤولة عن الوعي بهذه الثقافة أيضاً؟
بالتأكيد من المهم أن يعتاد الأطفال زيارة المتاحف وذلك للارتقاء بفكرهم وتوسيع مداركهم وتحفيزهم على الاهتمام بالحضارات المختلفة، لذلك يحرص المتحف الوطني على تنظيم زيارات للطلاب والطالبات للمتحف والاطلاع على أنشطته المخصصة لتطبيق بعض المناهج من خلال معروضات المتحف. أما عن دور الأسرة في تعزيز الزيارات الثقافية فأرى أنها مسؤولية المؤسسات الثقافية والإعلام في تشكيل الوعي لدى أفراد المجتمع.

إذن أنت تجدين متعة في الاهتمام بالتراث والتعرف على الثقافات المختلفة فالمجال بعيد عن التطوع؟
أكيد أتمتع بالعمل في مجال التراث وأرى أن نقل واستعراض التجارب الثقافية والمتحفية العالمية مهم، وتطوعي في هذا المجال منذ 12 عاماً علمني كثيراً في ما يخص دور المتاحف وأهمية التراث في حفظ الهوية الوطنية.

ما زالت الجمعية السعودية للمحافظة على التراث وليدة فما هي طموحاتك لتحقيق أهدافها؟
الجمعية السعودية للمحافظة على التراث تسعى لأن تكون محركاً فاعلاً ومؤثراً في مجال حفظ التراث السعودي ورفع مستوى الوعي بأهمية قيمته الوطنية من خلال رصد وتوثيق وتطوير التراث السعودي وتحديد الجوانب التي تحتاج إلى العناية والاهتمام وتحفيز ودعم المجتمع والمؤسسات المعنية للتعاون في إحياء التراث بمختلف أبعاده. لدينا رصيد حضاري كبير وموروث تراثي غني ضارب في أعماق التاريخ وهو كنز يعد رصيذاً ثميناً لنا وعلينا الحفاظ عليه للأجيال المقبلة، كما أنه مورد للعلم ورافد للسياحة الثقافية.

من هنا جاء اهتمامي بالعمل في هذه الجمعية وأرى أنها رغم حداثة عمرها إلا أنها تبنت عدداً من المبادرات والمشاريع التي تسعى لتحقيقها من خلال تعاونها مع الجمعيات والمؤسسات المماثلة داخل المملكة وخارجها للاستفادة من خبراتها.



فتاة معنفة“ تتهم حماية أبها“ بمنع حضورها إلى المحكمة“!

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 16 ربيع الأول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

<http://alhayat.com/Details/476981>

أبها - أروى خشيفاتي

اتهمت فتاة معنفة موجودة بدار الحماية في أبها مسؤولات في الدار بضربها وتعنيفها لإجبارها على عدم حضور جلساتها المقررة أمام القضاء في 24 ربيع الأول المقبل، موضحة أن دار الحماية وفرع الشؤون الاجتماعية تواطأ مع أهلها لمنعها الزواج من شاب تقدم لخطبتها بداعي عدم تكافؤ النسب.

من جهتها، أكدت مصادر موثوقة لـ «الحياة» وجود فتاة معنفة في دار حماية الفتيات في أبها تبلغ من العمر 25 عاماً (تحتفظ «الحياة» باسمها)، رفض أهلها تزويجها من شاب تقدم لخطبتها بدعوى عدم تكافؤ النسب، فيما أصرت الفتاة على الزواج من الشاب ورفعت قضية ضد أهلها، ولا تزال القضية منظورة في المحكمة.

وبينت المصادر أن الفتاة تتعرض للعنف من داخل دار الحماية بالضرب والتهديد لإجبارها على عدم حضورها الجلسة الخاصة بالمحكمة، إضافة إلى تعرضها للعنف والتحرش الجنسي داخل المنزل، مشيرة إلى تواطؤ دار الحماية وفرع الشؤون الاجتماعية مع أهل الفتاة لمنع زواجها من الشاب الذي تقدم لخطبتها لقناعتهم الشخصية بعدم وجود تكافؤ في النسب بين الطرفين، وأن أشقاء الفتاة يهددونهم بقتلها وإيداعها إذا رفضت العودة إلى المنزل. وأضافت المصادر: «أن أحد أشقاء الفتاة تشاجر مع والدته ما أدى إلى كسر يدها، ليرفع بعد ذلك قضية عقوق على شقيقته واتهمها بأنها هي من كسرت يد والدتها، علماً بأن الأم لا تقف مع ابنتها».

من جانبها أكدت مديرة دار الحماية في أبها أسماء إسماعيل لـ «الحياة» على أن كل ما ذكر عن تعنيف الفتاة من جانب مسؤولات الدار وتهديدها بعدم حضور الجلسة الخاصة بها في المحكمة هو كلام لا أصل له من الصحة، موضحة أن منسوبات الدار ينتظرن موعد الجلسة الخاصة بالفتاة بفارغ الصبر ليتم حل قضيتها، إذ إنها نزيلة في الدار منذ أقل من الشهر، وتضم الدار نحو 15 نزيلة بين يتيمة وخريجة سجون.

وبينت أن الفتاة موجودة في الدار لاتهامها أهلها بممارسة العنف ضدها، ولا وجود لعنف داخل الدار، موضحة أن جميع الموجودات داخل الدار هن باحثات واختصاصيات اجتماعيات ونفسيات يُجَدُن التعامل مع النزيلات واحتوائهن.

من جهته، أكد المدير العام للشؤون الاجتماعية في منطقة عسير سعيد الشهراني لـ «الحياة» أن الشؤون الاجتماعية عاكفة على حل مشكلة الفتاة مع أهلها، مبيناً تعاون منسوبات الدار مع الفتاة المعنفة.

وأضاف الشهراني: نحن مهتمون بمتابعة قضيتها، واستدعينا أهلها لمعالجة وضعها، وأن إدارة الدار مستعدة لاستقبال أي شخص يود التحقق من وضع الفتاة سواء كان من حقوق الإنسان أم من الجهات الرقابية الأخرى، مؤكداً حرص الشؤون الاجتماعية على وصول الفتاة إلى المحكمة ليتم النظر في وضعها وإخراجها من الدار. وتساءل عن سبب عدم تواصل الفتاة معه لتخبره عن الشخص الذي هددتها، وإيضاح نوع التعنيف الذي تتلقاه من المعنف ليتخذ في حقه الإجراء اللازم.



جدة: 13 مدرسة أهلية تسرح موظفيها وطلابها... وتعلن إفلاسها!

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 16 ربيع الأول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

<http://alhayat.com/Details/476867>

جدة - فهد الحسني

سرحت نحو 13 مدرسة أهلية في جدة موظفيها وطلابها بعد أن واجهت صعوبات مالية كبيرة جعلتها عاجزة عن تسديد رواتب المعلمين بعد القرار القاضي برفع رواتب المعلمين السعوديين، بينما تستعد مدارس أهلية أخرى للسير على الخطوات نفسها بعد رفض أولياء أمور الطلاب الرسوم المالية الجديدة واتجاه الطلاب إلى المدارس الحكومية.

وسجلت اللجنة الوطنية للمدارس الأهلية حالات انسحاب أعداد كبيرة من الطلاب وإلغاء دراستهم في كثير من المدارس المتوسطة والصغيرة الأهلية بعد أن رفض أولياء أمورهم الزيادات المالية التي حددتها تلك المدارس ما استدعى تحويل الطلاب إلى المدارس الحكومية ومتابعة دراستهم فيها.

وأوضح رئيس لجنة المدارس الأهلية في غرفة تجارة وصناعة جدة مالك بن طالب لـ «الحياة» أن غالبية المدارس التي أغلقت أبوابها مخصصة لتعليم الفتيات، إضافة إلى بعض مدارس البنين، مؤكداً أن الصعوبات المالية التي واجهتها تلك المدارس جعلتها تعلن إفلاسها ما اضطررتها إلى تسريح معلميها ورفض قبول الطلاب خلال الفصل الدراسي الثاني، لافتاً إلى أن هذه المدارس الأهلية أعلنت خروجها من مجال التعليم الأهلي بصفة نهائية بعد تطبيق القرار القاضي برفع رواتب المعلمين السعوديين وما لحقه من أنظمة وتعليمات.

وأكد ابن طالب وجود مدارس أهلية ستتخذ الخطوات نفسها التي انتهجتها تلك المدارس، في ظل إجماع اللجنة المشكلة من وزارة التربية والتعليم حول زيادة رسوم المدارس الأهلية عن الاستماع إلى مرئيات وطلبات اللجنة الوطنية للتعليم الأهلي، موضحاً أن المشكلة تتضح أكثر في المدارس المخصصة لتعليم الفتيات التي اشترطت عليها وزارة العمل نسبة سعودة تصل إلى مئة في المئة، بينما تقل النسبة في المدارس المخصصة للبنين. وبين أن اشتراط وزارة العمل على مدارس الفتيات الأهلية نسبة سعودة عالية خلق صعوبات كبيرة دفعت بالمدارس إلى رفع الرسوم الدراسية لأكثر من 50 في المئة، بيد أن غالبية المدارس الموجودة في الأحياء الشعبية القديمة لا تستطيع رفع الرسوم الدراسية ولا زيادة رواتب المعلمين فاضطرت إلى إغلاق أبوابها، مشيراً إلى أن بعض أولياء الأمور رفضوا مواصلة أبنائهم التعليم في تلك المدارس بعد رفع الرسوم، وسحبوا ملفات أبنائهم لتسجيلهم في المدارس الحكومية. وأفاد بأن المدارس الكبيرة «مجمعات التعليم» سجلت حالات انسحاب كبيرة بعد رفع الرسوم الدراسية على طلابها، بيد أنها عوضت النقص بطلاب آخرين،

مؤكداً أن قرار إغلاق المدارس الأهلية من جانب ملاكها حدث، وانسحاب الطلاب أيضاً حدث، وبعض المدارس الأهلية ستسبر على النهج نفسه وتضطر إلى الإغلاق لعدم قدرتها مواومة دخلها من الرسوم الدراسية على مصاريفها من الرواتب التي ارتفعت.



فندق الفقراء

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 16 ربيع الاول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

<http://alhayat.com/Details/476518>

الرياض - خالد العمري

في شارع التحلية. أفخم شوارع الرياض، وأغلاها عقاراً. حيث تظهر ملامح صارخة للثراء والرفاهية على جانبيه، باستثناء مشهد وحيد يكسر فخامته، ففي بداية الشارع الشهير يسكن الفقر في مبنى «سكن الوفاء الخيري»، الذي لا يبعد سوى أمتار معدودات عن وكالتين للسيارات الفارهة، وخطوات عشر عن مقر «الندوة العالمية للشباب الإسلامي»، وبجواره وأمامه أكثر مطاعم التحلية غلاءً، محاطاً بالقصور والفلل الفارهة، بينما تتجول السيارات الفارهة أمامه في كل لحظة.

وفي الوقت الذي رُصفت جنبات التحلية بالطوب الأحمر، وواجهات المحال بالزجاج، وانتشحت نخلاته بالألوان وكسيت بالورد، صمد «الوفاء» ثلاثة عقود على رغم تجدد جدرانه، وتبدل بياضها إلى السواد.

يزيد ألم هذا السكن وجع قاطنيه، ففي إحدى غرفه الـ 90 تعيش أم عبدالله مع خمسة من أبنائها في غرفة واحدة، ملأتها الأدوية وأجهزة التنفس، وفي غرفة أخرى مطلقة أضنتها الأمراض منذ 15 عاماً، هي فترة مكوثها هنا، تجهل ما يدور حولها من تغيرات في المجتمع، يتضح ذلك في حلمها البسيط بتغيير وجبة الدجاج التي لازمتها طوال سكنها، وأكثر ما يشغل بالها توفير قيمة النقل شبه اليومي لمركز غسيل الكلى، فهي لا تحلم بأكثر من ذلك. كانت قصة المرأتين الأكثر إيلاً ولم تكونا الوحيدتين اللتين تعيشان في هذا المبنى الفقير من كل شيء إلا من الخير والأمل.

ينزل في «فندق الفقراء» - كما يصفه ساكنوه - من أضنائهم المرضى في أطراف المملكة ولم يجدوا الرعاية الطبية اللازمة في مدنها وقراها وأحيلوا إلى مستشفيات الرياض التخصصية.

لضعف حيلتهم وفقيرهم يتم توفير مأوى بعد عرض حالاتهم على اختصاصي اجتماعي في المستشفيات التي أحيلوا لها، إلا أن «الحل لا يكمل» كما يقال، فهم يعانون الأمرين، وجودهم في السكن مرتبط بزيارات متكررة للمستشفيات، ولعدم وجود دخل مادي مطلقاً لجلهم، تعد أجرة «التاكسي» همماً يومياً لا يستطيعون التخلص منه.

ولأن السكن قائم على فعل الخير، يؤكد محمد عثمان - المسؤول عن إدارة السكن منذ ثلاثة عقود - «إن الخيرين تناقصوا مع ازدياد الثراء الملحوظ في المنطقة. وانتعش الحي والمدينة والمملكة اقتصادياً إلا سكن الوفاء، لذلك فإدارة السكن لا تملك من الأمر إلا ما يوفره فاعلو الخير».

ويرفض عثمان بشدة الإفصاح عن اسم رجل الأعمال الذي وهب مبنى السكن طوال العقود الثلاثة الماضية من دون مقابل، فضلاً عن تقديمه مبلغاً سنوياً مقطوعاً لإدارة السكن. وسألت «الحياة» من التفتهم عن اسم فاعل الخير، لكن كانت إجاباتهم متشابهة: «الله يكثر من أمثاله» أو «يا ليت التجار يفعلون مثل فعله... كان البلد بخير».

عائلة من 4 أشخاص مهددة بالطرد من غرفة ... لإتاحة الفرصة أمام آخرين!

مطلقة، ومتقاعدة براتب 1700 ريال، وزوج معوق وأم لسبعة أولاد أكبرهم مدمن، وتراجع في سبع عيادات لأمراض مختلفة بعد أن أجرت 20 جراحة. برزت معاناة أم عبدالله عن سواها كونها مقيمة دائمة في سكن الوفاء منذ أربعة أعوام مع ابنتها الوحيدة بين ستة ذكور، يقيم معها منهم اثنان فقط أحدهم يعيش على جهاز تنفس اصطناعي (16 عاماً)، والآخر لم يشفع له معمله في الثانوية العامة في الدخول للجامعة.

تتحدث أم عبدالله وكلماتها ممزوجة بالدموع بحروف ابتلع بعضها كثرة النحيب، تطلب المساعدة بحرقة: «أرجوك ساعدني، دعمهم يساعدوني، سيطردوني من السكن، أين أذهب؟».

وعند سؤال إدارة السكن عن حقيقة الطرد، أجاب محمد عثمان الذي يعمل في السكن منذ 30 عاماً: «وجودها الدائم في السكن يحرم الكثير من المراجعين فرصة السكن، لذلك عرضت إدارة السكن عليها مبلغ 5 آلاف ريال للبحث عن سكن لها ولأبنائها، بعد أن انضم إليها ابنان آخران، تم تأمين غرفة إضافية لهما، والإدارة رأت من الأفضل أن تبحث أم عبدالله وأبنائها عن شقة تناسب عدد أفراد أسرتها ليعيشوا عيشة كريمة».

لا أحد يستطيع تحديد لب المشكلة لهذه المرأة، فهل يكمن في عيشها مع ابنها وابنتها في غرفة واحدة طوال الأعوام الماضية أم فقرها المدقع أم أمراضها المتنوعة؟ بدأت أم عبدالله بقولها إنها ظلمت للمرة الأولى عندما قاعدوها، لأن والدها زاد في عمرها عندما استخرج شهادة ميلادها، وهي أصغر بكثير من العمر المسجل في الأحوال، وزادت معاناتها بعد أن أجرت أكثر من 20 جراحة لخفض الوزن الكبير الذي عانت منه طوال حياتها، أصيبت بعدها بالاكنتاب الشديد. ابنتها عاطلة منذ عامين وإعانة «حافر» انقطعت بعد أن كانت عوناً لراتبها الضئيل ومع ذلك لم تتوظف حتى الآن، ابنها متخرج في الثانوية العامة بمعدل 86 في المئة، ولم يقبل إلا في كلية المجتمع التي لا تدفع مكافأة أو تؤمن سكناً كما تفعل الجامعات الحكومية.

ترفض أم عبدالله العودة لمدينتها، لأن البيئة هناك سيئة، وهي التي جعلت ابنها الكبير يدمن المخدرات على رغم علاجه ثلاث مرات في مستشفى الأمل. وزاد من رفضها العودة، تلك الحادثة التي أشعل فيها ابنها المدمن النار في البيت وكاد أن يحرق إخوته، كما حاول قتل أخته ذات مرة بالسكين من دون سبب. منذ أربعة أعوام تسكن الدار، وهي تراجع مع ابنتها وابنها الأوسط معظم أيام الأسبوع في مستشفى قوى الأمن، هذه المدة المتواصلة من الإقامة الدائمة لأم عبدالله وأبنائها تزيد من الضغط على السكن لمحاولة استيعاب أكثر عدد من القادمين من المحافظات، وهذا يستدعي مغادرة الحالات الاستثنائية مثل أم عبدالله، التي تؤكد أنها تود الخروج ولكن وضعها المالي السيئ لا يمكنها من تحمل قيمة إيجار مكان يتسع لأسرتها. وزادت: «أريد أن أستقر، أريد الخصوصية لي ولابنتي». وذكرت أن إدارة السكن عرضت عليها الانتقال للسكن الخيري (إيواء) - يتبع جمعية النهضة النسائية - في حي النسيم، «ولكنني رفضت ذلك، لأن الخدمات المقدمة فيه سيئة والمبنى متهاك».

الاختصاصي الاجتماعي... يعاني ما بين إنسانيته وقلة حيلته يؤكد الاختصاصي الاجتماعي في مستشفى الحرس الوطني في الرياض بدر الذبابي بأنه ليس من واجبات «الاختصاصي الاجتماعي» أن يخدم المرضى خارج أسوار المستشفى، ولكن الحالة الإنسانية أحياناً تجبر كل ذي قلب رحيم على التعاطف معها. التفقه «الحياة» أثناء زيارتها لسكن الوفاء حين أحضر لطفلة معوقة مستلزمات طبية تحتاجها كخدمة إنسانية فقط.

وأوضح الذبابي أن آلية عمل الاختصاصي الاجتماعي في المستشفيات الحكومية تتم إذا استدعت حالة أحد المرضى التحويل إلى مستشفيات الرياض من خارج المدينة، ليربط الاختصاصي وضع المريض اجتماعياً وصحياً. وأضاف «إن المريض حين يأتي أول مرة للاختصاصي الاجتماعي طلباً للمساعدة، يتساهل معه في البداية، ولا يطلب منه أوراق تثبت مدى حاجته، ويوفر له السكن في إحدى الدور الاجتماعية، ويطلب منه إحضار تعريف بالراتب أو إثبات مديونية أو حتى ما يوحى للاختصاصي أن المريض محتاج، مثل أن يكون لديه عدد كبير من الأطفال وإيجاره عالٍ، ولكن هذه الطلبات ليست للمرة الأولى، ونؤكد على المريض أن يأتي بها عندما يعود مرة أخرى إلى المراجعة في الرياض». وذكر الذبابي أن تقرير الاختصاصي يعطي انطباعاً عن المريض إن كان قادراً أو غير ذلك، ويوضح قدرة المريض على السكن. وزاد عندما يمتلئ السكن التابع لمستشفى «الحرس الوطني» (سعته السريرية 45)، يتم التحويل على أحد فرعي سكن الوفاء بالضباب أو الدرعية أو خلافة، كما تقدم مساعدات مالية مرة واحدة عن طريق لجنة أصدقاء المرضى، بعد أن يتم التأكد من حاجة المريض فعلاً، ولفت إلى أنه «لا يوجد تساهل في هذا الأمر».

وزاد: «تقدم التبرعات المالية من فاعلي الخير إلى لجنة أصدقاء المرضى التي بدورها توزع على جميع المحتاجين من المحولين إلى مستشفيات الرياض، وبلغ قيمة المساعدة 1000 ريال تقدم لمرة واحدة فقط، وكثيراً ما نلام من المرضى، ونحن محدودو الصلاحية، ويفترض أن تلام وزارة الشؤون الاجتماعية والجمعيات الخيرية، وتوفر لها الحالات الأساسية للحياة، مثل المال، والنقل، وخلافه، خصوصاً أنها مثبتة حالتها لدى مستشفيات حكومية».

«خمسينية» تنشر الأمل بجسد عليل ... تريد 30 ريالاً فقط!

قال ابن عقيل «النعم أضياف وقرأها الشكر، والبلايا أضياف وقرأها الصبر، فاجتهد أن ترحل الأضياف شاكرة حسن القرى، شاهدة بما تسمع وترى»، لا يزال هناك من يؤمن بمقولة العلامة أبو الوفاء ابن عقيل بعد مضي أكثر من تسعة قرون، يتجلى ذلك عندما ترى معاناة المرأة الخمسينية فوزية ذات القلب العليل الذي أنهكته عمليات «القسطرة»، والكلية المزروعة منذ 15 عاماً، وتبعات الطلاق من دون أوراق رسمية التي حرمتها من فئات الضمان الاجتماعي.

تعيش فوزية مشتتة بين بناتها المتزوجات، وسكن الوفاء الذي احتضنها طوال سنين مرضها، إلا أن هذه المرأة تظهر من القوة ما يعجز عنه الرجال، تضحك، وتبتسم كثيراً، تحمد الله ولا تحلم بأكثر من تغيير الوجبة التي اعتادت تناولها طوال إقامتها في السكن يومياً (الدجاج المجمد والإيدام)، وتأمين التنقل من وإلى المستشفى.

لا تفتأ فوزية ترديد هذه العبارة: «الله يستر عليهم... أبغى بس حق التاكسي 30 ريالاً لا رحت للمستشفى»، فهي التي اعتادت أن تنتقل بين محافظة القريات (شمال المملكة)، والرياض منذ زراعتها لكليتها، لعدم وجود التجهيزات الطبية اللازمة لمتابعة حالتها في المحافظة الشمالية، ما حتم تحويلها إلى مدينة الملك فهد الطبية التي بدورها أمنت لها قيمة التذاكر، والسكن المجاني، نظراً إلى وضعها الاجتماعي.

عند سؤالها عن أمورها المادية وكيف تعيش، أجابت بلهجتها الشمالية: «الطبيين ما يخلون أحد، وعمرى ما خذيت شيء من الحكومة»، وعلى رغم أن لها إخوة يسكنون في القريات، إلا أن زواجهم أشغلهم عن مساعدتها على حد قولها، لتصف وضع الأخوة في هذا الزمان بـ«الأخو أخو مرته» في إشارة رمزية إلى أن من يتزوج غالباً ما ينسى أهله.

ولاحظت «الحياة» أنه لا يوجد عوازل بين قسم العائلات والعزاب، وعلى رغم قلة الموظفين في السكن (حارس الأمن وثلاثة عمال نظافة والطباخ) إلا أن فوزية أكدت حضور بعض السيدات معها أنهن لم يتعرضن لمضايقات أبداً أو أي نوع من أنواع التحرش، «الظليمة شينة، والله لو نمت في الصالة ما أخاف، لا من السكان، ولا من العمال، كلهم يعاملونا مثل أهلهم».

«الندوة العالمية»: لن نضع الطعام في أفواههم

على بعد أمتار عدة من سكن الوفاء الخيري، يقع أحد مقار الندوة العالمية للشباب الإسلامي، لكن على رغم الجيرة الطويلة، لم يفكر أحدهما في الاتجاه إلى الآخر! ففي الوقت الذي لم يطلب المسؤولون عن إدارة السكن، المساعدة من «الندوة»، أكدت الأخيرة عبر أمينها العام سياستها بأنها «لن نضع الطعام في أفواههم»، في إشارة واضحة إلى أن من يريد شيئاً، عليه أن يأتي ويطلب.

وقال الأمين العام للندوة العالمية للشباب الإسلامي الدكتور صالح الوهيبي لـ«الحياة»، إن رسالة الندوة العالمية للشباب الإسلامي ورابطة العالم الإسلامي وهيئة الإغاثة «عالمية ومقدمة على العمل المحلي، ولا ينبغي محاكمتها لوجود مقرها في السعودية، أو المطالبة بأن تعطى المملكة حصة أكبر اعتماداً على مقولة الأقربون أولى بالمعروف»، مضيفاً: «نحن لا نوافق على ذلك».

ولفت إلى أن الشأن المحلي هو جزء من استراتيجية الندوة كمنظمة دولية، وبناء عليه يتم دعم الجمعيات السعودية بـ 10 ملايين سنوياً، ثلثها يقدم نقداً، والباقي يوزع على «سلة الغذاء» والتدريب والبرامج، إضافة إلى الأضياف والإفطار الرمضاني، «وهو عمل كبير في الداخل وليس قليلاً». وقال: «حينما نصف أنفسنا بالمنظمة الدولية، لا يعني أن المملكة محرومة، فهناك إضافة إلى سلة الغذاء منح تعليمية وبرامج داخل السجون».

وحول «سكن الوفاء الخيري» الذي لا يبعد سوى أمتار قليلة عن أحد مقار «الندوة» وحاجتهم إلى الغذاء، فضلاً عن مساعدات أخرى يحتاجها بعض رواد هذا السكن، أجاب الوهيبي: «نحن لا نذهب للجمعيات ونقول لهم أخبرونا ماذا تحتاجون من معونة؟ ينبغي أن يتحركوا».

وتابع: «ليس لدى الندوة عدد كاف من الموظفين للذهاب للجمعيات والتقصي عن أحوالها»، مؤكداً أنه لو تقدمت إدارة السكن أو أية جمعية غيرها بطلب المساعدة، فستقام لها لجان لدرس الطلب.

وذكر أن سلة الغذاء توزع بالتنسيق والتعاون مع الجمعيات المحلية على المناطق والقرى الفقيرة «لأنها الأعراف بأمكانهم». وزاد الوهيبي بلغة صارمة: «لن نضع الطعام في أفواههم، وعملاً أفضل من تقديم مساعدات غذائية فقط، وليست مسؤوليتنا أن عدد الموظفين في السكن قليل، ونحن في حال تقدموا لنا بطلب، فخير ما نعمل لهم تدريبهم على العمل الإداري وجمع التبرعات ورفع مستوى الجمعية».

وشدد على أن الجمعيات ينبغي ألا تكون عالية على الجمعيات الأخرى، فالبلد مليء بالمتبرعين، لذلك تنحصر أولويات الندوة مع الجمعيات بشكل عام في رفع مستوياتها الإدارية، «لا أن نضع الطعام في أفواههم، فلو ساعدناهم مرة، لن نستطيع أن نساعدهم مرات، وإلا فسندور في دائرة مغلقة من ضعف يجر إلى ضعف، ويجر عندئذ إلى انهيار».

ومن العراق وسورية واليمن معاناة أخرى

تركوا بلادهم بحثاً عن علاج استوطن أجسادهم، وعلى رغم أنهم كانوا محظوظين إلى حد ما بالحصول على علاج مجاني، إلا أن الموت الذي يتمختر في بلادهم، وتقطع الطرق وضيق ذات اليد، جعلت من هذا الحظ وبالأخص غمماً للعائلة السورية هي الأقدم والأكثر ألماً في سكن الوفاء، فبعد أن تلقوا التبريكات من أقربائهم قبل 11 عاماً بحصولهم على منحة

ملكية بعلاج ابنتهم المصابة بشلل أطفال في المملكة، جاءت الأحداث الدامية التي تمر بها سورية لتلاحقهم بأذاها حتى هنا.

يروى رب الأسرة واسمه نشأت، تلك التأثيرات التي حصلت بعد اندلاع الأحداث الدامية: «انقطعت مساعدات أقراننا بعد أن فرقتهم الثورة بين لاجئ ونازح، ولم يعد أحد يرسل لنا مساعدات مالية من الميسورين في قريتنا بضواحي دمشق». وعلى رغم تألم زوجته وابنته البكر ذات الـ 15 ربيعاً من العيش في غرفة واحدة مع ابنتهم المريضة، إلا أنهم يشعرون بالرضا لتوفرها لهم، في حين أن كثيراً من النازحين يحملون بخيمة في عزّ البرد على حدود سورية. تقاسم عائلة نشأت جيرانهم السعوديين معاناة الأكل والنقل والملبس، بل تزيد المعاناة المعنوية مع بعض ما يمكن وصفه من تصرفات عنصرية تواجهها ابنتهم في المدرسة، من بعض المعلمات على حد قول الأب: «قالت لها معلمة ذات مرة احمدي ربك أنا قبلناك لتدرسي عندنا».

ولا تختلف حال محمد اليماني وابنته المصابة بتشوّه في الوجه منذ أربعة أعوام عن حال جاره السوري، وكأنها مستنسخة في الألم وفي الشكر. بينما كان «السبعيني» أحمد من العراق أكثر سعادة على رغم فقدته النظر في إحدى عينيه، فهو لا يريد سوى أن تكون مواعيد الطيبة في مستشفى الملك خالد التخصصي للعيون متقاربة، لأن بُعد المواعيد حرّمه العودة للعراق عامين متتاليين، بسبب حرمانه من منحة العلاج، التي حصل عليها من مؤسسة الأمير سلطان الخيرية، المحصورة في مدة زمنية محددة، وفي حال غادر المملكة فلن يتمكن من الحصول على تصريح للعودة من جديد، لذلك هو بين نارين - بحسب تعبيره - فإما أن يفقد نظره كلياً، أو يحرم من رؤية عائلته قبل أن يموت. وطلب أن يمنح إقامة طبية مؤقتة عوضاً عن التصريح المؤقت الذي منح له بفترة زمنية محددة، غير قابلة للتجديد إلا بمنحة علاجية جديدة.

العين ترى والأنف يستنشق... واليد «قصيرة»
كان الرجال في سكن الوفاء الخيري أقل معاناة من النساء، إلا أن ذلك لم يخفّ دموع بعضهم عند وصف حاله وعجزه المادي. يخرجون لاستنشاق الهواء أمام مدخل السكن، فيصلهم عوضاً عنه رائحة الوجبات الزكية التي تأتيهم من المطاعم الفاخرين المجاورين للسكن، لكن قائمة الطعام التي لا تقل أبسط أطباقها عن 50 ريالاً، تقف حجر عثرة أمام التفكير في نوعية الطعام التي تبدو بعيدة المنال. ويزيد حجم المرارة والغبن لدى بعض السكان عندما يرون السيارات الفاخرة تجول أمامهم، يقودها شبان مراهقون، في حين أنهم يعولون أسراً ولا يجدون ثمن غسيل إحدى هذه السيارات.



أعلن عن افتتاح 3 فروع جديدة للهيئة .. رئيس «نزاهة»: تعيين أخصائيين لمكافحة الفساد في الإدارات الحكومية

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 16 ربيع الأول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130128/Con20130128568016.htm>

عبدالله القحطاني (أبها)
قال رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد محمد بن عبدالله الشريف، إن الهيئة ستعمل بالتعاون مع معهد الإدارة العامة، على اعتماد موظفين حاصلين على الدبلوم بمسمى «أخصائي مكافحة الفساد» بعد إخضاعهم للدراسة سنتين لدعم موظفيها.

وأشار خلال لقاء مفتوح على شرف صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد أمير منطقة عسير، بحضور مدير الإدارات الحكومية في المنطقة، إلى أن هناك خطة لتوجيه أخصائيي مكافحة الفساد ليكونوا في جميع الإدارات الحكومية. وأكد الأمير فيصل بن خالد على أهمية دور «نزاهة» في تعزيز صورة النزاهة ومحاربة الفساد، مطالباً بالتشهير بالمفسدين لخطرهم على المجتمع ومكتسبات الوطن، وشدد أن إمارة المنطقة تعتبر شريكاً أساسياً للهيئة.

وقال «لولا وجود الفساد لما أمر خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز بإنشاء الهيئة، فالفساد آفة تنهش الإدارات الحكومية، وهو ما يجب أن يحارب من قبل الجميع»، مشيراً إلى أن إمارة المنطقة مستعدة للتعاون مع الهيئة بما هو مطلوب منها وأكثر من ذلك.

من جهته ثمن الشريف دعم أمير منطقة عسير للهيئة في تعزيز الشفافية مما سيسهم في مضاعفة جهودها والحد من هذه الآفة، موضحاً أن سموه كان شفافاً حين قال «يجب ألا يتوقف الأمر في حال كشف المفسد، على المخاطبات ولا بد من التشهير به لكي يتعظ به الآخرون».

وأضاف: استجابة لقرارات الإصلاح التي تبناها ورعاها خادم الحرمين الشريفين، فإن هناك أموراً ينبغي أن تتغير في نفوسنا وقيمنا ونظرياتنا في محيط عملنا ومتابعتنا لمرووسينا، بل وفي تربيتنا لأبنائنا ودورنا في مجتمعنا وذلك في اتجاه الإصلاح والتمسك بالقيم السليمة، ونبذ الفساد والتحذير منه وإنكاره في النفوس، ثم في محيط العمل والمجتمع، والإبلاغ عنه.

وأكد أن الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد تعد كل عمل من شأنه الانحراف بالوظيفة العامة والخاصة، عن مسارها الشرعي والنظامي، فساداً وجريمة تستوجب العقاب في الدنيا والآخرة.

وطالب جميع الشركاء في كافة الجهات العامة في الدولة والشركات التي تمتلك الدولة نسبة لا تقل عن 25 في المائة من رأس مالها ومؤسسات وشركات القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني والوسائل الإعلامية والمواطنين والمقيمين بمختلف فئاتها بالمواظرة والتبليغ عن كل مفسد.

وأبان أن من أهم ما لاحظته الهيئة تأخر نسبة كبيرة من المشاريع عن المدد المحددة لتنفيذها بل تعثر الكثير منها. وكشف الشريف أن الهيئة تعتزم إيجاد مقار لها في ثلاث مناطق منها عسير ومكة، ستفتتح مقراتها خلال الثلاثة أشهر المقبلة، مضيفاً من لديه بلاغ بإمكانه التواصل عبر الوسائل التقنية الحديثة والمتاحة لإيصال ما يرد وسيتم اتخاذ الإجراء اللازم حيال ذلك، وأكد أن العديد من القضايا تم الوقوف عليها بعد تلقي بلاغات من المواطنين، مشيراً إلى أنه في حالة ورود بلاغ غير صحيح تجري إحالة المبلغ للجهات المختصة من أجل ضمان حقوق الطرفين.

وعن تعثر بعض المشاريع في عدد من المناطق، أكد أنه منذ بدء عمل الهيئة تمت مخاطبة الجهات المسؤولة بوجوب وضع لوحات إرشادية وتفصيلية عن أي مشروع ومدته وتكاليفه، لإطلاع المواطن بما يحقق الشفافية والوضوح.

وفي إجابة على سؤال عن جهود الهيئة في مكافحة الفساد وبعدها على التنظير، قال «الهيئة تجري البحث والتحري عن الفساد وأنواعه، وليس من صلاحياتها القبض على المفسد في أي جهة كانت وإنما إبلاغ الجهات المختصة لتقوم هي بدورها في القبض والتحقيق».

وبين أن الهيئة تلزم بوضع اللوحات التوضيحية الخاصة بالمشاريع الحكومية التي تتجاوز قيمتها 5 ملايين فما فوق، وليس كل المشاريع ملزمة بوضع هذه اللوحات، مشيراً إلى أن الهيئة تقف بقوة على بعض المبالغ لبعض المشاريع والتي تفوق الوصف من خلال الوقوف مع الجهات المعنية والسؤال عن حجم تلك المبالغ، لافتاً إلى أنه سيتم خلال الفترة المقبلة الإعلان عن عدد القضايا المتعلقة بالفساد.

توقعات بعودة 28 سجيناً سعودياً .. العبيدي لـ عكاظ :

السجناء العراقيون في المملكة يحظون برعاية متكاملة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 16 ربيع الاول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130128/Con20130128568020.htm>

ثامر قمقوم (عرعر)

أكد لـ «عكاظ» مسؤول العلاقات الثنائية في سفارة العراق في الرياض الدكتور معد العبيدي، أن السجناء العراقيين في المملكة يجدون رعاية واهتماماً ومعاملة رائعة، مشيراً إلى أن ذلك ليس غريباً على هذه البلاد التي تقدم الرعاية لكل من يقيم فيها سواء داخل السجون أو خارجها.

وقال «إن السجناء العراقيين ومن خلال لقاءاتنا معهم لم يقدموا أية شكوى ولم نلاحظ منهم أي تذمر، فقط تلقينا طلبات من بعض الذين انتهت محكوميتهم ويرغبون المغادرة وعليهم غرامات مالية لم يتم دفعها وسنحاول إنهاء إجراءاتهم خلال الفترة المقبلة». وعن عدد السجناء العراقيين في المملكة قال «عددهم يقارب 113 سجيناً تتوزع التهم الموجهة إليهم ما بين تهريب المخدرات، التسلل إلى المملكة وعدد قليل جداً من جرائم القتل والجرائم الأخرى».

وكان مسؤول العلاقات الثنائية في سفارة العراق في الرياض الدكتور معد العبيدي وقنصل سفارة العراق في المملكة مولود المشهداني قد زارا السجناء العراقيين في محافظة رفحاء أمس الأول، واطمأن مسؤول العلاقات الثنائية والقنصل على أحوال السجناء العراقيين في السجون.

وكشفت مصادر «عكاظ» أن عدداً من السجناء العراقيين طلبوا عدم نقلهم من السجون السعودية حتى انتهاء محكوميتهم. وفي ما يتعلق بالسجناء السعوديين في العراق أكدت مصادر مطلعة لـ «عكاظ» أن علي الياسري رئيس اللجنة الوطنية العراقية للاتفاقيات كشف أن العراق على استعداد تام لنقل السجناء السعوديين المحكومين بالقضايا المدنية بعد صدور قرار الإفراج عن كافة السجناء الذي أصدره الرئيس العراقي، وقالت المصادر «إن الإعلان عن وصول اللجنة السعودية المشكلة من الخارجية والداخلية والعدل لم يتحدد بعد، وأن هذه اللجنة التي ستزور بغداد ربما تحمل كتاباً رسمياً إلى بغداد بطلب الإفراج عن سجناء القضايا المدنية وبالتالي عودتهم إلى المملكة بأسرع وقت ممكن».

يبدأ بمستفيدي الضمان ثم يعمم لجميع أفراد المجتمع

إنشاء أول بنك معلوماتي اجتماعي إلكتروني للمواطنين

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 16 ربيع الاول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130128/Con20130128568004.htm>

عبدالله المقاطي (ظلم)

شرعت وزارة الشؤون الاجتماعية في دراسة إنشاء بنك المعلومات الاجتماعي الإلكتروني، وذلك من خلال مركز الحاسب الآلي وتقنية المعلومات في وكالة الضمان الاجتماعي، ويتوقع إنجاز المشروع بعد 6 أشهر من الآن.

وأوضح لـ «عكاظ» مدير عام مركز الحاسب الآلي وتقنية المعلومات في الضمان الاجتماعي مساعد البراهيم السليمان أن المركز شرع فعلياً في إنشاء وتطوير بنك معلومات اجتماعية إلكتروني وذلك بعد موافقة وكيل الوزارة لشؤون الضمان

على الدراسة الخاصة بهذا الغرض والتي تتضمن عنصرا أساسيا هو بناء مفهوم العلاقة التكاملية بين خدمات وإجراءات الضمان من جهة، والمستفيد المباشر والقطاعات الحكومية والأهلية من جهة أخرى، مشيرا إلى أن مدة تنفيذ المشروع (البنك) ستصل إلى 6 أشهر من العمل.

وأوضح السليمان أنه يمكن لجميع أفراد المجتمع الاستفادة من المشروع الجديد، بما فيهم من هم خارج مستفيدي الضمان الاجتماعي، وذلك من خلال استثمارات إلكترونية تتم تعبئتها لهذا الغرض، مشيرا إلى أن البداية ستكون لمستفيدي الضمان الاجتماعي ثم لغير المستفيدين من أفراد المجتمع.

وبين السليمان أن البنك سوف يسعى إلى تبادل البيانات مع غالبية الجهات الحكومية والأهلية، حيث سيتم تزويدها إلكترونيا بمعلومات أي فرد في حال طلبه وموافقة بحيث يكون البنك حلقة وصل بين القطاع الخدمي ومن هو مسجل في البنك، وعلى سبيل المثال عند تقديم الطلاب على المنح التعليمية من الصندوق الخيري أو وزارة التعليم العالي، أو أي جهة خدمية من مختلف القطاعات.

وأكد البراهيم أن المعلومات التي ستطلب ممن يسجل في البنك، تشتمل على كافة البيانات من أسماء وأعمار وأرقام هواتف والدخل ورقم الحساب البنكي وغيرها من البيانات.



لضمان استقرار أوضاعهم المالية وتلافي أي سلبيات التأكيد على أمانات المناطق بسرعة إنجاز معاملات المتقاعدين

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 16 ربيع الأول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130128/Con20130128567991.htm>

خالد الجابري (المدينة المنورة)
طلبت وزارة الشؤون البلدية والقروية من أمانات المناطق سرعة إنجاز معاملات المتقاعدين، وذلك عقب تسلمها طلبا بهذا الشأن من المؤسسة العامة للتقاعد.

وأوضحت الوزارة للأمانات من خلال خطاب (حصلت «عكاظ» على نسخة منه) ضرورة تعاونها مع مؤسسة التقاعد من أجل إنجاز معاملات المتقاعدين وصرف حقوقهم دون انقطاع وبخاصة المحالين الجدد للتقاعد، بحيث ينتقل من الراتب الوظيفي إلى المعاش التقاعدي دون انقطاع في الدخل مما يساعد على استقرار أوضاعهم المالية وتلافي أي سلبيات قد تنتج عن التأخر في الصرف. وشددت الشؤون البلدية في خطابها على سرعة إعداد بيان الخدمة متضمنا حركة الموظف أثناء الخدمة لتشمل فترات الإجازات الاستثنائية والدراسية والمرضية والإعارة وأيام الغياب بدون عذر وتدرجات المرتبة والراتب، وتزويد الخدمة المدنية بجميع المستندات المطلوبة لتسوية صرف المستحقات لمن سوف يحالون إلى التقاعد لبلوغ السن النظامية للعام الحالي 1434هـ.

وكانت وزارة الشؤون البلدية والقروية قد تسلمت خطابا من المؤسسة العامة للتقاعد سعيها لتقديم أفضل الخدمات للمتقاعدين وسرعة إنجاز معاملاتهم واستلام حقوقهم في الوقت المحدد، تطلب فيه سرعة تعديل كافة البيانات الخاصة بالمتقاعدين وخاصة الجدد للعام الحالي 1434 وتزويد الخدمة المدنية بها لتقوم بدورها بإرسالها للمؤسسة العامة للتقاعد.

إذا لم تتوافر للطلاب أماكن في الحكومية.. مصدر لـ "الاقتصادية": التربية "تلتزم بـ التعليم المجاني" وتشترى مقاعد في المدارس الأهلية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 16 ربيع الاول 1434 هـ - 28 يناير 2013 م
http://www.aleqt.com/2013/01/28/article_727993.html?utm_source=dlvr.it&utm_medium=twitter

عبد السلام الثميري من الرياض
تتجه وزارة التربية والتعليم إلى شراء مقاعد دراسية في المدارس الأهلية للطلاب والطالبات، في حال عدم توافر أماكن لهم في المدارس الحكومية.
وأوضحت لـ «الاقتصادية» مصادر، أن الدولة ستتكفل بمصروفات الرسوم الدراسية، على أن يتم تخصيص ميزانية خاصة لذلك، مشيرة إلى أن ذلك يأتي ضمن التزامات الوزارة بتأمين «مجانيتها» التعليم للجميع.
وقالت المصادر إن الوزارة تدرس إعانة المالية السنوية للمدارس الأهلية، وآليات تقويمها، وفق معايير مالية وفنية، لرفع كفاءتها وجودة مخرجاتها.
يأتي ذلك وسط شروع الوزارة في إعداد تنظيمات جديدة للمدارس الأهلية، حيث اشترطت على المدارس الراغبة في زيادة رسومها الدراسية عدداً من الضوابط والمعايير، منها كفاءة المدرسة من حيث تصنيف المدرسة في التقييم السنوي، والمنجزات التعليمية والتربوية للمدرسة، وكذلك نتائج المدرسة في الاختبارات الوطنية، إضافة إلى اختبارات المركز الوطني للقياس والتقويم.
في مايلي مزيد من التفاصيل:
علمت لـ «الاقتصادية» من مصادر خاصة أن وزارة التربية والتعليم تتجه للقيام بشراء مقاعد دراسية في المدارس الأهلية للطلاب والطالبات في حال عدم توافر أماكن لهم في المدارس الحكومية.
وأوضحت المصادر أن الدولة ستتكفل بمصاريف الرسوم الدراسية، حيث سيتم تخصيص ميزانية خاصة لذلك، مشيرة إلى أن ذلك يأتي ضمن التزامات الوزارة بتأمين «مجانيتها» التعليم للجميع.
وقالت المصادر إن الوزارة تدرس إعانة المالية السنوية للمدارس الأهلية، وآليات تقويمها، وفق معايير مالية وفنية لرفع كفاءتها وجودة مخرجاتها.
يأتي ذلك وسط شروع الوزارة في إعداد تنظيمات جديدة للمدارس الأهلية، حيث اشترطت على المدارس الراغبة في زيادة رسومها الدراسية عدداً من الضوابط والمعايير، منها كفاءة المدرسة من حيث تصنيف المدرسة في التقييم السنوي، والمنجزات التعليمية والتربوية للمدرسة، وكذلك نتائج المدرسة في الاختبارات الوطنية، إضافة إلى اختبارات المركز الوطني للقياس والتقويم.
وفي شأن آخر تحتفل الإدارة العامة للتربية والتعليم في منطقة الرياض بتكريم 1668 طالباً متفوقاً للعام الدراسي 1433/1432 هـ.
وقال زيد العسكر مدير إدارة التوجيه والإرشاد في تعليم الرياض، إن مجموع الطلاب المتفوقين الذين سيتم تكريمهم على مستوى مكاتب التربية والتعليم المنتشرة في منطقة الرياض 1668 طالباً من الحاصلين على نسبة 99 في المائة فما فوق في المرحلة المتوسطة، و 98 في المائة فما فوق للمرحلة الثانوية.
وأشار العسكر إلى أن الطلاب الحاصلين على الحد الأدنى من هذه النسب سيتم تكريمهم على مستوى المدارس، منوهاً بأن الإدارة ستولى إصدار دليل للطلاب المتفوقين على مستوى كل مكتب تربية وتعليم، وسيمنح الطالب المتفوق وسام تفوق

وشهادة تفوق دراسي وجائزة تفوق دراسي، إضافة إلى نسخة من دليل الطلاب المتفوقين على مستوى المكتب، وقدم العسكر تهنئته للطلاب المتفوقين ولأسرهم، مبيناً حرص إدارة التربية على إقامة مثل هذا التكريم لما له من الأثر البالغ في مسيرة الطلاب العلمية.

ويشارك 19 طالبا وطالبة في ملتقى الشتاء لتدريب الطلاب والطالبات الموهوبين في الرياضيات والفيزياء والكيمياء، وذلك للإعداد لترشيح الفرق السعودية للأولمبياد العالمي 2013.

وأوضح الدكتور أنور أبو عباة مدير إدارة النشاط الطلابي، أهمية المشاركة في هذا الملتقى من أجل إعداد الطلاب والطالبات للمشاركة في الأولمبياد العالمي، مشيراً إلى أنه شارك ثمانية طلاب في أولمبياد الفيزياء من أصل عشرة طلاب، وسبعة طلاب في أولمبياد الكيمياء من أصل عشرة، إضافة إلى مشاركة طالبين في أولمبياد الرياضيات. من جانبه، أبان عادل الغدير مشرف النشاط العلمي، أن هؤلاء الطلاب المشاركين يتم تدريبهم من قبل مؤسسة الملك عبد العزيز ورجاله للموهبة والإبداع، وبإشراف وزارة التربية والتعليم، ويقوم بتدريبهم نخبة من الخبراء العالميين والمدربين المحليين، وفق برنامج زمني معين، مشيراً إلى أنه يتم ترشيح أبرزهم لتمثيل المملكة في المشاركات والمحافل الدولية المختلفة.



الشرق تنشر وثائق بطلان إعدام سعودي معتقل في العراق

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 16 ربيع الأول 1434 هـ - 28 يناير 2013 م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/28/694453>

الرياض – منيرة المهيزع

حصلت «الشرق» على وثائق لأمر بإبطال حكم الإعدام على «علي حسن علي فاضل» الذي اعتقل في 2005/9/6 م، وقُيد باسم، أحمد الشمري، وحكم عليه بالإعدام، إلا أنه حصل منذ ما يقارب الشهرين على إبطال للحكم. «الشرق» تنشر الوثائق التي تثبت إبطال الحكم على «علي حسن علي فاضل»، لأول مرة. وعلمت «الشرق» أن هناك معتقلين سيتم الإفراج عنهم بعد انقضاء مدة محكوميتهم، الأول «مسعود»، والثاني «جمال يحيى محمد عبدالكريم»، وسيتم أخذ بصماتهم، وينتهي حجزهما اليوم 2013/1/28. كما تنشر الشرق أسماء 31 معتقلاً سعودياً، وأحكامهم، ومدة اعتقالهم. انتهاء محكومية السعوديين مساعد وجمال.. اليوم

أسماء المعتقلين السعوديين في سجن سوسة، وبعض السجون العراقية:

بندر منصور حمد، مدة الحكم 15 سنة، المادة القانونية «تجاوز الحدود».

منصور عبدالله لافي الحربي، مدة الحكم 15 سنة، المادة القانونية «تجاوز الحدود».

سعد عبدالله فهد الحربي، مدة الحكم 15 سنة

صديق عمر منتصر، عند الحكم عليه ادعى أنه سوداني الجنسية، علماً أنه سعودي الجنسية، وحكم عليه 15 سنة.

زاهر فايز محمد الشهري.

سليمان حمدان صالح حمدان.

جابر راشد مبارك المري، حكم عليه 15 سنة، بموجب مادة الإرهاب، والحكم الثاني 5 سنوات، بتهمة «تجاوز الحدود»

أسماء الموقوفين في بغداد والناصرية

علي حسن علي

زيد راكان أحمد.

صديق عمر منتصر.
 عبدالله عزام صالح القحطاني.
 ماجد مبارك معجب علي.
 ناصر مشهور.
 وليد عايض سعد.
 ماجد عبدالله سعود.
 علي سالم راشد.
 عبدالرحمن سعد عبدالرحمن.
 محمد عبدالله حسن.
 مساعد محين المطيري.
 محيصة عليوي محيصة.
 جارالله محسن جارالله.
 أحمد سليم محمد.
 زيد ذياب عبدالله.
 محمد عبدالله العبيد، مرافقته كانت في يوم 2013/1/20، وتم تأجيل المرافعة، وتوجد بعض القضايا عليه، ولم تتم قراءتها إلى الآن.
 بتال عايض الحربي، قيد التحقيق.
 محمد عبدالله الأحويطي، قيد التحقيق.
 عبدالله رفيع الشمري، قيد التحقيق.
 ماجد سعد البقمي، قيد التحقيق، ومكان الاعتقال سجن مطار المثني.
 فهد خلف الاعنزي، قيد التحقيق ومكان الاعتقال مطار المثني.
 عبدالرحمن حمد القحطاني، قيد التحقيق، ومكان الاعتقال مطار المثني.
 علي حسن العلوي.



معاناة مساجد تربة.. والشؤون الإسلامية تغض الطرف عن الفساد

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 16 ربيع الاول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/28/693938>

تربة – مضحي البقمي
 اتهم عدد من أئمة وخطباء المساجد بتربة فرع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بمنطقة مكة المكرمة بالتهاون والتقصير في متابعة الشركات المسؤولة عن صيانة المساجد ونظافتها، وأكدوا لـ «الشرق» أن هناك أخطاءً وتجاوزات إدارية جعلت الشركات المكلفة بنظافة المساجد وصيانتها تهمل مساجد المحافظة، التي تفتقد النظافة والصيانة، وأشاروا إلى أن نظافة وصيانة الجوامع تعتمد منذ أربع سنوات على هبات وصدقات رجال الأعمال وتبرعات المصلين في الفُرش وإصلاح أعطال الكهرباء وغسل المكيّفات وإصلاح أعطال دورات المياه. وتأمين المياه ومرتبات عمال النظافة.

فساد مالي وإداري
وأكد إمام جامع الأربعين، مصلح جزاع المرزوقي، أن معظم الجوامع والمساجد بتربة منذ أربع سنوات لم تقم بالإشراف عليها شركات الصيانة والنظافة التي تزودها أيضاً بالعمالة، مشيراً إلى أن هذه المساجد مدرجة لدى فرع وزارة الأوقاف بمنطقة مكة المكرمة، وتحسب لها مخصصات مالية كبيرة تقدر بمئات الآلاف خلال الأربع سنوات الماضية، تُقدّم لبعض الشركات التي لم نرها. لافتاً إلى أنه يقوم بمساعدة جماعة المسجد بالإنفاق على الجامع مايقارب 4000 آلاف ريال شهرياً، تنوّع على المياه والصرف الصحي وأدوات النظافة ومرتب العامل.
تواطؤ فرع الوزارة

ويبين المرزوقي أنّ تهاون الشركات ومماطلتها أربع سنوات ينم عن فساد إداري واضح لا يجهله فرع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف بمكة المكرمة، بل يوجد تواطؤ من قبل الفرع مع تلك الشركات، وتغييب لشكاوانا المتسمة التي تأتي للفرع من الوزارة، ولكن تحجب، ولم تُحل مشكلة شركات الصيانة التي يشرف عليها الفرع بل لم يقم بواجباته التي أوكلت إليه من قبل حكومتنا الرشيدة بتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، حفظه الله، الذي أضاف أكثر من 200 مليون لصيانة بيوت الله للمخصصات الأساسية للمساجد المقدمة من الوزارة.

إغلاق دورات المياه

وهذا المرزوقي بإغلاق دورات مياه أكبر جوامع تربة بسبب العجز التام عن المصروفات التي تفوق قدرته وطاقته لصيانتها وتزويدها بالماء، محملاً فرع الأوقاف بمكة المسؤولية تجاه إهمال الشركات وعدم متابعتها رغم تقاضيها مستحقاتها المالية المخصصة لذلك.

برقية لخادم الحرمين الشريفين

ويبين إمام جامع بن سحمي، الشيخ عبدالله سعد، أنّ جماعة المسجد بعد أن استمرّ صرفهم على الجامع لمدة أربع سنوات متواصلة لتزويده بالمياه ومرتبات العمالة، وكذلك الصيانة والنظافة وسط تجاهل فرع وزارة الأوقاف بمكة لمطالبهم وشكاواهم المتكررة، قاموا برفع برقية عاجلة لمقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، حفظه الله، للنظر في وضع الأوقاف المزري، وبعد ورود استفسار للفرع من قبل الوزارة والديوان تمّ تجميع الشكوى والتعظيم عليها بأمر غير حقيقية، ولم يتم حل للمشكلة التي مازالت مستمرة.

أين هذه الشركات؟

وتساءل الشيخ عبد الله عن تلك الشركات التي قال: نسمع عنها، ولكن لم نشاهدها على أرض الواقع تمارس مهامها في تربة، وطالب وزارة الأوقاف بوضع حلول جذرية وعاجلة للوضع القائم لبعض الجوامع والمساجد التي تعتمد على الهبات والصدقات من أهالي الأحياء وفعالي الخير لنظافتها وصيانتها.

وافدون يتبرعون

يوضح فايز بن قرم سود، مؤذن جامع المنشية، أن هناك إهمالاً كبيراً وغير مقبول من فرع الأوقاف بمكة لمساجد تربة، التي تعاني من سوء النظافة وعدم الصيانة، ما جعل بعض المقيمين يقومون بالتبرع لبيوت الله وسط تجاهل أوقاف منطقة مكة المكرمة، التي وضعنا في مأزق وجعلتنا عرضة لنظرة سخرية من قبل الوافدين الذين تبرع أحدهم بتزويد الجامع بالمياه، مضيفاً أن الجامع يعاني الآن من عدم الصيانة والنظافة، لاسيما جدرانه التي يوجد بها فتحات كبيرة تحتاج للإغلاق؛ حرصاً على نظافة الجامع وعدم دخول القطط والقوارض لساحته الداخلية، وطالب سود وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد التعامل مع بيوت الله في تربة بما يرقى لمكانتها التي وضعها الله، سبحانه وتعالى، ومحاسبة فرع مكة الذي يغض الطرف عن إهمال الشركات المخصصة لصيانة مساجد تربة ونظافتها، ورفع الحرَج الذي نعانیه من نظرات الناس تجاه بيوت الله.

جامع سوق تربة

يشير محمد عبدالله البقمي، إمام وخطيب جامع السوق القديم الذي يعود إنشاؤه لأكثر من ثلاثمائة عام، إلى أن الجامع يفتقد للصيانة، لاسيما وأن تاريخ إنشاء ميناه الحالي يعود لأكثر من 40 عاماً، تعرّض خلالها للتشققات والتصدعات التي جعلت الأمر ملجأ لإعادة تأهيله أو بنائه مرة أخرى، ولفت إلى أن جماعة المسجد والمحسنين يقومون بالتبرع من جيوبهم لتقديم مرتبات العامل، وتزويد الجامع بالمياه، وكذلك صيانتة الشهرية. ولفت محمد إلى أن التوصيلات الكهربائية الخاصة بالمسجد أصبحت تشكل خطورة بالغة على المصلين لاسيما بعد اندلاع النيران فيها أكثر من مرة في أشهر وأعوام سابقة، وطالب البقمي وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمساهمة في وضع حل للمشاكل التي تعانيتها مساجد تربة بسبب إهمال فرع الوزارة بمكة المكرمة.

يتهم محمد حمود الهذيلي، إمام وخطيب جامع العاكور بمركز شعر شمال تربة، فرع أوقاف الوزارة بمكة بإهمال الشركات التي تتقاضى مئات الآلاف لصيانة ونظافة المساجد بتربة، وعدم متابعتها في الميدان، بل تماطل فيما تقدمه من طلبات وشكاوى تجاه التقصير الحاصل من الشركات التي لم نر لها وجوداً في تربة سوى اسم فقط، ولفت إلى أن أهل الحي وجماعة المسجد يقومون بالصرف على المسجد من نفقتهم الخاصة لنظافته وصيانته ومرتببات عمال النظافة، مشيراً إلى أن الذي قدمه الفرع خلال الأربع سنوات الماضية مجموعة من مصابيح الإضاءة التي لا تتجاوز قيمتها أكثر من عشرين ريالاً، وطالب الهذيلي وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بحاسبة المقصرين والمتسببين في ذلك.

فرع الوزارة

«الشرق» اتصلت بمدير عام فرع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بمنطقة مكة المكرمة، عبدالله بن عبدالعزيز الناصر، الذي طلب إرسال ما ذكره أئمة المساجد بتربة عبر جهاز الفاكس، وقد تم إرسال الفاكس في يوم الثلاثاء الموافق 1434/3/3 هـ للإدارة بمكة المكرمة، إلا أنه لم يرد على استفسارنا حتى اليوم.



الشرقية: مكافأة المبلغين عن المخدرات بنسبة 50%

من قيمتها وصرفها في أقل من 3 أشهر

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 16 ربيع الأول 1434 هـ - 28 يناير 2013
<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/28/694490>

الرياض - خالد الصالح

أصبح مساعد مدير عام مكافحة المخدرات للشؤون الوقائية عبدالإله الشريف عن تخصيص مكافأة مالية للمواطنين والمقيمين على حد سواء بواقع 50% من كمية المخدرات التي يبلغونها عنها، فيما تخصص الـ 50% الأخرى للفرقة التي تقبض على المروجين، وأكد الشريف لـ «الشرق» أن المكافآت تسري وفق الإجراءات النظامية لها ولا تتجاوز فترة 3 أشهر لاستلام مبلغ المكافأة بعد أن كانت تتأخر لأشهر عدة.

ولفت الشريف إلى أن المديرية العامة لمكافحة المخدرات لديها خطة معتمدة لتدريب رجال مكافحة المخدرات، مفصلاً عن وجود 22 مكتباً في الدول العربية والأجنبية لرصد تهريب المخدرات إلى المملكة. وكشف الشريف، عن تزايد تعاظم المخدرات بشكل واضح رغم الجهود الأمنية التي تبذل حيث تم في عام 1432 ضبط 38 ألف سعودي ووافد متهمين إما بالتهريب أو الترويج والتعاظم والحياسة. وبين أنه في عام 1433 ازداد العدد إلى 41 ألف شخص بزيادة 3 آلاف شخص متهم.

وقال الشريف إن مستشفيات الأمل في المملكة لم تعد تستوعب حالات الإدمان التي تردها، حيث يستقبل مستشفى الأمل في الرياض أكثر من 600 حالة أسبوعياً ويتشابه الرقم في باقي مستشفيات المملكة. وعن الفئات العمرية التي لوحظ تعاظمها المخدرات أبان الشريف عن كشف تعاظم المخدرات من سن 13 عاماً حتى 30 عاماً بعد أن كانت تظهر من سن الـ 15. وأوضح الشريف أن المديرية العامة لمكافحة المخدرات تعمل منذ أكثر من ثلاثين عاماً على برامج التوعية للحد من ظاهرة ترويج المخدرات من خلال الأساليب التقليدية، مشيراً إلى أن الوضع اختلف في الوقت الراهن حيث تطلب الأمر الاستفادة من تعاون المؤسسات التعليمية المختلفة، كما يتطلب الأمر إعداد مشاريع وطنية لتحسين ووقاية النشء وطلاب المدارس والجامعات. ولفت إلى أن المديرية العامة لمكافحة المخدرات كانت قد قدمت مشروعاً وطنياً منذ أكثر من أربع سنوات لوزارة التربية والتعليم ووافق عليه وزير التربية والتعليم قبل عامين، ولكن لم تتجاوب الوزارة لتطبيقه على طلبة المدارس حتى الآن. وأشار إلى أن توقيع ثمان مذكرات تعاون مع عدد من الجامعات السعودية في المملكة لتطبيق مشاريع مكافحة المخدرات على الطلبة، وخلق برامج توعوية يستنير منها الطلاب وليتعضوا.

صالحة“ وعلي“ بلا هوية وبدون عائل.. يجهلان الأصل»

!والحصير

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 16 ربيع الاول 1434 هـ - 28 يناير 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/28/694516>

أبها - سعيد آل ميلس
صالحة: قبيلتنا حدودية ونجهل هويتنا ومصيرنا.
شقيقي معاق منذ ولادته ويستوحش لرؤية الناس.
أمي تأثرت بفراقنا بعد انفصالها من أبي وسمعنا أنها ماتت مرضاً وحزناً.
أصيب والدي بمرض عضال وأصبحت أرعى مريضين في غرفة ضيقة إلى أن توفي أبي.
نائب الدهلة: عرفت أن أخوالهما سعوديون وأطالب أهل الخير برعايتهم.
تعيش صالحة ذات الأربعين ربيعاً وشقيقها علي المختل عقلياً الذي يبلغ عمره أربعة وثلاثين عاماً، في غرفة نصفها من «البلوك» الإسمنتي ونصفها الآخر من الحجارة، تبرع بها أحد فاعلي الخير في قرية الدهلة التابعة لمركز الحبيل في منطقة عسير.
صالحة تقضي يومها في خدمة شقيقها رافضة الانفصال عنه بأي حال من الأحوال، ومؤكدة أنه الذي بقي لها في هذه الحياة بعد رحيل والديها إلى مثواهما الأخير.
انفصال الأبوين
«الشرق» زارت الشقيقين في غرفتهما التي يستخدمانها كغرفة جلوس ومطبخ صغير في زاويتها. تؤكد صالحة أنها المولود الأول لوالديها، ثم جاء بعدها التوأم علي وبنت أخرى توفيت في أيامها الأولى بعد الولادة، وبعد ذلك افترق والداها بسبب خلافات عائلية، وذهبت أمها إلى منزل والديها ولم ترها حتى توفيت قبل سنوات، متأثرة بمرض أصابها بسبب فراقها لي ولأخي.
جدي طرد أبي
وتروي صالحة قصتها والدمع يغالبها قائلة: والدي من قبيلة قيس، وهي قبيلة حدودية، نصف أهل هذه القبيلة في اليمن ونصفهم الآخر في السعودية، وقدم قبل 60 عاماً تقريباً منذ أن كان طفلاً وعمل مع أجدادي في رجال ألمع، وتزوج من أمي، وبعد أن حملت أمي في شقيقي وشقيقي المتوفاة، اختلف جدي لأمي مع والدي حول هويته، باعتباره ليس من قبيلة قيس الألمعية وإنما من قبيلة قيس الحدودية، فرفض جدي استمرار والدتي معه لعدم قناعته به كزوج، وطرده وأخذ أمي من مستشفى أبها، وغابت عنا منذ ذلك الوقت حتى بلغنا خبر وفاتها مكلومة من فراقنا وسنوات الحرمان التي قضتها بعيدة عنا.
أعاني الأمرين
وتضيف صالحة: غادر والدي تلك القرية ونحن أطفال قبل ما يقارب الأربعين عاماً، وقدم بنا إلى هذه القرية وعمل مع أهلها وأعطوه هذه الغرفة ليستقر فيها وبقينا نحن معه، وأنا أقوم على خدمته وخدمة أخي الذي أصيب باختلال عقلي منذ ولادته ولا يعلم بمن حوله منذ ذلك الوقت وحتى يومنا هذا، ومضت السنوات وأنا أعاني الأمرين؛ محرومة من أمي وأعمل على خدمة المنزل كاملاً، ولا أجد من يوجهني ويعمل على تربيته كأنثى، ولكن الحمد لله الذي حفظني حتى هذا الوقت الذي أجد فيه من ينقل معاناتي كاملة.
وأضافت: أصيب والدي بمرض عضال وزادت المسؤولية والحمل على ظهري، فبدل أن أرعى مريضاً واحداً أصبحت أرعى مريضين في غرفة ضيقة لا تجد مكاناً للجلوس فيها.

زواج بدون أوراق
وتقول صالحة: في أيام والدي الأخيرة طلب من أحد أقاربنا القدوم إليه، وهو من اليمن، وعندما وصل أخبره أنه لن يمكث طويلاً وأنني وشقيقي في ذمته يرعانا ويعتني بنا، ولكن هذا القريب الذي أصبح زوجي فيما بعد طلب من والدي أن يتزوجني لكي يستقر معنا ويبقى بجوارِي أنا وعلي، ووافق والدي على طلبه، وأتم والدي نكاحنا بدون أي أوراق ثبوتية للزواج؛ لأننا من الأساس لا نملك أوراقاً تفصح عن هويتنا، هل هي سعودية أم يمنية؟ فنحن لا نعرف أحداً هنا ولا نعرف أحداً هناك، ومأساتنا لن يجد لها حلاً إلا أمير منطقة عسير فيصل بن خالد.
لا نعلم هويتنا

واصلت صالحة سرد قصتها وقالت: الزوج الذي وهبني والدي له يعيش يومه للبحث عن قوتنا ويأتي في المساء للنوم معنا وحمايتنا من ظلام الليل وما يعتريه من مخاطر قد تحيط بنا.
«الشرق» سألتها ما إذا كانت قد حاولت البحث عن ذويها للوصول لهم، فقالت: والدي لم يخبرنا عن شيء، ولم أذهب لقريته منذ خرجت إلى الدنيا ولا أعلم هل هي سعودية أم يمنية، عشنا حياتنا هنا في رجال ألمع ولم نكن نعلم أن هذا المصير المأساوي ينتظرنا.
وذكرت صالحة أن مجرد الحصول على علاج أو دعم أو إعانة أصبحت محرومة منها؛ لأنها لا تملك أي إثبات يسهل لها معرفة حقيقة أمرها الذي بات سراً غامضاً لم يكشف بين والدها وأجدادها لأمرها.
رفض التصوير

وتضيف صالحة أن شقيقها بسبب عدم رؤيته للبشر منذ سنوات طويلة، أصبح يتهيج إذا رأى شخصاً غريباً ويبدأ في الصراخ لمجرد أن أغادر من أمامه ويصدر صيحات غير مفهومة؛ لأنه أبكم ولا يعلم عن أي شيء.
«الشرق» ذهبت إلى عليّ في سريره الحديدي الذي منحه له أحد فاعلي الخير ورفض أن يكشف وجهه لعدسة «الشرق» إلا بحيلة من شقيقته لكي تظهر صورته أمام عدسة الكاميرا، مبدئاً رفضه التام وخوفه من المحيطين به.
وعلفت صالحة على حال شقيقها قائلة: بقيت السلة البلاستيكية التي يلعب بها وبها علب الصابون الفارغة هي أعلى ما يملك شقيقي بعد أن رمانا القدر في فضاء مجهول.
نائب قرية الدهلة

«الشرق» اتصلت بنائب قرية الدهلة «العمدة» ناصر إبراهيم الذي أكد عبر حديثه، أن الفتاة وشقيقها قد أمضيا زمناً طويلاً في القرية ولا يعلم كم هو بالتحديد، قد يكون عشر سنوات أو تزيد، مضيفاً أن والدهما يماني وأصيب بالعمى وتوفي، وتزوجت الفتاة ابن عم لها مقيماً بشكل نظامي، ولكن القضية التي لم تجد حلاً هي أن زوج الفتاة رجل مسن، ولم يكن يرغب في الزواج منها، ولكن الظروف أجبرته لرعايتها وشقيقها فاضطر إلى الزواج منها لكي يوجد معهما بشكل دائم.

أخوالهم سعوديون
وأضاف النائب: هما لا يعرفان لهما أهلاً في السعودية ولا في اليمن، ولهما أخوال أشقاء أمهما سعوديون في مركز مربة، وحسب ما وصلني من أخبار أن خالهما مستعد لكفالتهم إذا تم إنهاء إجراءاتهما النظامية، ولو عن طريق أن يكونا مقيمين يخضعان لنظام الكفالة، ولكن الولد علي المختل عقلياً يحتاج لرعاية طبية في أحد المستشفيات التي تهتم بمرضى الأمراض العقلية.

وطالب نائب الدهلة بأن يسلط الضوء على هذه المعاناة التي لا ترضي أحداً؛ حتى لا تبقى بهذا الوضع، وأن يتبرع لهما أحد الموسرين بمنزل ويتم علاج الشاب وتصحيح وضعهما ويتم إنهاء إجراءات الكفالة من أحد أهل الخير.

السهلولي.. حرص على تعليم أبنائه وأحفاده رغم»

صعوبة معيشتهم فوق قمم الجبال

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 16 ربيع الاول 1434 هـ - 28 يناير 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/28/694141>

جازان - عبدالله البارقي

له من الأبناء 23 استأجر لهم معلماً وخصّص له راتباً وسكناً
أصرّ سلمان قاسم السهلولي، من سكان جبل قرنة الصهاليل، على تعليم أبنائه القراءة والكتابة وحفظ القرآن وبعض الحساب، في فترة وجيزة لم تتجاوز العامين، رغم ضعف حاله المادي، وعيشه فوق قمم الجبال، حرصاً منه على أن لا يكونوا جهلاء، حيث استأجر معلماً ليعلّمهم، وقد دفع له مقابل ماديّاً من مبلغ الضمان الاجتماعي الذي يتقاضاه، وكذلك خصص له مسكناً، خشية أن يمل وعورة الطريق.

أبنائي وأحفادي

يقول السهلولي «وُلدنا ونشأنا فوق الجبال، وحُكم علينا أن نعيش هكذا دون خدمات، فقست الدنيا علينا في الحصول على لقمة العيش، ولدي من الأبناء 11، بالإضافة إلى أحفادي البالغ عددهم 12، أكبرهم تجاوزوا الخامسة والعشرين من عمره، والأصغر يبلغ ست سنوات، حرصت على تعليمهم جميعاً، لأن العلم نور، فدرستهم على حسابي الخاص لعام، بعدها صدرت موافقة وزارة التربية والتعليم بتعليم أبنائي، وذلك بعد مطالباتي الكثيرة، حيث خصصت لهم معلماً يعلمهم وأبناء الجيران لمدة عام، وأعطوا شهادات على القراءة والكتابة، كما أن أحد أبنائي اجتهد وتعلم اللغة الإنجليزية من خلال القنوات الفضائية، ومنهم من يعشق كتابة الشعر والقصص، ولم أستطع الانتقال بأبنائي إلى المدن، خوفاً من أن يبقى والداي وحدهما، فهما كبيران في السن ويعانيان من الأمراض».

وعورة الطريق

ويبين السهلولي أنه عقد آمالاً كبيرة قبل 22 عاماً لتعليم أبنائه، في مدرسة ابتدائية افتتحت قديماً فوق الجبل، إلا أن تلك الآمال ماتت بعد إغلاقها، لرفض أغلب المعلمين العمل فيها بسبب وعورة الطريق، ويستدرك مبتسماً «عندما أخبرونا عن افتتاح المدرسة، كنا نحمل الكراسي والطاولات على أكتافنا من بطون الأودية ونصعد بها إلى قمة الجبل، ولكننا فوجئنا بتذمر المعلمين من موقع المدرسة، فجمعنا مبلغاً مالياً وصل إلى قرابة 120 ألف ريال، لتعبيد الطريق وشقه، كي تتمكن السيارات من الوصول للمدرسة، التي عمل فيها معلمون من جنسيات عربية، وبعد بضعة أشهر فوجئ ساكنو جبل قرنة الصهاليل بقرار إغلاق المدرسة من قبل وزارة المعارف سابقاً، وتبع ذلك وصول سيارة لحمل المكاتب والكراسي والطاولات، فقرر بعض أهالي الجبل الهجرة إلى المدن، ومنهم من وجد وظائف جيدة حسنت من معيشتهم، وبقيت أنا وكثير مثلي على الجبل، حتى منحنا الضمان الاجتماعي مساعدات مادية».

منحته راتباً

وأضاف السهلولي «قررت تعليم أبنائي، فبحثت عن معلم لهم، إلا أنني لم أجد غير شاب يحمل شهادة الكفاءة، ويسكن في أحد الأودية، حيث يبعد عنا حوالي ثلاثين كيلومتراً، فمنحته راتباً يبلغ 1500 ريال من خلال ما أتقاضاه من الضمان الاجتماعي، الذي لم يتجاوز 2800 ريال، وقد خصصت ما تبقى من المبلغ مصاريف لأسرتي، وكنت أخاف أن يمل المعلم من وعورة الطريق، فأمنت له سكناً، ودفعت له قيمة المواصلات نهاية كل أسبوع، ليتمكن من زيارة أسرته، فاستمر الشاب يعلم أبنائي قرابة العام، وبدوري كنت أزور المدارس في المدن القريبة، لأحصل على المناهج الدراسية للصفوف الأولية، وقد خصصت جائزة لمن يحفظ من أبنائي جزءاً من القرآن، عبارة عن رحلة لمكة المكرمة لأداء العمرة».

وأكد الصهلولي أن حبه للتعليم دفعه إلى اصطحاب أبناء جيرانه للتعليم مع أبنائه، وقام بشراء السيورات والأقلام لهم جميعاً». وأضاف «أكبر أبنائي مازال بلا عمل، وليست لديه شهادة دراسية، ولي من الفتيات ست»، ونظر الصهلولي إلى أبنائه وأردف قائلاً «أتعجب ممن يقول بأن الأمية انتهت من المملكة! فليأت القائل إلى جبال الصهاليل ليرى حال سكانها».



ظروفهم صعبة.. ولا يحملون الهوية الوطنية رغم وثائقهم الرسمية

42 سعودي محرومون من التعليم والزواج والعمل.. ويدفنون موتاهم بالصحراء

المصدر: جريدة سبق الاثنين 16 ربيع الأول 1434 هـ - 28 يناير 2013 م

<http://sabq.org/Cwvfde>

شقران الرشيدى- سبق- الرياض:

يعاني 42 من المواطنين السعوديين من أبناء هذا الوطن شمال المملكة حياة صعبة وظروفاً معيشية قاسية مع أطفالهم ونسائهم؛ لأنهم لا يحملون الهوية الوطنية رغم عديد الوثائق الرسمية التي يملكونها، والتي تؤكد أحقيتهم بالجنسية السعودية؛ فحياتهم عبارة عن التنقل في الصحراء والترحال خلف "إبلهم" طلباً للرعي والرزق الحلال مما أساهم استخراجه الهوية الوطنية كباقي أقربائهم المواطنين الآخرين.

"سبق" اهتمت بهذه الحالة الغريبة لـ 42 مواطناً لا يحملون الصفة الرسمية، وتعرّفت على ظروفهم الصعبة ومعاناتهم اليومية المتواصلة، حيث يقول المواطن صالح الأشجعي العنزي: "تبقى من قبيلتنا 42 اسماً يطالبون بالمساواة بأشقائهم وأقاربهم الذين حصلوا على الهوية الوطنية، ومعاناتنا لا يعلمها إلا الله ومن عاش همومنا ومشكلاتنا عن قرب حيث إن أهلنا وأبائنا من قبل كانوا من البدو الرحل، و"عيشتهم" على البساطة، ولم يكونوا يعلمون بأهمية طلب وتسجيل أوراق الهوية الوطنية لأنهم لا يعرفون القراءة والكتابة".

ويضيف: "تقدّمنا منذ 33 عاماً بطلب حفيظة النفوس في إمارة تبوك، ولدي إثبات على ذلك، والآن لنا أكثر من ثلاثة عقود ونحن نتجرّع الهموم؛ حيث إن لدي خمسة عشر من الأبناء منهم من أكمل الثانوية، لكنه بقي في المنزل دون إكمال الجامعة أو الوظيفة، بل حتى القطاع الخاص يطلبون السعودية ولا يقبلونهم، ووضعنا يا ولدي مؤسفاً جداً، وليس لدينا أي مصادر للدخل، بل حتى الضمان الاجتماعي عندما ذهبت إليهم طلبوا مني الهوية الوطنية".

وناشد المسؤولين بمراجعة معاملاتهم الموجودة منذ أكثر من 30 عاماً؛ فوالده وأجداده ولدوا ودُفِنوا في أرض المملكة الطاهرة، ولديه عريضة موقعة من مشايخ القبيلة تؤكد أنهم سعوديو الأصل والمنشأ، ولديهم أكثر من ألف توقيع من المواطنين في المنطقة.

وعن أبرز الصعوبات التي تواجه عائلته، قال: "تحدث الكثير من المواقف والمشكلات، فمرة تم توقيفي مع زوجتي في السوق من الهيئة وطلب إثباتي فقلت إنها زوجتي ولا يوجد لدي إثبات وعزّفتني أحدهم وانتهت المشكلة.

كذلك عندما يرزقني الله بمولود يتحوّل الفرح إلى معاناة لأنني مواطن بلا هوية وطنية ويتم تهمة من قبل الأحوال المدنية، أما التعليم فيسمح فقط بالمراحل الأولية، ويمنع أبناؤنا من دخول الجامعات بينما تفتح أبوابها للأجانب".

أما المواطن خالد الأشجعي العنزي، فيقول: "تعبنا من الانتظار الطويل، لوادي منذ عام 1401 هـ في إمارة تبوك معاملة لم تتجز حتى الآن، وثوفي والدي عام 1402 هـ بالقرية ودُفن فيها قبل أن يحصل على الجنسية، حيث كان من البادية الرحل".

وأوضح أنهم لا يعلمون مصيرهم ولا مصير أولادهم.. رغم أن زوجته سعودية وأخاه سعودي. من جانبه، يخشى المواطن محمد الأشجعي العنزي من أن معاناتهم لا تنتهي عند حياتهم التي رسم عليها الشقاء، بل تستمر حتى بعد موتهم حيث لا يسمح لهم بدفن موتاهم في مقابر المسلمين رغم أنهم مسلمون لأنهم لا يحملون إثباتاً رسمياً، ويتم دفنهم في الصحراء.

وقال: "أعول 13 فرداً من عائلتي، وأعتمد على الله ثم الجمعيات الخيرية ومحرومون من التعليم والعلاج والعمل". من جانبها، قالت ابنة أحدهم: "أنا فتاة في العشرينيات من عمري أنهيت دراستي الجامعية في كلية العلوم الصحية في محافظة القريات بتفوق، وطيلة فترة دراستي لم أحصل على أي مكافأة فيها مثل باقي زميلاتي بسبب عدم توافر سجل مدني لي؛ لأن أبي لا يحمل الجنسية السعودية، ومُنعت من دخول امتحان التخصصات الصحية بحجة السجل المدني غير المتوافر.. ومعاملتنا لم تنته بعد.. فماذا أفعل أقف مكتوفة اليدين، وأنا أرى مستقبل يضيع أمام عيني بسبب جهل والدي بضرورة التسجيل واستخراج البطاقة الوطنية ودقتر العائلة وهو رجل كبير في السن، علماً بأن عمي يحمل الجنسية السعودية، وكذلك أبناء عمومي". وتقول: "انتهى بي المطاف وأنا أرى زميلاتي قد باشرن وظائفهن ويمارسن عملهن على أكمل وجه، وأنا هنا أنتظر الفرص".



والدهم متقاعد ومنزلهم مستأجر.. وعليهم سداد 750 ألف ريال

الديون والإعاقات تفتك بعائلة تضم 30 فرداً بـ"إشبيليا"

الرياض

المصدر: جريدة سبق الاثنين 16 ربيع الأول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

<http://sabq.org/c0vfde>

عيسى الحربي- سبق- الرياض: تعاني عائلة تضم 30 فرداً من ديون تصل إلى 750 ألف ريال، إضافة إلى إصابة والدهم بمرض أفعده عن العمل، ويعاني الابن الأكبر من مرض في قدميه، في حين يحتاج الطفل الصغير لمتابعة حالته مع "متلازمة داون". وروى رب الأسرة لـ"سبق" حالة أسرته قائلاً: "أعمل في القطاع العسكري وتعرضت لحادث مروري أقعدني عن العمل، والآن أتقاضى مرتباً لا يتجاوز 2400 ريال، لا يفي بمتطلبات عائلتي المكونة من 30 فرداً، وأجبرتني الظروف المعيشية على الاستدانة لمواجهة مصاعب الحياة، والآن أتكبد 500 ألف ريال، كما أن ابني الصغير يعمل في شركة براتب زهيد، وأثقلت كاهله الديون، حيث ملزم بسداد 250 ألف ريال، وجميع المبلغ مسجل في أوراق ثبوتية". وأضاف: "لدي طفل يبلغ من العمر 7 سنوات، ويعاني من مرض (المنغوليا)، وبحاجة إلى علاج وتعليم". وبيّن الأب أن منزلهم مستأجر بمبلغ 25 ألف ريال، وأنهم مهددون بالطرد منه إلى الشارع في أي لحظة.



لحين الانتهاء من تنفيذ استثمارات وطنية تتجاوز 300 مليار ريال "المقاولون" يطالبون بتعليق قرار الـ 2400 ريال لـ 3 سنوات

المصدر: جريدة سبق الاثنين 16 ربيع الاول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

<http://sabq.org/c0vfde>

خالد علي- سبق- جدة:

طالبت لجنة المقاولات بالغرفة التجارية الصناعية بجدة، وزارة العمل، بتعليق قرار زيادة رخص العمالة الوافدة 2400 ريال لمدة ثلاث سنوات؛ بهدف الانتهاء من المشروعات القائمة حالياً، والتي تتجاوز تكلفتها 300 مليار ريال، وتمثل نقلة تنموية كبيرة في تاريخ المملكة، وتحتاج إلى تضافر جهود كل الجهات بما فيها وزارة العمل لإنجازها. وكشف رئيس لجنة المقاولات والخرسانة الجاهزة في غرفة جدة، وعضو اللجنة الوطنية للمقاولين، السيد عبدالله رضوان، أن لجنة المقاولات انتهت من وضع تصور لها الكامل وتوصياتها بشأن قرار الـ (2400) ريال، مفيداً أنه سيتم رفعها خلال أيام لوزارة العمل عبر مجلس إدارة غرفة جدة. وأوضح أن أهم التوصيات التي وضعت هي تعليق تطبيق هذه الرسوم على قطاع المقاولات لفترة لا تقل عن ثلاث سنوات، ولحين الانتهاء من تنفيذ المشاريع الحالية؛ لكي لا تتفاقم صعوبات تنفيذ المشاريع، وتسبب المزيد من التأخير والتعثر الذي لا يصب في مصلحة أحد. وأضاف: "قطاع المقاولات في الوقت الحاضر، وضمن الظروف الراهنة التي لا تخفى على الجميع، بحاجة ماسة إلى خطط وبرامج مركزة لتمكينه من مواكبة خطة التنمية العامة للدولة، والمتمثلة في توطيد الوظائف، ونرى أن ذلك يتم من خلال توجيه جميع ما يتم تحصيله من رسوم واستقطاعات مالية بكافة أنواعها من قطاع المقاولات إلى البرامج التي تخص مجاله فقط".



أكد أن بطالة مصلحة الإحصاءات تشمل الذكور والإناث نائب وزير العمل: معدل البطالة بين الذكور السعوديين الأقل على مدى 13 عاماً

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 17 ربيع الاول 1434 هـ - 29 يناير 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/01/29/article805576.html>

الرياض - الرياض

نفى نائب وزير العمل الدكتور مفرح الحقباني ما تناقلته بعض وسائل الإعلام عن وجود اختلاف بين ما صرح به وزير العمل عن معدلات البطالة في المملكة وما نشرته مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات، موضحاً أن مصلحة الإحصاءات هي المصدر الوحيد لقياس معدلات البطالة في المملكة.

واضاف أن ما ذكره وزير العمل من أن معدل البطالة للسعوديين الذكور انخفض ليصل إلى 6.1% لأول مرة منذ عام 1420 من واقع ما نشرته مصلحة الإحصاءات في مسح القوى العاملة الذي نفذته في شهر شعبان 1433، مؤكدا أن نسبة 12.2% التي ذكرها بعض المحللين صحيحة، وتمثل معدل البطالة للذكور والإناث السعوديين معاً من واقع مسح القوى العاملة الذي نفذته المصلحة في شهر صفر عام 1433.

وأوضح نائب وزير العمل أن معدلات البطالة للسعوديين بلغت 6.1% للذكور، وللإناث 35.7% وبهذا يكون الاجمالي 12.1%، بناءً على نتائج المسح الذي نفذته مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات في شعبان من العام الماضي وهو الأقل وفقاً لإحصائيات مصلحة الإحصاءات العامة على مدى 13 عاماً مضت. وأشار الحقباني إلى أن الزيادة في معدل بطالة الإناث يؤثر سلباً على معدل البطالة العام للسعوديين ما يستدعي المزيد من الجهود لدعم فرص عمل المرأة وزيادة مساهمتها في العملية الإنتاجية، موضحاً أن معدلات البطالة الإجمالية من قوى العمل للسعوديين وغير السعوديين بلغت 2.7% للذكور و 21.3% للإناث و 5.5% لإجمالي الذكور والإناث من السعوديين وغير السعوديين من خلال نتائج المسح المنفذ في شهر شعبان الماضي. وأكد أن معدلات البطالة الإجمالية للسعوديين وغير السعوديين تُستخدم لأغراض المقارنات الدولية وبعض الدراسات ذات العلاقة بسوق العمل وفق معايير وتصنيفات موحدة لجميع الدول، بينما تُستخدم معدلات البطالة للسعوديين لدراسة سوق العمل وإعداد الخطط الاقتصادية والاجتماعية والدراسات المتعلقة بالعمالة وعلاقتها مع جهات التعليم والتدريب. وأشار الحقباني إلى أن انخفاض معدلات البطالة بين السعوديين، ناتج عن ارتفاع ارقام التوظيف في منشآت القطاع الخاص بسبب تطبيق برامج نطاقات وحافز وطاقات وغيرها، مؤكداً سعي الوزارة إلى دعم المنشآت الصغيرة والمتوسطة في المناطق الأقل نمواً بهدف توظيف السعوديين وتخفيض معدلات البطالة في تلك المناطق.



أغوا شرط "الخبرة" في القطاع الخاص وتعويضه بالتدريب المنتهي بالتوظيف

مخرجات التعليم التقني والمهني.. العمل الشريف أفضل من حافز!

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 17 ربيع الأول 1434 هـ - 29 يناير 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/01/29/article805515.html>

إعداد عبداللطيف العتيبي - طلحة الأنصاري

تواجه مخرجات مؤسسة التعليم التقني والمهني تحديات كبيرة في سوق العمل، وتحديدًا مع شح الوظائف في القطاعين العام والخاص، واستمرار ثقافة «العييب الاجتماعي» نحو ممارسة الأعمال المهنية، وتدني الرواتب، إلى جانب منافسة العمالة الوافدة للخريجين العاملين في ورشهم ومحالهم الخاصة، وتزايد الخريجين من التخصصات غير المهنية في الجامعات، وأظهرت إحصاءات إعانة العمل «حافز» أن 16% من خريجي «المؤسسة» مشتركون في البرنامج معظمهم حديثو التخرج، وهو ما يترك أكثر من علامة استفهام حول خطط التدريب، وبرامج التأهيل، ومستوى المخرجات، والشرائط، كذلك عن مدى إمكانية إلغاء شرط «الخبرة» في القطاع الخاص وتعويضه بالتدريب المنتهي بالتوظيف، وتعزيز فرص «العمل الحر» من خلال دعم صناديق وبرامج التمويل لدعم مشروعات الشباب.

ويبقى توجيه الخريجين من أن «العمل الشريف» أفضل من انتظار إعانة «حافز»، والعمل من الصفر دليل على النجاح، وكسب الرزق مستقبلاً، كما أن المعرفة من دون مهارة لا تكفي لتلبية حاجة السوق مهنيًا.

«ندوة الثلاثاء» تناقش هذا الأسبوع مخرجات التعليم التقني والمهني والتحديات التي تواجه الخريجين.

شراقات إستراتيجية

في البداية قال "د. داغستاني" إن الدولة أنفقت خلال سنوات طويلة مليارات الريالات على المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، حيث أسهمت المؤسسة - رغم ما قد نجده نحوها من ملاحظات - في تخريج أعداد كبيرة من الشباب، واتجهت في الآونة الأخيرة على بناء شراقات إستراتيجية مع بعض الشركات الكبيرة؛ في محاولة منها لربط التعليم والتدريب بالعمل والتوظيف، ويبدو أن هذا الربط كان أحد العوامل المهمة التي حدثت من الإفادة الحقيقية من مخرجات هذا القطاع!.

وأضاف أن خيار التصنيع يحتل الأولوية في مسيرة التنمية ومستقبل الاقتصاد، كما يعد خيار الشراقات الإستراتيجية فاعلاً تنموياً إذا ما استمر القطاع الصناعي معتمداً على العمالة الوافدة، معتبراً أن مشكلة القطاع الصناعي تكمن في جانب عمل وتوظيف مخرجات التعليم، مبيّناً أن إيجاد الحلول لذلك مهمة لا يجب أن تنأى بالمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني وحدها، بل يجب وضع إستراتيجية ورؤى مع الجهات المعنية بهذا الملف ومنها وزارة العمل.

معوقات أمام الخريجين

وكشف "د. المباركي" عن المعوقات التي تواجه مخرجات التدريب التقني والمهني، ومنها: (أولاً) الجذور الاجتماعية التي تشكل عائقاً أمام الخريجين للعمل في المهن البسيطة والفنية، حيث لا تزال - رغم التغير الإيجابي خلال السنوات العشر الماضية - ثقافة "العيب الاجتماعي" مسيطرة على أذهان المجتمع، وتحديدًا فئات الشباب منه، و(ثانيًا) زيادة عدد السكان بشكل كبير جداً، حيث أظهرت الأرقام تزايد أعداد القبول في هذا القطاع، والرغبة في العمل، وهو ما ترك الطلب أكثر من العرض في السوق، وأصبح هناك قوائم انتظار وبطالة من حديثي التخرج، و(ثالثاً) تزايد عدد العمالة الوافدة؛ نتيجة مساهمة ثقافة استهلاكها من عدة عقود - وتحديدًا مع بداية الخطة التنموية الأولى والثانية -، حيث لا تزال نعتمد على العامل الوافد لإنجاز العمل في المهن البسيطة التي أمتنع المجتمع عن مزاولتها، وبقيت هذه الثقافة موجودة إلى اليوم - رغم الفارق في التطبيق -، حيث لم نكتف فقط باستقدام تلك العمالة، وإنما صَدَرْنَا هذه الثقافة إلى القطاع الخاص، وأصبح يستقدم العمالة المهنية والتقنية - على مدى عقود - ليس للبناء ولكن استغلالاً للطرف الاجتماعي الذي يمنع الانخراط في تلك المهن، وحين أراد الشباب العودة اليوم إلى السوق لممارسة المهنة وجدوا أن هناك أعداداً كبيرة من الوافدين تنافسهم، وربما تتفوق عليهم في الخبرة، والتجربة، وفن التعامل مع ظروف السوق، وقلة الأجر أيضاً، و(رابعاً) مزاحمة التخصصات غير المهنية للمهنيين في السوق، أو التخصصات المهنية التي تمنح البكالوريوس بدلاً عن الدبلوم أو الثانوية، وهو ما ألقت إليه مؤسسة التعليم التقني والمهني مؤخراً.

اتجاهات السوق

وبيّن "د. العمرو" أن التحديث والتطوير المستمر عنصر ضروري في العملية التعليمية والتدريبية عموماً ويضمن حيويتها ومواكبتها للمتطلبات والمستجدات، ولكن في مجال التدريب التقني والمهني يكتسب تطوير وتحديث المناهج والبرامج والآليات أهمية مضاعفة؛ بسبب خصوصية هذا النوع من التدريب وارتباطه المباشر بالتطور السريع في التقنية وأساليب العمل والتشغيل، مشيراً إلى أن المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني مدركة لأهمية تطوير المناهج والخطط التدريبية في معاهدها وكلياتها المتخصصة، وضرورة مواكبتها مع الاحتياجات الحقيقية للتنمية الاقتصادية ومتطلبات سوق العمل المحلية، ولذلك حرصت على مراجعة وتقويم مناهجها وتفتيحها على ضوء التجارب المتراكمة والخبرات المكتسبة عبر التعاون مع مؤسسات التدريب المهني في الدول المتقدمة، من خلال استقرار اتجاهات السوق المحلية واستطلاع آراء أصحاب العمل في القطاع الخاص على وجه الخصوص لتحديد نوعية المهارات والتخصصات التي يحتاج إليها السوق.

تقويم المخرجات

وبيّن "د. عبد الجبار" أن تقويم مخرجات التعلم التقني والمهني يتطلب وجود جهة محايدة تعمل على عمليات مراجعة وفقاً لمعايير متفق عليها مسبقاً، مبيّناً أن التقويم يستند إلى قرائن وشواهد متنوعة تشمل استطلاعات آراء المستفيدين وذوي العلاقة سواء كانوا طلبة أو خريجين أو جهات توظيف، موضعاً أنه لم تتم حتى الآن أية عمليات رسمية يمكن الإعتداد بنتائجها لتقويم مخرجات منظومة التعليم الفني والتدريب المهني في المملكة، لافتاً إلى أن الجهد الأكبر في عمليات تقويم مخرجات التعلم يقع على عاتق المؤسسة التعليمية أو التدريبية الخاضعة للتقويم، حيث يتعين على المؤسسة إنشاء وتفعيل وحدة جودة تسند إليها عدة مهام من ضمنها إعداد وتحليل بيانات الأداء.

جودة المخرجات

وعلق "د. القحطاني" معتبراً أن الجودة مطلب رئيس في كليات التقنية وغيرها من مخرجات التعليم العالي، بالإضافة إلى أن هناك مؤسسات اعتماد عالمية معنية بالاعتماد المؤسسي والاعتماد البرامجي، والمؤسسة العامة للتدريب التقني

والمهني قد أوضحت التعاون بينها وبين هذه الجهات لحصول كليات التقنية للبنين والبنات على الإعتماد المؤسسي والتدريبي المطلوب، مبيّناً أنّ كليات التقنية من حيث وجودها في منظومة التعليم والتدريب أمر في غاية الأهمية؛ كون مخرجاتها موجهة للوظائف المتوسطة التي يستند عليها سوق العمل في القطاع الخاص بالذات، وتعد المحور المهم في تغذية سوق العمل بالمخرجات المطلوبة في عدد كبير من التخصصات، موضحاً أنّ أنسب الطرق لمعرفة وضع الكليات وكيف يكون الوضع المستقبلي للخريجين بزيارتها، حيث إنّ من الصعب الحكم على مخرجات الكليات دون معرفة كاملة بوضع كليات التقنية، مشيراً إلى أنّ مجلس الشورى من خلال لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي يتابع منذ سنوات جهود المؤسسة وما تحتاجه من دعم حتى تحقق رسالتها التدريبية والمهنية على المستوى الوطني.

ملف التوظيف

ورأى "د. داغستاني" أن الخلل هو أنّ ما يتم من إجراءات تخص الاقتصاد الكلي لا يتم التنسيق بشأنها بين الجهات المعنية وتعمل كل جهة على انفراد، خاصة وزارة العمل التي يفترض أن تدرس مثل هذه الملفات التي يمكن أن تحدث تغييراً حقيقياً في ملف التوظيف والعمالة في القطاع الصناعي بشكل خاص، حيث يمكن أن ترفد المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني قطاع المنشآت الصغيرة بخريجها لدعم العمل في هذا القطاع الذي تسيطر عليه العمالة الوافدة في الوقت الذي يعد مصدراً مربحاً للدخل، مشدداً على ضرورة الاتفاق في التخطيط الاستراتيجي، مبيّناً أنّ الشباب السعودي قادر على العمل في مختلف الأنشطة إذا توفر المناخ والبيئة العملية المناسبة، وهذا ممكن إذا وضعت استراتيجية فاعلة لدعم هذا النشاط، خاصة في العقود الحكومية مع الشركات المتخصصة، مطالباً بربط العقود والقروض الحكومية للشركات الكبيرة بتدريب وتأهيل وتوظيف السعوديين.

وأوضح "د. المبارك" أن القطاع الحكومي متضخم وظيفياً، ومتشعب بنسبة (98%) من السعوديين، ويبقى الدور الأكبر مناصراً بالقطاع الخاص، مشيداً ببرامج التوظيف التي أوجدت فرصاً حقيقية أمام الشباب والراغب في العمل.

أجور الفنيين

واعتبر "د. عبد الجبار" أنّ معدل توظيف الخريجين أحد مؤشرات ودلائل جودة مخرجات التعلم، إلا أنّه ليس المعيار الأوحد، منبهاً إلى أنّ التدني في معدلات توظيف الخريجين يمكن أن يعزى أحياناً إلى أسباب لا علاقة لها بالجودة، ومن أهم هذه الأسباب انخفاض أجور الفنيين في الدول المجاورة والدول الآسيوية على وجه الخصوص؛ مما يؤدي إلى تفضيل المستثمر للعامل الوافد على العامل السعودي، مبيّناً أنّ ذلك يتسبب في انعدام الدافعية لدى السعوديين للاستمرار أو التفاني في العمل في حالة قبولهم بالأجور التي يقبل بها الوافدون.

المرصد الوطني

وعن ما يشاع أنّ أغلب خريجي كليات التقنية بلا عمل بالرغم حاجة السوق للمهنيين علق "د. العمرو" موضحاً أنّ احتياج مشروعات التنمية في المملكة كبير جداً، وبمستوى لا يمكن للمؤسسة في ظل إمكاناتها أن تغطي كامل الاحتياج، ليظهر الفني السعودي أمام الناس في كل مستويات المهنة، مشيراً إلى أنّ متابعة الخريجين لم تعد متروكة للاجتهاد، فقد أسست وزارة العمل وشركاؤها في صندوق تنمية الموارد البشرية "المرصد الوطني" للقوى العاملة الذي تم تغذيته بجميع بيانات خريجي الكليات التقنية بالمؤسسة للسنوات الخمس الماضية، ويمكن من خلال المرصد تتبع جميع البيانات الوظيفية للخريجين ومن ذلك تاريخ التوظيف، ومقدار أول راتب حصل عليه، والراتب الحالي، وبُعد مقر الوظيفة عن مقر السكن. وأشار إلى أنّ مبادرة تأسيس المرصد جاءت استجابة لمتطلبات المرحلة الحالية والمساهمة في تعزيز مصادر المعلومات الأساسية للتخطيط للقوى العاملة، مبيّناً أنّه تم ربط بيانات الخريجين بقواعد بيانات أساسية مثل؛ قواعد بيانات وزارة الخدمة المدنية، والمركز الوطني للمعلومات بوزارة الداخلية، ووزارة العمل، والتأمينات الاجتماعية، لافتاً إلى أنّه تم تتبع الخريجين خلال السنوات الخمس الماضية من خلال المرصد الوطني للقوى العاملة، الذي أظهرت بياناته أنّ خريجي الكليات التقنية كان عددهم قريباً من (100) ألف خريج، وحصل غالبيتهم العظمى على وظائف في القطاع العام أو الخاص، أو عملوا على تأسيس منشآتهم الخاصة، أو أنهم يكملون دراستهم الجامعية في برنامج خادم الحرمين الشريفين لإعداد المدربين التقنيين للابتعاث الخارجي، أو في كلية المدربين التقنيين، كما أظهرت الإحصاءات أنّ (16%) فقط منهم يحصلون على إعانة الباحثين عن عمل في برنامج "حافز" -وأغلبهم متخرجون حديثاً-.

إعانة "حافز"

وعلق "د. المبارك" أن المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني لا تتحمل وحدها مسؤولية تسجيل الخريجين في برنامج الإعانة "حافز"، موضحاً أنّ الخريجين أنفسهم يتحملون المسؤولية أيضاً، وتحديدًا حينما يكون تفضيل انتظار العمل

الحكومي على العمل في القطاع الخاص؛ خوفاً من "العيب الاجتماعي"، إلى جانب -وهذا احتمال لم يثبت علمياً- أن بعض الخريجين يفضل الإعانة على العمل برمته خاصاً أو عاماً، وهو ما يعرف بالسبب الشخصي. صعوبة المنافسة

ولفت "د.القحطاني" إلى ما أظهرته الإحصاءات؛ أن نسبة العاطلين من خريجي الكليات محدود جداً، فالمرصد الوطني للقوى العاملة الذي رصد مخرجات كليات التقنية لخمس سنوات أظهر في الحقيقة عكس الانطباع عند البعض حول مخرجات الكليات؛ بأن معظمهم في وظائف أو أعمال خاصة بهم، مشيراً إلى أن المشكلة الحقيقية ليست في ضعف مخرجات أو جودتها، وإنما لأن المنافسة أمام الشاب السعودي صعبة جداً خاصة في الوظائف المتوسطة؛ لوجود عمالة وافدة تسيطر عليها منذ مدة من الزمن، إلى جانب العائد المادي من تلك الوظائف، وطبيعة الدوام اليومي التي لا تتوافق كثيراً مع رغبات وطموح الشباب السعودي. تجارب الدول

ونوه "د.القحطاني" بأن مجال التدريب التقني والمهني في المملكة يعد مجالاً مهماً بالإضافة إلى مجال التعليم العام والتعليم العالي الأكاديمي، وكل مسار له أهدافه ورسائله الوطنية، وعلى وجه الخصوص كليات التقنية، فإن لها أهمية خاصة كما هو الحال في الكثير من دول العالم التي برزت في التدريب المهني والتطبيقي مثل ألمانيا، والبرازيل، وأستراليا، وغيرها، مشدداً على أهمية الاستفادة القصوى من تجارب هذه الدول في عدة مجالات كالجودة، وبناء البرامج التدريبية، وإعداد المدربين، والشرائط مع القطاع الخاص.

المعايير المهنية الوطنية وعلق "د.العمر" مبيّناً أن الجهد المتواصل مكن المؤسسة من إثراء العملية والتدريبية في وحداتها بشكل تصاعدي، لكن ذلك لم يكن بديلاً عن وقفة مراجعة شاملة؛ لإحداث نقلة نوعية في البرامج والمناهج الدراسية في الكليات التقنية والمعاهد المهنية بعد حوالي (30) عاماً من مسيرة التدريب التقني والمهني، وهي فترة كافية لإعادة تقويم هذه البرامج والمناهج، بما يتناسب مع التغيرات الجذرية التي طرأت على مفاهيم هذا النوع من التدريب، وطرقه، ووسائله، وأهدافه الاستراتيجية.

وأضاف "د.العمر" أنه تم تكوين لجنة إشرافية لتطوير وبناء المعايير المهنية الوطنية بالمملكة، مشكلة من مختصين من قطاعات الأعمال ويرأسها كذلك القطاع الخاص، ويشارك في دعم اللجنة الإشرافية فريق ألماني متخصص يزد عن (15) خبيراً في المجالات التقنية والمهنية؛ مما يدل على أن مسألة ارتباط المناهج التدريبية بالاحتياجات الفعلية لسوق العمل تعتبر قضية محسومة لجميع البرامج التدريبية، حيث إن جميع الوحدات التدريبية التي تطرحها المؤسسة ترتبط بشكل وثيق بمهمة أو أكثر من المهام المحددة في المعايير المهنية الوطنية التي حددها سوق العمل. مشكلة التباين

وأكد "د.عبدالجبار" على أن التعليم التعاوني يُعدّ من أهم الأساليب التعليمية التي يمكن أن تساهم في اتساق مخرجات التعلم مع احتياجات سوق العمل، ويتيح التعليم التعاوني من خلال الإحتكاك الميداني فرصة ممتازة للمتدرب للتعرف على بيئة العمل، كما يهيئ ذلك لجهة العمل فرصة للتعرف على قدرات المتدرب قبل الارتباط معه بعقد توظيف، مضيفاً أنه لضمان اتساق مخرجات التعليم الفني مع احتياجات سوق العمل ينبغي أن يشارك قطاع الصناعة في توصيف الكفاءات المرتقب إكسابها للخريجين، لذلك يتعين أن يشارك في صياغة تلك المخرجات خبراء من الصناعة والجهات الخدمية ذات العلاقة، أو الهيئات المتخصصة المعنية بالتطوير المهني أو منح تصاريح الممارسة المهنية في المجالات المعنية، وهذا يستوجب أن تكون لدى المؤسسات التعليمية آليات لتحديد مخرجات التعلم الكفايات بالتشاور مع الجهات ذات العلاقة، وأن يقرن بتوصيف الكفايات تحديد استراتيجيات التعليم والتدريب اللازمة لضمان إكساب الطلبة للمخرجات المستهدفة، كما يتوجب أن يتم توثيق استراتيجيات التقويم اللازمة للتحقق من اكتساب الطلبة لتلك الكفايات.

واقترح أن يتم تطوير برامج التعليم والتدريب التقني والمهني بالمشاركة مع القطاعات الصناعية والخدمية؛ من أجل التوصل إلى اتفاق مسبق وتوصيف محدد لمخرجات التعلم وفقاً لمتطلبات الممارسة المهنية، موضحاً أن مشكلة التباين بين أجور الفنيين الوافدين والوطنيين ينبغي أن تتم دراستها من قبل الجهات ذات العلاقة، للتوصل إلى حلول مناسبة، حتى لو استدعى الأمر أن تتحمل الدولة الفروقات في الأجور حتى يتلاشى التباين، بحكم اكتساب الفني السعودي للخبرات اللازمة لاستحقاق الأجر الذي يهيئ له ظروفًا معيشية مناسبة بدون دعم حكومي.

حلول للتطوير

واقترح "د.المباركي" جملة من الحلول لتطوير وتأهيل وتوظيف خريجي المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، ومن ذلك تسويق المخرجات على أساس المعرفة والمهارة معاً، مستشهداً ببرنامج طموح يطبق في جامعة الإمام عن (مواصفات خريج الجامعة)، الذي يعتمد على المهارة كأساس للتخرج.

وقال من الحلول أيضاً دعم برامج وصناديق تمويل العمل الحر لدى الشباب، وتكثيف هذا الجانب، مؤكداً على أن هذا الحل يضيف إلى دورة إنتاج العمل في المملكة من حيث خلق فرص العمل للخريجين مستقبلاً، كذلك من الحلول طويلة المدى التوعية بتأصيل ثقافة (العمل الشريف) بين الجنسين في المجتمع، من خلال النظرة إلى العمل المهني كمصدر دخل وليس عيباً، إلى جانب استثناء الخبرة من شروط القطاع الخاص أثناء التوظيف، ويكون عوضاً عنها (التدريب على رأس العمل) لمدة معينة وبراتب مقطوع، ثم يتم التوقيع النهائي للعقد. معرض جنيف الدولي شاهد على الإبداع..

حققت المملكة ممثلة في المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني أربع ميداليات في معرض جنيف الدولي الأربعين للاختراعات، منها ثلاث ميداليات فضية، وميدالية برونزية لجميع الابتكارات التي شاركت بها في المعرض، عن طريق أربعة متدربين من الكليات التقنية والمعاهد الصناعية الثانوية، وتنافس في المعرض أكثر من (46) دولة بواقع (1000) ابتكار، في (22) مجالاً يغطيها المعرض، وكانت مشاركة المؤسسة في ثلاثة مجالات، وتم تحكيم هذه الابتكارات من قبل (85) محكماً عالمياً من دول متعددة، وكانت جميع الابتكارات التي شاركت بها المؤسسة في المعرض من المراكز المتقدمة وفقاً لنتائج مسابقة الابتكارات التي تنظمها المؤسسة العامة بشكل سنوي.

وقال "زياد بن إبراهيم الصايغ" -مدير عام خدمات المتدربين بالمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني- إن المراكز المتقدمة التي حققتها المؤسسة العامة في المسابقة هي إمتداد للنجاحات السابقة في معارض اختراعات دولية مختلفة مثل معرض (ITEX11) في "ماليزيا" ومعرض (إينا) في "ألمانيا"، في ظل الدعم اللامحدود من معالي محافظ المؤسسة د.علي بن ناصر الغفيص، والتوجيهات المباشرة من نائب المحافظ للتدريب د.حمد بن عقلا العقلا بالمشاركة في مثل هذه التظاهرات العالمية ورفع اسم وعلم المملكة عالياً في شتى المحافل الدولية.

وأضاف أن تنظيم المسابقات محلياً والاشتراك في المنظمة عالمياً يشجع المسابقات العقول الشابة على مواصلة نهج التفكير العلمي، كوسيلة لمواجهة التحديات، ومقارعة الدول المتقدمة، لرفع اسم المملكة عالياً، لافتاً إلى أن اهتمام المؤسسة بالمبادرات العلمية والتكنولوجية يجعل وحداتها التدريبية حواضن للتطوير والإبداع، وتدفع باتجاه تنمية مهارات البحث العلمي، والتفكير التحليلي، والعمل الجماعي، حيث إن الهدف الذي تسعى المؤسسة إليه يتمثل في نشر ثقافة الإبداع، وتأهيل وتحفيز المتدربين ليكونوا مبدعين في حياتهم التدريبية والعملية، من خلال إكسابهم المهارات التطبيقية في المجالات التخصصية المختلفة، وتوفير بيئة تنافسية تهدف إلى بناء وتعزيز الثقة في النفس، وتنمية مهارات التعاون مع فريق العمل الواحد، والمساهمة في نهضة الوطن في مجال الذكاء الاصطناعي.

شاركت المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني بجناح في معرض "لقاءات" الثاني لتوطين الوظائف بجدة، الذي نظمه صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف" ووزارة العمل، وتم من خلال الجناح التعريف بدور المؤسسة وأهدافها، والوحدات التدريبية التابعة لها، وكذلك التخصصات التي تدرب عليها، كما تضمنت فعاليات الجناح العمل على توفير فرص تعاون مع الشركات والمؤسسات المتواجدة بالمعرض؛ من أجل التنسيق الوظيفي لمخرجات المؤسسة في القطاع الخاص.

وقال "د.فهد بن سليمان الدهيش" -مدير عام الشراكات الإستراتيجية في المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني- أن المؤسسة تدرب وتؤهل شباب وشابات الوطن على كافة التخصصات التقنية والمهنية لتتم الاستفادة منهم كقوى وطنية ماهرة ومدرية، والمساهمة مع سوق العمل جنباً إلى جنب مع خريجها، وذلك لإيجاد فرص عمل تستوعب خريجي المؤسسة الذين تم تدريبهم وفق أعلى المعايير المهنية، وفي جميع التخصصات التي يتطلبها سوق العمل. وأضاف أن المؤسسة سعت إلى إدخال توظيف وتدريب النساء للمرة الأولى ضمن برنامج الشراكات الإستراتيجية، والذي بدأت به المؤسسة مؤخراً مع كبرى الشركات في القطاع الخاص، من خلال إنشاء وتشغيل المعاهد المتخصصة في كافة المجالات، مشيراً إلى أن هذه المعاهد تضمن توظيف الخريجات بعد إتمامهن التدريب، حيث تم إطلاق معهد متخصص نسائي في صناعة الملابس العسكرية بالتعاون مع مؤسسة الصناعات الحربية التابعة لوزارة الدفاع والطيران، لاستبدال مصنع الملابس العسكرية المعتمد حالياً على وافدين من الرجال، بمصنع جديد خاص بالنساء السعوديات بعد تأهيلهن التأهيل المناسب في طريقة الخياطة والتفصيل.

وأشار إلى أن المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني تحرص على تفعيل مبدأ الشراكة مع مؤسسات القطاع الخاص بما يسهم في توظيف خريجها، من خلال تنفيذ عدد من برامج التدريب المشترك، أو الدخول في شراكات إستراتيجية مع قطاع الأعمال، من خلال إنشاء معاهد تخصصية، مبيّناً أن معاهد الشراكات الإستراتيجية تزيد عن (28) معهداً، ووصل عدد المتدربين بها إلى (30) ألف متدرب، موضحاً أن المتدربين يتم تعيينهم منذ اليوم الأول لالتحاقهم بالمعاهد في

الشركات الشريكة، حيث يتمتعون بكافة حقوق الموظف مثل التأمين الطبي، والسكن المجاني، والتسجيل في التأمينات الاجتماعية، كما يتقاضون خلال فترة التدريب (1500) ريال تصل بعد انتهاء التدريب إلى (4000) ريال كحد أدنى وستكون مدة التدريب سنتين، لافتاً إلى أن المؤسسة تطمح إلى تطوير هذه الاتفاقيات خلال الخمس سنوات المقبلة للوصول إلى أكثر من (100) اتفاقية و(100) ألف متدرب.

بناءً على استراتيجية المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني في إجراء الدراسات والبحوث المهنية للتعرف على احتياجات سوق العمل الكمية والنوعية من برامجها التقنية والمهنية؛ فقد تم إجراء دراسة لرصد احتياجات السوق من التخصصات التقنية الهندسية على مستوى "البكالوريوس" -مستوى اختصاصي في سلم المؤهلات الوطنية المهنية-، وقد خرجت الدراسة بنتائج تؤكد أهمية إضافة مهارات ومعارف قيادية وإشرافية تتطلبها المرحلة الحالية والمستقبلية لبعض خريجي الكليات التقنية؛ بهدف تزويدهم بالمهارات التي تمكنهم من العمل في إدارة المشروعات، وإدارة الجودة الشاملة، والوظائف الإشرافية والقيادية العليا في أماكن العمل التطبيقي.

وأنجز برنامج لتطوير قدرات خريجي برامج الدبلوم في الكليات التقنية للبنين والبنات، وتم البدء في إجراءات تقديمه مع بداية العام التدريبي 1434-1435هـ في الكليات الجاهزة لتنفيذ البرنامج مع بداية العام التدريبي -من حيث الإمكانيات البشرية والتجهيزات-، لتخصصات تقنية منها تقنية الهندسة الكهربائية، وتقنية الهندسة الميكانيكية، وتقنية الهندسة الكيميائية، وتقنية الهندسة المدنية، والمعمارية، وتقنية هندسة الاتصالات، وتقنية هندسة الحاسب، وتقنية هندسة المركبات، وتقنية هندسة الإلكترونيات.

ويأتي تطوير وتقديم برنامج "البكالوريوس" استجابة مباشرة لطلب سوق العمل بشكل عام والقطاع الصناعي بشكل خاص، من خلال إعداد مختصين في المجالات التقنية يمتلكون معارف ومهارات ابتكارية لازمة تسهم في إيجاد صناعة مستدامة، وتنمي التفكير النقدي للعاملين، وتمنحهم القدرة على مواجهة التحديات التقنية التي يتطلبها سوق العمل بدرجة أولى، وتسهم بتنمية الاقتصاد الوطني، وبناءً على تلك الحاجات والمعطيات فقد تم تطوير المناهج التدريبية لبرنامج "البكالوريوس" عبر لجان تطويرية متخصصة من مستويين؛ لجان تخصصية استشارية، ولجنة توجيهية للبرنامج، وهي الآلية نفسها التي تستخدمها المؤسسة في إعداد وتطوير برامجها التدريبية المعتمدة في الأساس على الدراسات الدورية والتجارب الدولية، التي تسعى لأن يوفر البرنامج قيمة مضافة للخريجين ولأرباب العمل.

وأكد "د.علي الغفيس" -محافظ المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني-؛ في تصريح سابق له على أن المؤسسة سوف تطبق برنامج "البكالوريوس" في الكليات التقنية التي فيها بنية تحتية متكاملة من تجهيزات وموارد بشرية في بعض التخصصات، وسوف يُضاف للمتدرب عامان بعد دراسة التخصص الفني لدراسة مهارات معينة، ومواد فنية تقنية متقدمة في التخصص تؤهله للعمل القيادي والإشرافي، مشيراً إلى اعتماد المؤسسة انتقال الطلاب من الثانوية العامة إلى المعاهد التقنية والمهنية، حيث يتم احتساب المدة التي درسها الطالب في الصف الأول الثانوي ومعادلتها ليكمل عاماً ونصفاً، ثم يتخرج بعدها من الثانوية الصناعية، مبيناً أن مجالس التدريب التقني بصدد إصدار إحصائيات عن الشباب الذين تخرجوا من المؤسسة، وانخرطوا في سوق العمل.

أكد أهمية قرارات القمة الاقتصادية في تعزيز العمل العربي المشترك مجلس الوزراء يوافق على تنظيم الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 17 ربيع الأول 1434 هـ - 29 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130129/Con20130129568279.htm>

واس (الرياض)

وافق مجلس الوزراء برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، على تنظيم الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بالصيغة المرفقة بالقرار. كما وافق المجلس على النظام «القانون» الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي «المعدل»، وكذلك على تعديل مادة من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة تتعلق بتكوين مجلس إدارة الهيئة.

وكان سمو ولي العهد قد أعرب في بداية الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر أمس الاثنين في قصر اليمامة بمدينة الرياض، باسم خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، حفظه الله، عن الشكر والتقدير لإخوانه أصحاب الجلالة والسمو قادة الدول العربية الشقيقة على ما بذلوه من جهود وتعاون بناء لإنجاح أعمال القمة العربية التنموية الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الثالثة، وحرص الجميع على تنويع نتائج أعمالها بقرارات مهمة ستعزز، بمشيئة الله تعالى، مسيرة العمل العربي المشترك وتسهم في تحقيق التكامل الاقتصادي العربي ورفاهية الشعوب العربية وازدهارها.

وأكد سموه أن مبادرة خادم الحرمين الشريفين أمام القمة بزيادة رؤوس أموال المؤسسات المالية العربية، والشركات العربية المشتركة القائمة بنسبة لا تقل عن 50 في المئة مع التزام المملكة بدفع حصتها في الزيادة التي يتم الاتفاق عليها، يجسد حرصه، أيده الله، على الدفع بجهود التنمية العربية وتحقيق المنفعة المباشرة والأنية للمواطن العربي. وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة، عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء استمع بعد ذلك إلى تقرير عن مجمل الأحداث وتطوراتها إقليمياً وعربياً ودولياً، مشدداً على مواقف المملكة التي عبرت عنها أمام الجلسة الدورية لمجلس الأمن لمناقشة الوضع في الشرق الأوسط.

اتفاقية عسكرية

وبين الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة، أن مجلس الوزراء نظر بعد ذلك في عدد من الموضوعات في الشأن المحلي، ثم واصل مناقشة جدول أعماله، وأصدر القرارات التالية:

بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، قرر مجلس الوزراء الموافقة على تفويض سموه الكريم، أو من ينيبه، بالتباحث مع الجانب الألماني في شأن مشروع اتفاقية بين وزارة الدفاع بالمملكة العربية السعودية ووزارة الدفاع بجمهورية ألمانيا الاتحادية في مجال حماية المعلومات المصنفة، والتوقيع عليه، في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية. «تفاهم» سعودية-تركيا

بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي رئيس هيئة الهلال الأحمر السعودي، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 35/81 وتاريخ 1433/6/29 هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تفاهم بين هيئة الهلال الأحمر السعودي وجمعية الهلال الأحمر التركي، الموقع عليها في مدينة أنقرة بتاريخ 1433/4/21 هـ، الموافق 2012/3/14م، بحسب الصيغة المرفقة بالقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

مكافحة الإغراق

بعد الاطلاع على ما رفعه وزير التجارة والصناعة، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 48/110 وتاريخ 1433/8/4هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على النظام «القانون» الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي «المعدل»، الذي أيده المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربي، في دورته 31 المنعقدة في أبو ظبي بتاريخ 2010/12/7م، بالصيغة المرفقة بالقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

مجلس المواصفات والمقاييس

بعد الاطلاع على ما رفعه وزير التجارة والصناعة رئيس مجلس إدارة الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة، في شأن إعادة تشكيل مجلس إدارة الهيئة، قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل المادة الثامنة من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 216 وتاريخ 1431/6/17هـ، لتكون بالنص الآتي :

«يكون للهيئة مجلس إدارة على النحو الآتي:

- 1 - وزير التجارة والصناعة رئيساً
 - 2 - المحافظ نائباً للرئيس
 - 3 - ممثل لوزارة الشؤون البلدية والقروية عضواً
 - 4 - ممثلان لوزارة الداخلية «الإدارة العامة للمرور والمديرية العامة للدفاع المدني» عضوين
 - 5 - ممثل لوزارة الزراعة عضواً
 - 6 - ممثل لوزارة الصحة عضواً
 - 7 - ممثل لوزارة التجارة والصناعة عضواً
 - 8 - ممثل لوزارة المياه والكهرباء عضواً
 - 9 - ممثل لوزارة المالية «مصلحة الجمارك» عضواً
 - 10 - ممثل للهيئة العامة للغذاء والدواء عضواً
 - 11 - ثلاثة من رجال الأعمال، يرشحهم الرئيس بعد التنسيق مع رئيس مجلس إدارة الغرف التجارية الصناعية السعودية، ويصدر بتعيينهم قرار من مجلس الوزراء أعضاء، على ألا تقل مرتبة ممثلي الأجهزة الحكومية في المجلس عن المرتبة 14 أو ما يعادلها».
- وزيران مفوضان بالخارجية ووكيلان مساعدان بالخدمة المدنية
- وافق مجلس الوزراء على تعيين كل من مجدي بن سعيد بن صالح المنصور، عثمان بن محمد بن زيد العفيصان على وظيفة وزير مفوض بوزارة الخارجية، عبدالعزيز بن محمد بن حمد الماضي على وظيفة وكيل الوزارة المساعد للتصنيف ويوسف بن إبراهيم بن محمد الحامد على وظيفة وكيل الوزارة المساعد للتوظيف، وكلاهما بالمرتبة 14 في وزارة الخدمة المدنية.
- كما تم تعيين عبدالرحمن بن محمد بن عبدالكريم الهويل على وظيفة مستشار إداري بالمرتبة 14 بالرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء



رئيس الهيئات: لا يصح اغتصاب وظائف السعوديات

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 17 ربيع الأول 1434 هـ - 29 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130129/Con20130129568301.htm>

حازم المطيري (الرياض)

رفض الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الدكتور عبداللطيف آل الشيخ، ما يمارسه البعض من اغتصاب لوظائف السعوديات لصالح العمالة الوافدة، مؤكداً أن ما تقوم به الهيئة هو تطبيق للأمر السامي بإيجاد فرص

كريمة لعمل المرأة السعودية بما يعينها على كسب الرزق الحلال ويغنيها عند الحاجة، ويقضي على البطالة، ويعزز الاستفادة من الطاقات البشرية الوطنية المتوفرة، من خلال توفير البيئة المناسبة لعملها وزيادة الفرص أمامها. وبين آل الشيخ أنه تم الاتفاق مع وزارة العمل من خلال اجتماع أخوي مع الوزير الدكتور عادل فقيه على إيجاد البيئة المناسبة لعمل المرأة بحيث تتوافق مع متطلباتها واحتياجاتها، وتفي بالغرض الذي تعمل من أجله مع توفير العوامل اللازمة لذلك، مثل إتاحة المكان المخصص للنساء حتى تحصل الموظفة على حريتها وكرامتها وعفتها في أداء عملها بالشكل الذي يحقق المصلحة لها وللمجتمع، وينفذ نص الأمر السامي الكريم بشأن توظيف المرأة في محال المستلزمات النسائية.

وأشار الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى أن الكثير من النساء السعوديات ابتعدن عن العمل في هذه المحال لعدم توافر البيئة المناسبة ووجود بعض المخالفات والمضايقات مثل الابتزاز وغيرها، مؤكداً في الوقت ذاته أن ما تم تأنيته من محال المستلزمات النسائية لا يتعدى 1% وأن ما كان يحصل في الفترة السابقة لم يكن صحيحاً. وأضاف آل الشيخ «أنا منحنا المحلات النسائية مدة شهر واحد لتصحيح أوضاعها من خلال إيجاد بيئة مناسبة تتوافق مع الشرع والعادات والتقاليد، وتحقق متطلبات المرأة، ومن لا يستجيب هناك إجراءات كفيلة بإيقاف تجاوزاته، وذلك حتى تمكن المواطنة من إيجاد وظيفة مناسبة لها بدلاً من العمالة الوافدة. وقال: «هناك مئات الآلاف من نساءنا يرفعن الرؤوس بدينهن وأخلاقهن وعلمهن وعفافهن، وبالتالي بنت البلد أولى بهذه الوظائف، فلا يجب أن تعتصب وظائفها وتعطى للعمالة الوافدة، المرأة لديها القدرة على تفهم احتياجات بنات جنسها وتحسن التعامل معهن، وأن عدم ممارستها لخدمة مثيلاتها يعتبر تعدياً على حقوقهن وظلماً لهن.

وهنا زاد آل الشيخ «أن من يقوم بعمل بيع المستلزمات النسائية الآن وهم ليس لهم علاقة بهذه المهنة وليس لهم قدرة على التعامل مع النساء مثل المواطنة، فهذه الوظائف حق مشروع لبنات الوطن وهن أولى من الوافدين، ولا يجب أن يعمل بها الرجال، والعكس صحيح، كما أن هذه الوظائف يجب أن لا يعمل بها الرجال».

يذكر أن الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان قد وقع مذكرة تفاهم حول توسيع فرص عمل المرأة وينود تأنيث المحال النسائية مع وزير العمل المهندس عادل فقيه تضمنت تأنيث جميع محال بيع المستلزمات النسائية، وتخصيصها لعمل النساء لتقديم الخدمة لمثيلاتهن فقط، وفصل الأقسام النسائية في المحال الكبرى متعددة الأنشطة بحاجز لا يقل ارتفاعه عن 160 سنتيمتراً، إضافة إلى إلزام المحال المخالفة بتصحيح أوضاعها خلال شهر من تاريخ التوقيع. ودعت المذكرة كل موظفة تتعرض لمضايقة سواء في بيئة العمل أم من المتسوقين إلى الاتصال بمركز الهيئة المعني أو الجهات الأمنية لمساعدتها، مشيرة إلى ضرورة الالتزام بالأوامر والقرارات المشار إليها، وتخصيص العمل في هذه المحال للسعوديات فقط.



500 ألف وافد يتغيبون عن أعمالهم

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 17 ربيع الأول 1434 هـ - 29 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130129/Con20130129568303.htm>

محمد الغامدي (الرياض)

فرضت وزارتا الداخلية والعمل ألفي ريال رسوما يدفعها صاحب العمل المبلغ عن كل عامل متغيب في حالة إلغاء بلاغ الغياب بعد أسبوع من تسجيله، فيما يرى مجلس الشورى أن فرض هذا الرسم يزيد من استمرار هروب العمالة. وأظهرت إحصائية رسمية لوزارة الداخلية أن عدد الوافدين المبلغ عن غيابهم بما في ذلك عمال الشركات والعمالة المنزلية 451.461 وافداً، وذلك حتى نهاية شهر محرم الماضي، فيما تم إلغاء بلاغ الغياب عن 12074 منهم. وكشفت دراسة لمدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية أن أغلب عينة العمالة المتغيبه (55 في المائة) ممن تم بحثها حصلوا على تأشيراتهم عن طريق الشراء، وتشدد وزارتا الداخلية والعمل على أهمية وضع ضوابط بلاغات تغيب العمالة الوافدة عن العمل وطلبات إلغاء تلك البلاغات، وتتضمن أنه يجوز لصاحب العمل المتقدم ببلاغ عن تغيب أحد عمالته أن يطلب إلغاء البلاغ بدون رسوم خلال أسبوع من تاريخه، ويتولى مركز المعلومات الوطني تعديل التطبيقات المتعلقة بذلك، بحيث يتم

التحكم بهذه المدة آلياً في حساب الرسوم بعد تجاوزه مدة سبعة أيام. وقدمت وزارتا الداخلية والعمل مبررات لتضمين الضوابط مانصه: أنه في حالة طلب إلغاء البلاغ بعد مضي أسبوع من زمن تسجيله على النظام المركزي يتوجب على صاحب العمل (المبلغ) دفع رسم مالي قدره ألفا ريال عن كل وافد تم الإبلاغ عن تغييبه، ووجدت الوزارتان العديد من المبررات منها:

- تقادي التلاعب الحاصل من ضعاف النفوس من أصحاب المنشآت التي ليس لديها نشاط تجاري محدد بحيث يقوم أصحابها بالإبلاغ عن هروب العامل وطلب تأشيرة بديلة ومن ثم يقوم بإلغاء البلاغ، كما أن هناك بلاغات كيدية يستخدمها بعض الكفلاء للضغط على العمالة الوافدة للتنازل عن بعض الحقوق مثل تذاكر السفر، ومن إيجابيات فرض هذا الرسم: حرص صاحب العمل حيث إنه يتطلب منه التأكد من هروب العامل قبل الإبلاغ عنه، وأن الرسم يمنح فرصة للانتفاع بخدمات العامل بعد العثور عليه بدلاً من دفع رسوم تأشيرة جديدة وإجراءاتها.
- إذا عاد العامل المتغيب خلال المهلة النظامية وكان صاحب العمل ما يزال في حاجة لخدماته ولم يستقد باستخراج تأشيرة بديلة بذات المهنة جاز إسقاط البلاغ بعد دفع الرسم المقرر.
- من يتم القبض عليه من العمالة المتغيبية من قبل الجهات المختصة ومؤشر على سجله بالحاسب الآلي أنه متغيب يتم إبعاده عن البلاد وتطبق بحقه الأنظمة واللوائح المتعلقة بالعمالة المخالفة.
- لايجوز نقل كفالة العامل الذي سبق الإبلاغ عن تغييبه في كل الأحوال.
- بحث إمكانية قيام الجهات الأمنية بوزارة الداخلية «الجوازات» بمتابعة من يتم الإبلاغ عنهم بالهروب عن طريق أجهزة الهاتف الجوال والتنسيق في ذلك مع شركات الاتصالات بالمملكة.
- على الجوازات إبلاغ سفارات وممثل الدول الشقيقة والصديقة بتغيب رعاياها حال تسجيل بلاغ الهروب على النظام.
- تزويد دول مجلس التعاون بمعلومات عن العمالة التي تم ترحيلها ومنعها من دخول المملكة لمنعهم من دخول دول المجلس.

وبرغم أهمية تلك الضوابط إلا أن مجلس الشورى ما زال متحفظاً على إحدى الضوابط التي تنص على أن إلغاء البلاغ بعد مضي أسبوع يتوجب على صاحب العمل دفع رسم مالي قدره 2000 ريال عن كل وافد تم الإبلاغ عن تغييبه، وجاء الرفض بحسب ما حصلت عليه «عكاظ» أن ذلك الرسم يعتبر مرتفعاً ويشكل عبئاً على كثير من المواطنين خاصة العمالة المنزلية والمزارعين وأصحاب المنشآت الصغيرة، كما أن تغيب العامل فتره تزيد عن الأسبوع قد يكون لبعثه عن عمل آخر أو الحصول على بعض المصالح، وأن فرض الرسوم سيزيد من استمرار هروب العمالة، وأن السيطرة على التلاعب بالتأشيرات يمكن ضبطه عن طريق الحاسب الآلي وبمزيد من الحزم في معالجة المتلاعبين الذي يجري اكتشاف تلاعبهم.

الاقتصادية

اتفاقية لنشر فضيلة كفالة الأيتام في المجتمع

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 17 ربيع الأول 1434 هـ - 29 يناير 2013م

http://www.aleqt.com/2013/01/29/article_728240.html

«الاقتصادية» من الرياض
وقعت الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام في منطقة الرياض "إنسان" (فرع وادي الدواسر) وإدارة التربية والتعليم في المحافظة مذكرة تفاهم، لتنفيذ برامج تربوية، وتعاون في مجالات نشر فضيلة كفالة الأيتام في المجتمع. وقد وقع الاتفاقية عن إدارة التربية والتعليم صقر بن فهاد الصقر مدير التربية والتعليم في المحافظة، وعن الجمعية عبد الرحمن سعد آل حاقان مدير فرع جمعية إنسان في محافظة وادي الدواسر.

وتهدف الاتفاقية إلى التعاون في مجال التربية والتعليم، وشاركة اجتماعية لخدمة المستفيدين من خدمات الجمعية من الطلاب والطالبات، كما تشمل مجالات التعاون نشر فضيلة كفالة الأيتام في المجتمع، وتنفيذ برنامج تربوي يشتمل على رعاية المتفوقين والموهوبين ذوي الاحتياجات المادية، والمتأخرين دراسياً، والمنقطعين، إضافة إلى الاستفادة من مرافق التربية والتعليم، والتعاون في مجال تدريب الطلاب والطالبات والتربويين، وسوف يتم تشكيل فريق مشترك لتفعيل مجالات التعاون وإعداد خطوات عمل بما يضمن التنفيذ الفاعل لبنود الاتفاقية.

الرياض " تدخل الأحياء الجنوبية وتكشف خفايا ما بعد المطر أهالي تبوك بصوت واحد: الأضرار كبيرة ونطالب بوقفة عاجلة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 18 ربيع الاول 1434 هـ - 30 يناير 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/01/30/article806031.html>

تبوك - سلطان الأحمرري

بعد هدوء عاصفة تبوك الماطرة وسكون أوديتها الجارية ظهرت صور المعاناة لأهالي الأحياء الجنوبية بمدينة تبوك بعد أن أحاطت السيول منازلهم وأغرقت كل شيء. وإرتسمت ملامح الحزن على وجوه الأهالي هناك الذين حملوا "الرياض" أمانة نقل معاناتهم حيث اعتبروها وسيلة الإعلام الأولى التي وقفت ميدانياً على حقيقة ما خلفته تلك السيول من أضرار جسيمة في ممتلكاتهم. ولم ينكر الأهالي جهود الأجهزة الحكومية في توفير سكن بديل مؤقت لهم ولأسرهم الذين هجروا تلك الأحياء فجر الاثنين، إلا أنهم طالبوا بقرار عاجل يفتح ما خلفته تلك السيول من كئيبان رملياً أمام أبواب منازلهم ويزيل بحيرات الماء التي تربعت وسط طرقاتهم، ويد مغيثة تساعدهم على رفع أعباء تلك الخسائر التي حملتهم إياها عاصفة تبوك الماطر.

وخلال الجولة الميدانية لـ "الرياض" في الأحياء الجنوبية في تبوك تحدث المواطن "خالد السرحاني" مطالباً بضرورة السرعة في رفع المعاناة عن هذه الأحياء بفتح تصريف للمياه وحصر مقدار الضرر لكل مواطن. وأضاف أن "الأحياء الجنوبية تحتاج للعديد من الخدمات كالصرف الصحي ومشاريع تصريف مياه السيول والهاتف والكهرباء، حيث إن هذه المنطقة لازالت تحتاج العديد من الخدمات".

فيما بين المواطن ناصر إبراهيم البارقي معاناته من خلال دخول "الرياض" لمنزله الذي أهلكته السيول، حيث قال "لقد هاجمتنا السيول عند الساعة الثالثة فجر الاثنين وسط نداءات للدفاع المدني وكذلك الجيران الذين ما أن فاقوا على هدير السيول حتى بدأ الذعر يدب من حصار تلك المياه وتم خروجنا لشقق في أحياء أخرى وبعد العودة وجدت منزلي متهالكا". وفي جانب آخر وسط الأحياء الجنوبية لم يتمالك الشاب "بندر بن إبراهيم العطوي" دموع الحزن على ما خلفته تلك السيول من تلفيات كبيرة في منزله الذي أصبح معبراً لمياه السيول التي صالت وجات في كل غرفة من منزله. وبعد وقفة مطولة عاد للحديث ليؤكد أن معاناته هي أن كل شيء ذهب أدراج الرياح خصوصاً بعد تلف العديد من ممتلكاته وممتلكات أسرته المكونة من أربعة أشخاص هو وزوجته وطفلان. وذكر أن المعاناة بدأت من جديد لتأسيس بيت يجمع أسرته التي مالبثت أن استقرت في هذا المنزل، مناشداً كل مسؤول بالوقفة معه ومع المتضررين الآخرين في إعادة ما رحل تحت هيجان السيول.

بدوره، طالب مطلق العمراني بسرعة تدخل الجهات الحكومية لفتح الطرقات وتصريف المياه والوقوف على هذه الخسائر الكبيرة التي خلفتها السيول، مبيناً أن معاناتهم كانت بسبب سيل وادي ضيعان الذي داهمهم دون سابق إنذار. وأوضح في حديثه أن الإنذار للخروج من المنازل أتى بعد هطول الأمطار على تلك الأحياء ويتضح من أن فرق الدفاع المدني بدأت تخلي المكان منذ الساعة الثانية فجر الاثنين وكان من المفترض أن يكون هناك خروج مبكراً منذ اليوم الذي يسبق تلك العاصفة.

كما أشار عايد العطوي إلى أن السيول دخلت منزله وتفاجأ بها وهو نائم دون أن يسمع صوت الإنذار للدفاع المدني وقال: أحسست بدخول المياه وسط غرفة النوم وتفاجأت بذلك عندما استقيظت ووجدت منزلي بالكامل قد غمرته المياه وفي حين خروجي لم أجد سيارتي حيث جرفها السيل الذي أحاط بالمنزل من كل جانب، فلم استطع الخروج إلا عند الساعة الثامنة صباحاً.

وفي ختام جولة "الرياض" عبر كل من المواطن هاجد العنزي وفايز البلوي ونزال عودة عن شكرهم لله سبحانه وتعالى على هذه الأمطار، وقالوا "نعلم جيداً أن ما وقع هو أمر بيد الله وأن السيول أتت دون سابق إنذار ولكن كان هناك العديد من الحلول لتوخي مثل هذه الأحداث التي وقعت على أحيائنا ومنها تغيير مجرى الوادي. وأضافوا أنه كان من المفترض

أن يكون هناك توجيه بإخلاء هذه المواقع التي داهمتها السيول بيوم أو يومين لاننا لم نتلق نداء الخروج إلا في فجر الاثنين وهذا وقت كان صعباً جداً على الكثير من الأسر التي عانت في إخلاء منازلهم والبحث عن مخرج.



تنمية الإنسان "بحاجة إلى دعم مالي" وتنسيق جهود برامج الشؤون الاجتماعية.. المحتاج زاد فقراً!

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 18 ربيع الأول 1434 هـ - 30 يناير 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/01/30/article805881.html>

الدمام، تحقيق - محمد الغامدي، إبراهيم الشيبان
تعددت مسؤوليات وزارة الشؤون الاجتماعية وطرح العديد من البرامج لتنفيذها على أرض الواقع، على سبيل المثال لا الحصر؛ "بصمة بطاقة الصراف"، و"بطاقة التموين الغذائي"، وغيرها من البرامج، إلا أن مختصين اجتماعيين انتقدوا دور الوزارة في عدم حل المشكلات والعقبات التي تواجه المستفيدين، مطالبين بأهمية التركيز على الإستراتيجيات المتمثلة في الاكتفاء الذاتي للمستفيدين من الجمعيات، والوصول إلى أسر منتجة بدلاً من مستفيدة، موضحين أن الشؤون الاجتماعية أخذت على عاتقها التنفيذ، والتنظيم، والإشراف؛ مما أضعف من تواجدها.
ولا يقتصر دور وزارة الشؤون الاجتماعية على تقديم المساعدة للفئات المحتاجة فحسب، بل يتعداه إلى الدور الإنمائي المتكامل، وهو ما يتوجب عدم التشعب في تنظيم البرامج المعتمد تنفيذها، وكذلك عدم التشتت عند وضع مقترحات جديدة لا يمكن تطبيقها على أرض الواقع، مع الحرص على جودة الدراسات المقدمة.

حمل كبير
ذكر "د. إبراهيم بن سالم الصيخان" -مستشار أسري- أن وزارة الشؤون الاجتماعية تغطي خدماتها شبه قارة في أرجاء المملكة، وأصبح عليها حمل كبير، وكلما تباعدت المسافات كلما صعبت عملية الرعاية بشكلها الصحيح، وكلما بعدت الوزارة عن المنتصف ضعفت خدماتها، مشيراً إلى أهمية تحويل مهام الوزارة إلى مهمتين تتمثل الأولى في التخطيط، والأخرى في الإشراف، بعيداً عن التنفيذ، بحيث تمنح الجمعيات التراخيص، وترسم الخطوط العريضة للتنفيذ، وتدعمها بسخاء وفق برامج ترتقي بالشريحة التي تتعامل معها، بهدف تحويلها من مستفيدة إلى منتج يعتمد على ذاته، مشيراً إلى أن الشؤون الاجتماعية أخذت على عاتقها التنفيذ، والتنظيم، والإشراف؛ مما أضعف من تواجدها، مقترحاً تحويل موظفي الوزارة إلى جزئين منهم في الجمعيات الخيرية لدعمها بالكوادر وآخرين يعدون الدراسات ويقومون بالعمل، إضافة إلى الدور الرقابي والإشرافي على عمل تلك الجمعيات، وتحويل جميع فروع الوزارة إلى إشرافية ورقابية.

إعادة تقييم
وقال "د. الصيخان": "على الوزارة تقديم الدعم المالي للجمعيات على حجم المساحة الجغرافية التي تخدمها الجمعية، وكلما كبر حجم المساحة الجغرافية كبر الدعم المالي والعكس صحيح، ويجب على المشرفين الرقابيين إعادة تقييم الجمعيات من حيث الاستمرارية، وهل أدت الدور المناط بها، وما هي أبرز المعوقات التي تواجهها، وبهذه الطريقة البسيطة سوف تتخلص الشؤون الاجتماعية من التبعيات وعمليات التنفيذ"، مبيّناً أن الشرائح التي تتعامل معها الوزارة في أشد الحاجة للخدمة لإنشغالها من الفقر، خصوصاً المطلقات، والأرامل، والأيتام، والمعوقين، وكبار السن، وأسرى السجناء، وغيرهم.

تضخم الأعمال
وأضاف "د. الصيخان" أن الشؤون الاجتماعية ليس لديها القدرة ولا الطاقة على تنفيذ برامجها، حيث بدأت أعمالها تتضخم، وأصبحت تلك الأعمال أكبر من حجمها، وبالتالي ضاعت بين التخطيط، والتنفيذ، والإشراف، فلم يتحقق أي منهم، حتى أصبحت محل الانتقاد من قبل المستفيدين بسبب تدني مستوى الخدمة المقدمة، متسائلاً: "هل حاسبت الوزارة أياً من الجمعيات على عدم تنفيذ أعمالها وتقصيرها؟ الوزارة لا تعلم بشكل كامل عن عمل الكثير من الجمعيات، حيث تمتلئ أرصدها بملايين الريالات تدور عليها السنة ولم تصرف -حسب قوله-، ومن غير المعقول أن ميزانية تمنح

لصرفها تدور عليها سنة أو سنتين مالتين لم تصرف للمستفيدين، حيث أنهم المتضرر الوحيد من بقاء هذه المبالغ في البنوك".

اكتفاء ذاتي

وأشار "د. الصيخان" إلى الإستراتيجية المتمثلة في قضية الاكتفاء الذاتي، حيث تعمل الوزارة على "أنا أعطيك حاجتك الآن، ولا أعطيك حاجتك المستقبلية"، كي يصبح لدى المستفيد اكتفاء ذاتيا بمعنى أن تغير منهجيتها في الخدمة، باستغلال طاقات المستفيدين واستثمارها لهم ليكونوا مكتفين ذاتياً، من خلال إنشاء مشروعات صغيرة تلبي احتياجاتهم، وتحقق تطلعاتهم للاكتفاء الذاتي لنقلهم من مربع الفقر، والاعتماد على الآخرين إلى مربع الأشخاص المنتجين المكتفين، وبعد فترة من الزمن تقلص وزارة الشؤون الاجتماعية ميزانياتها المالية لأنها علمت المحتاجين كيف يكونوا ممارسين وأصحاب مهن ومنتجين، ويبقى دورها بعد هذه المرحلة للحالات الطارئة.

منهجية قديمة

وأوضح "د. الصيخان" أن الوزارة ما زالت تعمل بمنهجيتها القديمة وبفكر واحد لم يتغير وليس لديها برامج وخطط مدروسة لحل المشكلة التي تتزايد بشكل سنوي والمتمثلة في حجم الشريحة المستفيدة، مشيراً إلى أن المستفيد من خدمات الوزارة يمر بمعدل (3-4) أشهر للحصول على الخدمة بسبب إجراءات "بيروقراطية"، وخلال هذه المدة قد يلجأ المستفيد إلى أمور سلبية كالسرقة، أو التسول، وقد يرتكب بعض الأخطاء للحصول على المال لسد حاجته، محذراً من تراكم المشكلات في المجتمع بسبب الإجراءات المتبعة؛ مما تزيد من المشكلة وتعدها، ولن تستطيع الوزارة حلها في السنوات المقبلة.

أمن اجتماعي

وبيّن "د. الصيخان" أن هناك قضية هامة وخطيرة يجب على الشؤون الاجتماعية سرعة حلها في الجمعيات الخيرية تتمثل في عمل الأجانب داخل أروقة الجمعيات والوقوف على أسرار المستفيدين، وهنا تصبح قضية الأمن الاجتماعي بمعنى أن الجمعيات لديها أسرار فئات مهمة بالمجتمع، فحين يكون هناك شخص وافد يرعى ويكشف وبين أيديه وثائق تخص قضايا حساسة بالمجتمع فهي قابلة بأن تتسرب إلى الخارج، وتسبب ضرراً للمجتمع، كما أن بعض الموظفين الذين يقدمون الخدمة للمستفيد مصابون بالإحباط لعدم حصولهم على الترتيبات وتحسين وضعهم الوظيفي، ولكن الوضع سيتغير للأفضل حين تعمل الوزارة بالمقترح ويحصل موظف الوزارة لدى الجمعية على مكافأة مالية من الجمعية إضافة لراتبه من الوزارة.

انعكاسات سلبية

ونوه "د. الصيخان" بأن العديد من الجمعيات تحصل على تراخيص ومن ثم تنسى من قبل الوزارة، فلا رقيب أو حسيب، مضيفاً: "يجب على الجمعيات أن تعي أن العقد مع وزارة الشؤون الاجتماعية قابل للإلغاء في أي وقت يثبت قصور الجمعية عن أداء واجبها"، مشيراً إلى أن الوضع الرهن مؤسف، خاصة لدى الجمعيات وتعرثر العديد من البرامج التي تم الإعلان عنها من قبل الوزارة، وجميع تلك المشاكل والقضايا لها انعكاسات سلبية على حياة المستفيد، ويصبح مهاناً بطريقة غير مقصودة، من خلال الإجراءات غير الصحيحة بدل أن نعزه ونقدّه.

برامج متعثرة

ولفت "د. الصيخان" إلى أن برنامج الأسر المنتجة من البرامج المتعثرة لدى وزارة الشؤون الاجتماعية، حيث يفترض بأن كل أسرة فقيرة يكون لها مشروع يحول الأسرة الفقيرة إلى أسرة منتجة في المجتمع، وبعد ذلك في حال وجود متسولين في الشوارع من المواطنين يتم محاسبة ومعاقبة رب الأسرة، لأنه أصبح شخصاً منتجاً، مضيفاً أنه من المؤسف أن يكون الفقراء غير قادرين على تعليم أبنائهم، لعدم وجود ملابس، وأدوات دراسية تواكب التعليم الحديث، مبيّناً أن أبناء الفقراء ليس لديهم أجهزة الكمبيوتر، وحين يطلب من الجمعية يكون رد الموظف "خلينا نأكلك أولاً!" مشيراً إلى أن المسؤولين ما زالوا يفكرون بالخلفية القديمة؛ الفقير يحتاج إلى أكل وشرب وفرش للنوم، مغيبين عملية التعلم لتحويل الشخص من فقير إلى منتج.

دور إنمائي

وأفاد "عائض الشهراني" -مستشار اجتماعي وتربوي- أن الجميع يعي الدور المناط بوزارة الشؤون الاجتماعية في كل بلدان العالم، حيث لا يقتصر دورها على تقديم المساعدة للفئات المحتاجة فحسب، بل يتعداه إلى الدور الإنمائي المتكامل، ولعل جل إستراتيجيتها في العمل الاجتماعي مبنية على مبادئ التنمية البشرية المستدامة وركائزها الأساسية، كالاستجابة

للحاجات الأساسية للفئات الأكثر حاجة، واللامركزية في العمل الاجتماعي التنموي، والإيمان المتوازن لمختلف المناطق الجغرافية، بالإضافة إلى التكامل والشراكة بين القطاعين الرسمي والأهلي على مختلف الصعد.

جودة الدراسات

ورأى "الشهراني" أن اللقاءات والاجتماعات التي تعقد تكون في الغالب حبراً على ورق -حسب قوله-، لا لشي إلا لإثبات أنهم يعملون، فالمواطن يفتقد ويفتقر للكثير من الخدمات الاجتماعية الإنمائية، والتي تناط في كل بلدان العالم بوزارة الشؤون الاجتماعية، وقد سلط الإعلام في الآونة الأخيرة الضوء على احتياجات الكثير من المواطنين التي أعلنت الوزارة اعتمادها وتنفيذها، كبصمة الصراف الآلي للأمين، وبطاقات المواد الغذائية التي تصرف للمستفيدين منها، بالإضافة إلى المركزية في اتخاذ القرار والتي تعد معاناة جديدة لهم، مشيراً إلى أن وزارة الشؤون الاجتماعية يتوجب عليها عدم التشعب في تنظيم البرامج المعتمد تنفيذها، وكذلك عدم التشتت عند وضع مقترحات جديدة لا يمكن تطبيقها على أرض الواقع، والحرص على جودة الدراسات المقدمة لهم ممن منحهم لقب المستشارين.

نطمح للمزيد

وطالب "الشهراني" الشؤون الاجتماعية أن تفعل دور الرقابة الداخلية بكل لجانها، وعمل تقرير شهري بكل ما تم تنفيذه من عدمه ليكون ظاهراً للعيان، لأن قادة البلاد -حفظهم الله- لا يرضيهم أن تهدر ميزانياته هباء منثوراً، فهي تمنح كل عام لمختلف الوزارات والقطاعات لخدمة ورفاهية مواطنيهم، مضيفاً: "نحن هنا لا ننتقص أو نقلل من جهود وزارة الشؤون الاجتماعية المبدولة، ولكننا نطمح للمزيد في سبيل رقي بلدنا ورفاهية مواطنيه، ولو أن كلا منا حرص على تأدية الدور المناط به لنافسنا العديد من الدول على صدارة الرفاهية المجتمعية، والتي تتخلف عنها كثيراً، ولما أصبحنا نعقد المقارنات بما يقدمونه لمواطنيهم وما يقدم لمواطنينا، لا نريد حرمان المناطق النائية من خدمات تعد حقاً مشروعاً لهم، فما نعيشه اليوم من طفرة على مختلف الصعد لا بد وأن يستثمر الاستثمار الأمثل، وأن تنتشر المشروعات التنموية ويتم تنفيذها على أرض الواقع، لأن أدراج بعض المسؤولين تزدحم بها، ولا ندري إلى متى، ولماذا؟".



أكدت أن الاتفاقيات الدولية تنص على المساواة وعدم التمييز بين العمال

غرفة الرياض: رفع أجور المواطنين إلى 3 آلاف يحرم بعض السعوديين من الضمان الاجتماعي

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 18 ربيع الاول 1434 هـ - 30 يناير 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/01/30/article805892.html>

الرياض - فهد الثنيان

أكد عضو مجلس إدارة غرفة الرياض ورئيس لجنة الموارد البشرية المهندس منصور بن عبدالله الشثري أن قرار وزارة العمل احتساب الحد الأدنى للأجور الشهرية للعامل السعودي بـ 3 آلاف ريال شهرياً، قد يحرم السعوديين من ذوي الأجور المتدنية من الاستفادة من الضمان الاجتماعي الذي كان يصرف لهم كإعانة يتقاضونها بالإضافة إلى الرواتب الشهرية من القطاع الخاص، حيث إن الحد المانع للاستفادة من الضمان الاجتماعي هو 3 آلاف ريال.

وطالب الشثري في حديثه لـ«الرياض» بضرورة مشاركة الغرف التجارية في صياغة جميع الأنظمة والقرارات التي تمس القطاع الخاص بعد أن قامت وزارة العمل بإصدار عدة قرارات وتنظيمات بدون التشاور مع الغرف التجارية مما أوجد إشكاليات كبيرة عند بدء بتطبيقها.

وأكد ان منظمة العمل الدولية قد اشترطت اجراء المفاوضات الجماعية بين اصحاب العمل ووزارة العمل عند تحديد شروط العمل والاستخدام وتنظيم العلاقات بين اصحاب العمل لتلقى كافة القرارات قبولاً عند صدورها.

وكشف عن عدم اتفاق قرار وزارة العمل القاضي بحساب نسبة السعودة على أساس مبلغ الأجر الشهري للعامل السعودي مع ما ورد في نظام العمل، مطالباً بإعادة دراسته ليتوافق مع نظام العمل حيث نصت المادة الثالثة من النظام على أن المواطنين متساوون في حق العمل في حين ميز القرار بينهم وفق نسب تتناسب مع اجر العامل وهو ما يتعارض مع تعريف العامل الوارد في المادة الثانية من نظام العمل كشخص طبيعي لا يقبل التجزئة.

وأضاف أن المادة 26 من نظام العمل أوضحت أن حساب نسبة السعودة في المنشأة الخاصة يكون دون التفرقة في ذلك على أساس ربطه بمقدار الأجر أو طبيعة الفئة من العاملين السعوديين الملحقين بالمنشأة مما يعني أن احتسابها يكون على أساس ارتباط العامل السعودي بالمنشأة بغض النظر عن فئته أو خلفيته أو مقدار أجره، ولم يجيز النظام لوزارة العمل امكانية احتساب نسبة السعودة على اساس فئة العمالة السعودية أو أجورها، وهو ما أكدت عليه الاتفاقيات الدولية التي وقعتها المملكة مع منظمة العمل الدولية التي تنص على المساواة وعدم التمييز بين العمال.

وقال الشثري: القرار في تحديده الحد الأدنى لأجر العامل السعودي ليتم احتسابه كعامل واحد في نسبة التوطين واحتسابه السعودة الكاملة على أساس معيار الأجر الذي يتقاضاه العامل يعطي مؤشراً بتبني وضع حد ادنى للأجور من خلال استحداث آلية عمل تحقق هذه النتيجة وهو ما ذهبت إليه المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية حينما قررت السماح برفع اجر من تجاوز عمره خمسين سنة دون التقيد بنسبة 10% بشرط أن لا يتجاوز الأجر الجديد 3 آلاف ريال وهو لا يتوافق مع نظام العمل الذي حدد صاحب الصلاحية في وضع حد ادنى للأجور حيث نصت المادة 89 منه أن لمجلس الوزراء عند الاقتضاء وضع حد ادنى للأجور.

وطالب وزارة العمل باستكمال الإجراءات النظامية لإصدار الأنظمة والتنظيمات قبل تطبيقها مثل نظام حماية الأجور وتنظيم احتساب الأجور الشهرية من خلال أخذ موافقة مجلس الوزراء ومجلس الشورى عليها.

وأوضح الشثري انه يقدر ويؤيد سعي الوزارة على زيادة توظيف السعوديين وزيادة أجورهم وهو هدف سام يسعى إليه الجميع إلا أنه يجب المحافظة على أهم مقومات الاقتصاد والاستثمار وهي استقرار الأنظمة واحترامها، مؤكداً أنه يمكن لوزارة العمل أن توجد العديد من الحوافز المادية والمعنوية أو الإجرائية التي تتوافق مع نظام العمل لتشجيع أصحاب العمل على زيادة نسب السعودة ورفع أجور السعوديين. وحذر الشثري من تحميل القطاع الخاص تكاليف الاعانات حتى لا يؤدي ذلك الى ارتفاع أسعار منتجات وخدمات القطاع الخاص مما يؤدي الى ارتفاع تكاليف المعيشة على المواطنين.



تشكيل لجنة لمواجهة كل مشكلة يكشف ضعف التنسيق ومستوى تحمل المسؤولية

لجان الدوائر الحكومية.. طبق النظام وريحنا !

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 18 ربيع الاول 1434 هـ - 30 يناير 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/01/30/article805805.html>

الخبر، تحقيق - عبيد البراهيم

تسعى الكثير من الدوائر الحكومية والوزارات إلى حل مشاكلها عبر تشكيل اللجان حتى تحول ذلك إلى ظاهرة، مما أثار التساؤل حولها، فالتصريح بتشكيل لجنة هو المسكن لأوجاع الأخطاء التي تصدر من بعض الجهات، بل وهو المنقذ لأي محاولة لتفكيك مشكلة قد تكون حديث العامة، حتى تدخل تدريجياً في طور الانتظار، لكنها مع مرور الوقت تُنسى واللجنة مازالت تدرس المشكلة!

ويبرز أكثر من سؤال مُتعلق بهذا الموضوع؛ فهل تشكيل اللجان هو حقيقة الحل في إطار المحاسبة والتدقيق؟ ومتى تتوقف الدوائر الحكومية عن تشكيل اللجان التي أصبحت تُفهم لدى عامة الناس على أنها محاولة لإجهاض المحاسبة وكشف الفساد؟ ومتى يكون هناك نظام واضح وصارم يلتزم به الجميع في مختلف الجهات الحكومية مع عدم وجود العشوائية؟ ومن المسؤول عن محاسبتها؟

إن ما نلمسه ونشاهده من تكوين لجان في كثير من الدوائر الحكومية لمعالجة السلبات يُحتم وجود نظام مدروس وجزء لا يتجزأ من آلية العمل، يقود إلى عدم تشكيل اللجان إلا في حال استجد أمر جديد، كما أنه من المُهم دراسة ما يُتوقع من متغيرات مستقبلية كجزء من النظام، وفي حالة حدوث مشكلة توجد الحلول المناسبة فوراً، ولا مانع من إقرار أدلة إجرائية في كل أنظمتنا، بحيث تكون معلومة بين الناس جميعاً، حيث أن تشكيل اللجان أصبح لتعطيل المصالح، كما أنها تحتوي على اجتهادات خاطئة، فتتحول من هدف التسهيل إلى التعقيد، وقد قيل: "إذا أردت أن تقتل شيئاً فأحله إلى لجنة!" محاولة التفات

وقال "د. عبدالوهاب القحطاني" -أستاذ الإدارة الاستراتيجية وتنمية الموارد البشرية بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن-: إن المشاكل التي تحدث في الدوائر الحكومية التي يُشكل لها لجان تعود إلى عدم جدية المسؤولين والموظفين في تطبيق النظام المنظم للوائح، فلا يوجد هناك شفافية، ولا يوجد هناك جدية في تطبيق النظام، فتظهر الكثير من المشاكل في ذلك القطاع، وما تشكيل اللجان سوى محاولة لاستدراك خطأ ما، أو محاولة للوم الآخرين، سواء كان المواطن أو المراجع، مضيقاً أن عادة تشكيل اللجان انطلقت فكرتها من المنظمات الجادة لإيجاد الحلول للمشكلة والتعرف عليها، فقد تكون غير واضحة وظاهرة للمسؤول فتشكل اللجان، لكن حينما تُشكل لبعض الإدارات الحكومية غير الجادة، فهذه ما هي إلا محاولة للقفز على النظام والدفاع عن المسؤولين عن تلك المشكلة، الذين هم من خلقوا المشكلة، مبيناً أن تشكيل اللجان ظاهرة لكنها لا تحل المشكلة، فما هي إلا محاولة للالتفاف على النظام، مشيراً إلى أنه على سبيل المثال ما حدث في كارثة جدة، حيث تشكلت لجان لكن لا يظهر لنا أي نتائج، مؤكداً أن اللجان لا بد أن تحل المشكلات إذا ما أُقرت، وكذلك وضع الحلول المناسبة وليس للدفاع عن المسؤول، أو تغطية المشكلة.

نظام محدد

ودعا "د. القحطاني" إلى ضرورة أن يكون هناك نظام محدد يلتزم به المسؤول والموظف في الدوائر الحكومية، كما يجب أن يكون هناك شفافية، مضيقاً أن النظام مكتوب وجزء من حياة الموظف وليس موضوعاً على "الرّف" حينما يرغب المدير بتطبيقه يأخذه حينما لا يرغب يجنبه في تعاملاته، مُشدداً على أهمية وجود نظام واضح ومدروس وجزء لا يتجزأ من آلية العمل، مؤكداً على أنه إذا وجد الوضوح والشفافية فإن ذلك لن يفتح باباً لتشكيل اللجان إلا في حالة وجود مشكلة جديدة من نوعها لم يتطرق لها النظام، لافتاً إلى أنه من الأجدر أن يتم بحث الحلول عبر لجان ومن ثم يتم ضم ما يتوقع من مشاكل ومتغيرات مستقبلية كجزء من النظام، وفي حالة حدوث مشكلة توجد الحلول أو اللجنة المناسبة، ذاكراً أنه ينبغي أن لا نتوقع أن النظام سليم بكل ما يستجد ويتوقع التغيرات المستقبلية، فذلك صعب جداً على المنظور العلمي، فالمملكة ليست مستنناة مما يحدث في العالم، مبيناً أنه من المهم وجود نظام وشفافية كافية، فالموظف والمسؤول والمواطن على علم بالإجراءات والأنظمة المتبعة تجاه مشكلة معينة أو إنهاء معاملة معينة.

وأضاف أنه أصبحت الحكومة الإلكترونية جزءاً لا يتجزأ من الإجراءات المتبعة في المملكة وفي إنهاء المعاملات، لكن نسبة من المواطنين لا يزالون لا يؤمنون سوى بأوراق بمسك بها بيده، بل ولا يحاولون أن يتقوا بالحكومة الإلكترونية، مؤكداً أن التغيير يحدث بين فترة أخرى بسبب التطور التكنولوجي والاجتماعي والمعرفي، والنظام حينما يكون مكتوباً وواضحاً للجميع فليس هناك ما يسمى بالمبادرات الارتجالية، وهو من التجاوزات.

هناك تناقض

وأوضح "د. سعد الناجم" -أستاذ الإدارة والإعلام بجامعة الملك فيصل- أن تشكيل اللجان محاولة لـ "حلحلة" النظام، فيقال: "إذا أردت أن تقتل شيئاً فأحله إلى لجنة"، مضيقاً أن ذلك محاولة لقتل المطالب، فالقضية الحقيقية أن اللجان توجد لأن هناك افتقاراً لتطبيق النظام، وأي قانون أو نظام لا بد أن يكون له خطوات، مبيناً أن الكثير من القوانين عبارة عن نصوص صماء، وتحتاج إلى تفسيرات، وتكون في أيدي الإداريين فيتم تحويلها إلى لجان إما للتفسير أو التفكيك، ذاكراً أنه يوجد هناك تناقض ما بين بعض الجهات لأمر معين في نص محدد، ذاكراً أن هناك قرارات هامة توكل من لجنة إلى أخرى فيتم أحياناً إغلاقها أو يتم فتحها، مشيراً إلى أننا بحاجة إلى أدلة إجرائية في كل أنظمتنا، بحيث تكون معلومة بين الناس جميعاً، وهذا ما يجب أن يحدث إدارياً، مؤكداً أن تشكيل اللجان أصبح لتعطيل مصالح المواطنين، كما أن بها شيئاً من الثقل، وتحتوي على اجتهادات خاطئة، فتتحول من هدف التسهيل إلى التعقيد، موضحاً أنه متى ما وجدت الأدلة المثبتة في أي قضية فإننا لا نحتاج إلى وجود لجنة، فمن تنطبق عليه الشروط يحكم به النظام.

عنصر مشترك

وأكد "د. الناجم" أن قرار تشكيل اللجان يكون من ضمن الصلاحيات الموجودة لدى تشكيل الوزارة المؤقتة، أو من صلاحيات الإداري أو الوزير، متأسفاً على أن بعض اللجان "منفعية" خاصة التي يكون فيها بدلات، فنجد أن هناك عنصراً مشتركاً في عشرين لجنة أخرى، سواء في جهة عمله أو في جهات أخرى، متسائلاً: هل لجاننا تخصصية؟ وهل من يمثلها تخصصي في الموضوع المطروح؟ أم أن هناك من يناقش قضايا ليست في تخصصه أصلاً؟ لكن عُرف بأنه في اللجنة الفلانية، مُشدداً على أهمية وجود متخصصين يحلون الإشكال في النظام، فعلى سبيل المثال اللوائح التنظيمية الداخلية في بعض الجهات يتم إرجاعها إلى الجهات العليا للاستفسار عنها، موضحاً أن التفسيرات النظامية تُعد من أهم أسباب الفساد الإداري لدينا في المملكة؛ لأن التفسيرات تأتي بناء على رغبات البعض، ذاكراً أن الاجتهاد لا بد أن يكون موجوداً في أمور محكمة بالنظام.

إدارة البلازما

وقال "د. سعد الزهراني" -أستاذ الإدارة والتخطيط في جامعة أم القرى-: إن الاعتماد على تشكيل اللجان هو ظاهرة من الظواهر التي تسمى بـ "إدارة البلازما"، فكلما حدثت أزمة في دائرة حكومية أو قطاع عمل تم تشكيل لجنة لحلها، مضيفاً أن ليس لدينا أنظمة وقوانين تتعامل مع القضية، بل وتُغطي كل ما يمكن أن يحدث من مشكلات في الإدارة، مبيناً أن غياب الأنظمة واللوائح أدى إلى سياسة تشكيل اللجان في التعامل مع القضايا، مشيراً إلى أن ذلك يُعد نوعاً من التعبير على وجود التمرکز، فهذه اللجان بطبيعتها تفتقر إلى القدرة على حل مشكلة معينة بطريقة محددة أو محاولة الحلولة لوقوعها مرة أخرى، فيتم تشكيل اللجان لحل المشكلة، وربما تنتهي ثم تعود من جديد فيتم تشكيل لجنة أخرى، مُشدداً على ضرورة أن يكون لدينا أنظمة وسياسات وإجراءات تتعامل مع أي مشكلة تحدث، عبر العودة إلى الأنظمة والإجراءات، وبدلاً من الاعتماد على حل كل قضية في حينها وقد تعود بعد فترة، لافتاً إلى أن هذه ما تسمى بـ "إدارة البلازما"، مؤكداً أنه حينما توجد الأنظمة فإننا لا نحتاج إلى الحلول المؤقتة التي تضعها تلك اللجان المُشكلة.

افتقار اللوائح

وأوضح "د. الزهراني" أن أهمية اللجان الحقيقية تكمن في وضع السياسات والتطبيقات، وكذلك العمل بشكل يضمن استمراره بشكل جيد، مُشدداً على ضرورة أن يكون لكل قطاع سياسته الخاصة وقواعده وإجراءاته التي تغطي جميع جوانب العمل، وتكون لهذه القطاعات الخطوات التي تتبعها في إيجاد أي عمل أو حل لمشكلاته، كذلك لا بد أن لا تكون عشوائية وتترك القضايا في حالة غموض، وفي هذه الحالة لا تكون مجدية؛ لأن الأساس أن تغطي الأنظمة جميع الحالات والمشكلات، لكن مع الأسف هناك فراغ ملموس في هذا الجانب؛ لأن النظام يراقب المسؤول، والمسؤول هو من يوكل إليه حل المشكلات، ذاكراً أن كثيراً من الأجهزة تفتقر إلى نظام اللوائح والسياسات التي تتعلق بحل المشكلات، لذلك تحاول باللجوء إلى تشكيل اللجان لإيجاد الحلول، لكن هذه اللجان لا تُعطي حلاً جذرية لمنع تكرار هذه المشكلة من خلال الأنظمة، بل إنها تحل المشكلة وحينما تتكرر يتم تشكيل لجنة تقرر قواعد وإجراءات لحلها تختلف عن اللجنة السابقة!



زيادة قضاتها إلى 110 % .. مسؤول عدلي رفيع لـ عكاظ:

محكمتان في الرياض وجدة لتسريع القضايا وتقليص الجلسات

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 18 ربيع الأول 1434 هـ - 30 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130130/Con20130130568591.htm>

عبد الله الداني (جدة)

كشف لـ «عكاظ» مسؤول رفيع في وزارة العدل عن افتتاح محكمتين جديتين في الرياض وجدة وزيادة عدد قضاتها إلى 110 في المئة، وذلك ضمن خطة الوزارة لتسريع البت في القضايا وتقليص مواعيد الجلسات.

وبينت وزارة العدل أنها انتهت من تجهيز مبنى مستقل يتبع في الاختصاص النوعي والمرجعية الإدارية للمحكمة العامة وخصصته الوزارة للدوائر الإنشائية التي يشكل عدد الطلبات الإنشائية لما يقارب 60 في المئة من القضايا الواردة للمحكمة، في حين تم تجهيز 9 مكاتب قضائية لدائرة الإنهاءات.

وأفاد المصدر بأن الوزارة تعمل حالياً على إنهاء وتجهيز مبنى مستقل لمحكمة التنفيذ، لافتاً إلى أن ذلك سيقفل من الجهد القضائي بنسبة 30 في المئة، لكون سندات التنفيذ تشمل العديد من وقائع الصفقات والعقود التي يتم تنفيذها فوراً دونما حاجة للرجوع للقضاء، في حين سيتم تشكيل محكمة التنفيذ من 10 مكاتب قضائية كمرحلة أولى.

وتعمل وزارة العدل أيضاً في الوقت الحالي على تجهيز 30 مكتباً قضائياً لمساعدة زملائهم في المحكمة العامة بالرياض وذلك ضمن خطتها لتسريع البت في القضايا وتقليص مواعيد الجلسات، بعد إقرار المجلس الأعلى للقضاء لما يلزم حسب اختصاصه.

وأفصحت وزارة العدل عن عملها حالياً على تجهيز دائرة للتنفيذ تتبع المحكمة العامة في جدة تضم 8 مكاتب قضائية، وتعكف على إنشاء دائرة للإنهاءات تضم 8 مكاتب قضائية.

وبحسب المصدر الرفيع، فإن التفتيش القضائي سيتولى الإشراف على تنفيذ هذه الخطة ومتابعة حسن سير عملها، لافتاً إلى أن الاستراتيجية، قريبة المدى، جاءت في مشروع تطوير آلية العمل الإجرائي من قبل عدة لجان يقوم عليها عدد من أصحاب الفضيلة القضاة بإشراف التفتيش القضائي.

وذكر أن الوزارة تنتظر صدور تعديل نظامي المرافعات الشرعية والإجراءات الجزائية ليتم تفعيل التخصص النوعي في المحاكم الجزائية والأحوال الشخصية في مرحلته الأولى، لافتاً إلى أن هذا بمفرده كفيل بتقليص المزيد من القضايا، متوقفاً أن تتراجع مواعيد الجلسات بنسب عالية جداً خلال الفترة القادمة.

وأبدى المصدر أمل وزارة العدل أن يكون في مشروع الصلح والتوفيق وفي تكريس الوعي بأهمية التحكيم، في نطاق الدعم المساند لتسوية الخصومات ودياً في الصلح وأهلياً في التحكيم، أثر كبير في تخفيف العبء على المحاكم، لافتاً إلى أن الوزارة تنتظر في الأيام القريبة القادمة صدور نظام مركز الصلح والتحكيم السعودي، بما يحمله من آفاق كبيرة وما سيقوم به من سد، مؤسسي، ل فراغ دام عدة عقود من الناحية التنظيمية المؤسسية لعمل الصلح والتوفيق ومن جهة تفعيل التحكيم في المجتمع بمركز ظل فقده بشكل فراغ كبيراً.



البلديات تبرر سوء تنفيذ المشاريع بـ 52 معوقاً

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 18 ربيع الأول 1434 هـ - 30 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130130/Con20130130568589.htm>

محمد الغامدي (الرياض)

رصدت وزارة الشؤون البلدية والقروية 52 معوقاً وصعوبة واجهتها خلال العام المالي الماضي 1432/1433 هـ، منها أن التعديل الذي طرأ على نظام المنافسات والمشتريات الحكومية المتمثل في الترسية على أقل العطاءات في منافسات الدراسات أضعف الاستفادة من هذه الدراسات بشكل ظاهر، كما أدى إلى إسناد المشاريع إلى مقاولين غير قادرين على تنفيذها، الأمر الذي أدى إلى تعثرها.

كما تضمنت المعوقات طول إجراءات سحب المشاريع وإعادة ترسيبها مرة أخرى، مما أدى إلى تردد المسؤولين في سحب المشاريع مما شجع المقاولين على التماذي في تأخر تنفيذها، ووجود العشوائيات داخل المدن، وتوقف العديد من المشاريع خلال التنفيذ لأسباب متعددة كظهور ملكيات خاصة في الموقع، وطول المدة التي تستغرقها الفترة بين الإعلان عن المشاريع والتاريخ المحدد لفتح المظاريف، وانخفاض الحد الذي يجوز للوزير تفويضه للبت في المنافسات العامة المتمثل بثلاثة ملايين ريال فقط، وتأخر بعض الجهات الحكومية بالموافقة على تراخيص البناء.

وفي ما يتعلق بمجال التنمية العمرانية أشارت الوزارة إلى بطء التنسيق مع وزارة العدل في ما يتعلق بتنفيذ التسجيل العيني للعقار، وعدم وجود ربط للأحوال المدنية للتأكد من صحة بيانات الممنوحين، وتأخر بعض الجهات الحكومية في الموافقة على تراخيص البناء، وتباطؤ الجهات المعنية بالخدمات والمرافق في الاستجابة لطلبات توفير المعلومات المحدثة

عن خدماتها لاستكمال تحديث المشاريع التنسيقية، وقلة المكاتب المتخصصة في إعداد المخططات المحلية والتفصيلية والإرشادية.

وفي مجال الإصحاح البيئي أشارت الوزارة إلى ارتفاع معدل إنتاج الفرد في المملكة من النفايات البلدية عن المعدلات العالمية، والانتشار الكبير للمحلات الصغيرة، وعدم توفر استراتيجية موحدة للتعامل مع الأمراض المستجدة وأسباب تفشيها وسبل القضاء عليها، حيث تشارك في مكافحتها أكثر من جهة، وعدم توفر مختبرات متخصصة في آفات الصحة العامة وعدم وجود قاعدة معلومات توفر معلومات حديثة وذات مصداقية لأماكن تواجد آفات الصحة العامة وعدد المصابين وأسباب الإصابة وطرق مكافحة المتخذة، وكثرة الاعتراضات على مواقع التخلص من النفايات مما يربك العمل ويستهلك الوقت والجهد، إضافة إلى قلة المتخصصين في مجال أعمال النظافة للقيام بإدارة النظافة، وضعف الاعتمادات المخصصة لتطوير الأسواق الشعبية والقديمة.

وفي مجال الموارد البشرية رصدت الوزارة النقص العام في الوظائف المعتمدة، وعدم توفر الحوافز المادية والمعنوية التي تساعد على استقطاب كفاءات متخصصة، وعدم وجود كوادر توظيف مناسبة لبعض الأعمال البلدية ذات الطبيعة الخاصة مثل الأعمال الهندسية والرقابية والصحية، وضعف بدل الانتداب مما أدى إلى عزوف كثير من الموظفين، وتأخر تجاوب وزارة الخدمة المدنية مع طلبات شغل بعض الوظائف بالتعيين، وتحديد حد أعلى لمدة انتداب الموظف بستين يوما، وعدم وجود فروع لمعهد الإدارة في كثير من المناطق الإدارية، وعدم وجود دورات تدريبية في التخصصات الفنية وعدم إقبال المتعاقدين الأجانب المتميزين على التعاقد مع الجهات الحكومية بسبب ضعف الرواتب، وضعف اعتمادات العمل الإضافي في جميع الأجهزة البلدية.



غرامة: الاجتماعية رفضت منحي إعانة معاق

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 18 ربيع الأول 1434 هـ - 30 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130130/Con20130130568758.htm>

يحي الفيفي (أبها)

غرامة.. معاق ويبحث عن إعانة اجتماعية وضمان اجتماعي له ولأسرته.. والشؤون الاجتماعية ترفض بذريعة عدم انطباق الشروط عليه لإعانة على إعاقته. الشاب غرامة سعيد محمد العمري، والذي يبلغ من العمر خمسة وعشرين عاما، وقع ضحية حادث مروري أفقده ركبتيه وأعقبه ضعفا في العضلات أشبه مايكون بالكساح. غرامة طرق عددا من الأبواب لتوظيفه في ديوان الخدمة المدنية، إلا أنه لم يجد سوى العمل بإحدى شركات القطاع الخاص في أحد المحلات التجارية، لكي يوفر لقمة العيش له ولأسرته.

يقول غرامة: «رفضت الشؤون الاجتماعية قبول طلبي في الحصول على مساعدة معاق أو ضمان اجتماعي ليعينني وأسرتي على لقمة العيش بحجة عدم انطباق الشروط علي»، وأضاف: عجزت في البحث عن علاج لإعاقتي التي تسببت له في العديد من المشاكل منها عدم توظيفي أو قبولي في برنامج الضمان الاجتماعي أو صرف إعانة معاق له أو حتى علاجي في مركز متخصص لمثل حالتي من جراء الإعاقة.

ولم يؤكد مصدر في الشؤون الاجتماعية بعسير إمكانية قبول الحالة من عدمها، إلا بعد دراسة الحالة من قبل مختص اجتماعي، حيث إن هناك عددا من الشروط يجب أن تتوفر حتى يتم قبول حالات، مبينا أنها تتعلق بنوع الحالة وعمرها ومدى عجزها، وكذلك الضمان الاجتماعي، إذ أنه لا يمكن أن يصرف لمواطن «هلهة» إلا بقيود عمرية تصل إلى ستين عاما، أو إحضار تقرير طبي للعجز عن العمل، وأضاف: جميعها تخضع لشروط تتم دراستها من قبل الأخصائي الاجتماعي بالشؤون الاجتماعية، سواء لصرف إعانة الضمان الاجتماعي، أو إعانة الإعاقة من قبل مركز التأهيل الشامل الذي هو معني بمعالجة بعض الحالات، أو استحقاقها للإعانة حسب الحالة، وحسب الشروط والأنظمة المعمول بها من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية.

المجلس الأعلى لـ "القضاة": أنجزوا قضايا الأسرة

تحليل يكشف التأخر أيضا في المحاكم غير المزدحمة بالمعاملات

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 18 ربيع الأول 1434 هـ - 30 يناير 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=130968&CategoryID=3

جدة: محمد المرعشي

أكد المجلس الأعلى للقضاء في تعميم صدر حديثاً، ووجه لجميع قضاة المحاكم في المملكة على سرعة إنجاز القضايا والبت فيها، بما في ذلك القضايا الأسرية التي تشكل نسبة كبيرة من مجمل القضايا المنظورة حالياً، ومراعاتها في مواعيد الجلسات حسبما تقضي به الأنظمة والتعليمات ذات الصلة، وذلك ضمن خطة للقضاء على مشكلة تأخر المحاكم في البت في القضايا، وذلك بعد أن بلغت نسبة الشكاوى من هذا الأمر نحو 16% من إجمالي القضايا التي تلقاها المجلس الأعلى للقضاء.

من جهتها، كشفت مصادر مطلعة لـ "الوطن"، أن تحليلاً لبعض القضايا المتأخرة، كشف أن ظاهرة التأخر في البت في القضايا طالبت حتى المحاكم التي لا تعاني من كثرة القضايا، رغم توافر عدد كبير من القضاة فيها، وأن الوزارة تركز حالياً على البحث عن إجراءات جديدة من شأنها الإسراع في تنفيذ القضاء المتخصص، وتفعيل دور المشرفين الإداريين وأعاون القضاء وتعيين مشرف إداري لكل مكتب قضائي، وتحمله مسؤوليات إدارية، لتخفيف الضغط العملي عن القضاة.

فيما كشفت دراسة أعدها مجموعة من المختصين في جامعة أم القرى، أن أهم أسباب تعثر تنفيذ الأحكام الأسرية، يتمثل في عدم وجود محاكم أسرية صغيرة يعمل فيها قضاة متخصصون، وعدم وجود ما يسمى "الحكم المعجل بالنفاذ" فيما يتعلق بحق الزيارة، وعدم تدوين كل الحقوق والالتزامات بين الزوجين أثناء صدور صكوك الطلاق، وكذلك عدم وجود الآلية المنتظمة التي تكفل تسليم النفقة الواجبة شهرياً للأولاد، وتغيير العناوين من قبل المطلقين لمقر الإقامة الجديد وعدم ربطها بعمد الأحياء، وعدم ربط النساء بكفيل حضوري من أحد محارمها، وغياب المراكز المتخصصة رسمياً للاستشارات الأسرية.

وكانت آخر الإحصاءات قد أشارت إلى أن قضايا الأسرة تشكل نسبة تتراوح ما بين 40-60% من مجمل القضايا المنظورة في المحاكم في المملكة.

”الغذاء والدواء” تضبط أسعار حليب الأطفال

تحرك حكومي لمواجهة تلاعب التجار

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 18 ربيع الأول 1434 هـ - 30 يناير 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=131034&CategoryID=2

الدمام: سعد العريج

تحركت جهات حكومية لضبط أسعار حليب الأطفال، بعدما سجلت ارتفاعات متتالية طوال السنوات الماضية، آخرها بداية العام الحالي، إذ تخطت العبوة زنة 400 جرام لبعض الأنواع 42 ريالاً، وفق ما كشف مصدر في وزارة التجارة والصناعة لـ”الوطن”.

ورجح المصدر إسناد مهمة تسعير الحليب إلى ”هيئة الدواء والغذاء”، بعد التسجيل التجاري لمعاملتها بالآليات التي تطبق على الأدوية، من حيث مكونات الحليب، ودرجة نقاوته، خاصة بعد انتشار ما يزيد عن 20 نوعاً في أسواق المملكة. وقال المتحدث الرسمي لوزارة الصحة خالد مرغلاني، في تصريح إلى ”الوطن”، إن ما يخص الأدوية تحت مظلة الهيئة، والحليب يعامل تجارياً حسب نظام وزارة التجارة والصناعة.

وفي حين حصلت ”الوطن” على قائمة الأسعار لأنواع حليب الأطفال، أشار المشرف العام لمجموعة صيدليات بالمنطقة الشرقية الدكتور حسام صبري، إلى وجود مخاوف من ارتفاعات جديدة بعد قرارات وزارة العمل حول نطاقات، ورفع نسب السعودية وتكاليف العمالة الأجنبية. من جانبه، حمل مدير مجموعة أسواق مواد غذائية بالدمام محمد الغامدي، الصيدليات مسؤولية التلاعب بالأسعار.

كشف مصدر في وزارة التجارة والصناعة لـ”الوطن” تحرك عدة جهات حكومية لضبط أسواق حليب الأطفال بعد أن سجلت الأسعار ارتفاعات متتالية طوال السنوات الماضية آخرها بداية العام الحالي حيث تخطت العبوة زنة 400 جرام لبعض الأنواع 42 ريالاً.

ورجح المصدر إسناد مهمة تسعير الحليب لهيئة الدواء والغذاء بعد التسجيل التجاري لمعاملتها بالآليات التي تتبعها على الأدوية من حيث مكونات الحليب ودرجة نقاوته خاصة بعد انتشار ما يزيد على 20 نوعاً في أسواق المملكة. وقال المتحدث الرسمي لوزارة الصحة خالد مرغلاني في تصريح إلى ”الوطن” إن ما يخص الأدوية تحت مظلة الهيئة والحليب يعامل تجارياً حسب نظام وزارة التجارة والصناعة.

وتحصلت ”الوطن” أمس على قائمة الأسعار للعبوة زنة 400 جرام فكان حليب سيميلاك للارتجاع على رأس قائمة الأسعار حيث وصل إلى 42 ريالاً، ثم حليب غين بـ 39 ريالاً ثم إيسو ميل بـ 37 ريالاً نوفالاك بـ 33 ريالاً وبيبي بلاك 32 ريالاً وحليب إنفا ميل بـ 32 ريالاً وجينييو بـ 31 ثم بليميل بلس 30 ريالاً ففبيبي ميلك 29 ريالاً وانالاك 29 ريالاً وفرانس ليه 28.5 ريالاً وبريمير كبير 28 ونيديو للصغار 22 ريالاً.

من جانبه قال مشرف عام مجموعة صيدليات بالمنطقة الشرقية الدكتور حسام صبري في تصريح إلى ”الوطن” إن العبوة الصغيرة لا تكفي الطفل لأكثر من ثلاثة أيام، مشيراً إلى أن احتياج الطفل الرضيع من الحليب الصناعي يتطلب شراء نحو 10 عبوات شهرياً.

وعن تفسيراته لاستمرار الارتفاعات في الأسعار قال صبري إن الأسعار تتغير من الشركات المصنعة والمستوردين مؤكداً أن الصيدليات الكبرى تتلقى تعليمات من وكلاء المصنعين والموردين بتحديث الأسعار بشكل شهري، لافتاً إلى أن الأسعار وصلت إلى حدود غير مقبولة مما يتطلب تدخلاً من الجهات الحكومية لضبط الأسواق.

وذكر صبري أن المنتجات في أغلبها خارجية تحصل بعض الشركات السعودية على حقوق التسويق في منافذ البيع، مشدداً على ضرورة بناء صناعة وطنية حقيقية بالكامل لصناعة الحليب لضبط الأسعار ولحماية الأطفال خاصة مع استمرار ارتفاع الطلب في السوق المحلي.

ولفت صبري إلى أن نسبة ارتفاع المواليد في المملكة والاعتماد على الحليب الصناعي يتطلبان أدواراً رقابية أكبر على المحتوى والسعر منتقداً تعدد الجهات التي تشرف على الحليب مما أفقد الرقابة قوتها.

وعن اختلاف السعر بين صيدلية وأخرى وما بينها والأسعار في أسواق مواد الغذاء قال إن أسعار حليب الأطفال في أسواق مواد الغذاء تباع بأسعار أقل لأن مهامه الأساسية بيع المواد الغذائية ويعتبر الحليب من المكملات الإضافية حيث تنقلص فيها معدلات الربحية مقابل رفع الربحية في سلع غذائية أخرى، مبيناً أن أسواق مواد الغذاء لا تشمل كل أصناف حليب الأطفال وتابع صبري أن الصيدليات تعتمد على ربحيتها من بيع الأدوية والحليب والمستلزمات الصحية، مشيراً إلى أن التكلفة على الصيدليات الكبرى عالية بسبب أن شركات الصيدليات هي من تجري عمليات الشحن والنقل من الموردين إلى الصيدليات المنتشرة مما ساهم في رفع السعر.

وأكد وجود مخاوف حالية من ارتفاعات جديدة بعد قرارات وزارة العمل حول نطاقات ورفع نسب السعرة وتكاليف العمالة الأجنبية.

وذكر أن الأسعار تضاعفت خلال الثلاث السنوات الأخيرة، داعياً الجهات ذات العلاقة إلى إلزام موردي الحليب بوضع تسعيرات ثابتة على الحليب المدعوم من الدولة مع هوامش الربح للباة لوقف عمليات التلاعب بالأسعار.

من جانبه حمل مدير مجموعة أسواق مواد غذائية بالدمام محمد الغامدي الصيدليات مسؤولية التلاعب بالأسعار في ما يخص حليب الأطفال، مؤكداً أن ملاك الصيدليات قد طالبوا رسمياً قبل نحو 3 سنوات باحتكار تسويق وبيع الحليب مقابل توحيد الأسعار.



آل الشيخ: التنظيم الجديد لهيئة «يوقف الاجتهادات» ويراعي حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 18 ربيع الاول 1434 هـ - 30 يناير 2013م

<http://alhayat.com/Details/477763>

الرياض - أبكر الشريف

أعلن الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عبداللطيف آل الشيخ أن التنظيم الجديد لهيئة «الهيئة» الذي وافق مجلس الوزراء عليه أول من أمس (الاثنين) راعى عدم التداخل مع اختصاصات الجهات الأخرى، وأنه سيقضي على «الاجتهاد»، مشيراً إلى أن العمل به سيبدأ خلال مدة أقصاها 6 أشهر. وأكد أن التنظيم الجديد يكرس المهنية في عمل الهيئة، ويراعي حقوق الإنسان والحريات المكفولة شرعاً ونظاماً. (للمزيد)

وقال آل الشيخ لهيئة «الحياة» أمس: «الرؤية في التنظيم الجديد الذي سيأتي خلال الأيام المقبلة، أن نحيله إلى خبراء ومستشارين في الأنظمة والتشريع، حتى يُعدوا لائحة تنفيذية للتنظيم، ثم ترفع هذه اللائحة مرة ثانية إلى مجلس الوزراء لإقرارها وبدء العمل بها، وهذه الإجراءات قد تأخذ فترة تستغرق بين شهرين وثلاثة أشهر، والتطبيق في فترة لا تتجاوز 6 أشهر». وأوضح أن التنظيم الجديد يهدف إلى تعزيز إجراءات الرئاسة ومهامها، وإزالة المواد التي توقف العمل بها.

كما يوائم إجراءاتها مع نظام الإجراءات الجزائية الذي يعد المرجع النظامي في جميع الأعمال التي تباشرها «الهيئة»، بوصفه النظام الجزائي الموحد لجميع جهات الضبط. وتابع آل الشيخ: «التنظيم الجديد أصبحت فيه بعض الاختصاصات التي تم تعديلها وتحديثها بطريقة أكثر دقة وأكثر انتظاماً تقضي على الاجتهاد». وأشار إلى أن التنظيم الجديد راعى الاختصاص النوعي لأعمال «الهيئة»، وعدم التداخل مع اختصاصات الجهات الأخرى، مؤكداً استقلالية جهاز الرئاسة بنظامه وكيانه وارتباطه بخادم الحرمين الشريفين.

وكان آل الشيخ كشف لهيئة «الحياة» في 3 تشرين الأول (أكتوبر) الماضي قرب صدور نظام جديد يهدف إلى تحديد آلية عمل رجال «الهيئة» في الميدان. وأشار إلى أن النظام ينص على نقل بعض اختصاصات رجال «الهيئة» إلى جهات أخرى، ومنها الدهم والتوقيف والتحقيق وحضور المحاكمات.



النبط: المعلمون تسلّموا مستحقّاتهم.. و"المدنية" لا تحسب خدمات العقود

معلمو محو الأمية يطالبون "التأمينات" و"تعليم الجوف" بمستحقّاتهم

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 18 ربيع الأول 1434 هـ - 30 يناير 2013م
<http://sabq.org/GCvfde>

خالد الثواب- سبق- الجوف: طالب عددٌ من معلمي محو الأمية، إدارة التربية والتعليم والتأمينات الاجتماعية بمنطقة الجوف، بمستحقّاتهم المالية، واحتساب خدمة التدريس، بعد تثبيتهم رسمياً بحسب الأمر السامي الكريم بتثبيت جميع معلمي محو الأمية بجميع مناطق المملكة.

ويقول عددٌ من المعلمين لـ "سبق"، إنه صدر خطابٌ من مدير الشؤون الإدارية والمالية بوزارة التربية والتعليم يقضي بسرعة صرف المستحقّات المالية التي تحسم للتأمينات للمعلمين وإنه لا توجد نسخة من القرار لديهم، على حد قولهم. وأضافوا أن رواتبهم كانت 3180 ريالاً، يُحسم منها 9 % لصالح التأمينات، وأقل معلم محو أمية كانت خدمته سنة واحدة وبعضهم كانت خدمته ثلاث سنوات.

من جانبه، أوضح مدير إدارة الإعلام التربوي في الإدارة العامة للتربية والتعليم بمنطقة الجوف عبد العزيز النبط لـ "سبق"، أن المعلمين المكلفين بالعمل في مشروع "مجتمع بلا أمية" تسلّموا جميع مستحقّاتهم المالية. وأشار إلى أن الإدارة رفعت لوزارة التربية والتعليم لاسترجاع المبلغ المقتطع من المكافأة المخصّصة لهم لصالح التأمينات الاجتماعية.

وقال إن المعلمين العاملين في البرنامج تم تثبيتهم بحسب الأمر السامي الكريم على المستوى الخامس الدرجة الثانية، لافتاً إلى أن نظام وزارة الخدمة المدنية لا يحتسب الخدمات السابقة لموظفي العقود، وبند الأجور والساعات والتشغيل.



”الصحة”: حدث تهاونٌ وسيتم إيقاع الجزاء الرادع بحق المقصرين مواطن يتهم مستشفى أبها العام بالإهمال والتسبب في نزيف حاد لزوجته

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 18 ربيع الأول 1434 هـ - 30 يناير 2013م
<http://sabq.org/ECvfd>

نادية الفوز - سبق- أبها:
اشتكى المواطن عبد الله العمري، من إهمال مستشفى أبها العام علاج زوجته، ما تسبب لها في نزيف حاد نتيجة بقاء جزء من المشيمة وتعلقها في الرحم، وقد أدى هذا إلى تدهور حالتها الصحية.
وقال المواطن عبد الله العمري لـ "سبق": "أدخلت زوجتي إلى مستشفى أبها العام بتاريخ 3 / 1 / 1434 للولادة، وفي صباح يوم الأحد 4 / 3 أنجبت طفلة بولادة طبيعية وخرجت من المستشفى في اليوم التالي، وبعد مرور شهر ونصف راجعت المستشفى لاستمرار النزيف معها منذ الولادة، وحضرت إلى قسم الطوارئ في الساعة الرابعة فجراً، وتم رفض تنويمها وتحويلها إلى قسم العيادات بالمستشفى ذاته، وبقيت زوجتي في حالة صحية سيئة لحين بدء الدوام في قسم العيادات في الساعة التاسعة صباحاً رغم النزيف الحاد".
وأضاف: "توجهنا للعيادات الخارجية وأخبرناهم بوضعها وبحالة النزيف الذي لم يتوقف، فقاموا بالاتصال بقسم الطوارئ وأخبروهم بضرورة استقبال حالة زوجتي لخطورة وضعها الصحي، ثم توجهنا ثانية إلى قسم الطوارئ، فأخبرونا بأنها حالة طبيعية لا تستدعي القلق، خرجنا من المستشفى وبعد أقل من أسبوع أصيبت زوجتي بنزيف حاد وقمت بإحضارها لقسم الطوارئ، وأيضاً قوبلنا بالرفض بحجة أن الطوارئ لاستقبال حالات الولادة فقط.
وبعد انتظار طويلٍ سمحوا لها بالدخول أدخلوها وأغلقوا عليها الستارة وظلت تنتظر لمدة ساعة ونصف لم يتابع حالتها أي طبيب، وبعد أن هدأت برفع شكوى ضدهم تم استدعاء الأطباء والكشف وعمل الأشعة التلفزيونية فبين وجود بقايا متعفنة من المشيمة تسد عنق الرحم بعد مرور شهرين وعشرة أيام من الولادة وتم استخراجها ومعاينتها، واتضح أنها سببت لها بكتيريا في الرحم ولا تزال زوجتي في المستشفى حتى الآن، ولم تنته المعاناة عند هذا الحد، بل زيادة على إهمال المرضى والاستهتار بصحتهم، أحضروا لها وجبة عشاء تحتوي على علب زبادي متعفنة".
وفي رد الناطق الإعلامي لـ "صحة عسير" سعيد النقيير، على استفسار "سبق"، قال إن المواطن تقدم بشكوى ضد مستشفى أبها العام لما حدث لزوجته من إهمال، نوضح الآتي، أن مدير عام الشؤون الصحية بمنطقة عسير الدكتور إبراهيم الحفظي، وجه بتشكيل لجنة للتحقيق مع كل من تعامل مع الحالة منذ دخولها المستشفى إلى وقت خروجها. وأشار إلى أنه اتضح وجود تهاون لا يتفق مع الأصول الطبية المتعارف عليها، وسيتم إيقاع الجزاء الرادع في حق المقصرين، مع استكمال بقيه التحقيقات بما يكفل حق الشاكي والمريضة.



بسبب خلاف عائلي.. وأوقفت ونقل المصاب للمستشفى فتاة سعودية تسدد طعنات بسكين لشقيقها في بطنه

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 18 ربيع الأول 1434 هـ - 30 يناير 2013م

<http://sabq.org/MAvfde>

سبق- الدمام: أوقفت شرطة مركز الجفر بمحافظة الأحساء فتاة سعودية صباح اليوم رهن التحقيق؛ لقيامها بطعن شقيقها الثلاثيني بسبب نشوب خلاف عائلي. وقال الناطق الإعلامي لشرطة المنطقة الشرقية المقدم زياد الرقيطي لـ "سبق": "تبلغ صباح اليوم مركز شرطة الجفر بمحافظة الأحساء، عن نشوب خلاف عائلي، أسفر عن إصابة مواطن ثلاثيني بجرح طعني بالبطن نقل على إثرها للعلاج". وبيّن أن حالة المصاب استقرت، وتشير التحقيقات الأولية إلى أن شقيقته الصغرى هي من تسببت بإصابته. وأوضح الرقيطي أنه تم إيقاف الفتاة رهن التحقيق، ويشرع قسم التحقيق باستكمال إجراءات الضبط الجنائي للواقعة.

الاقتصادية

أكدوا أن 75 % منهم يجهلونها.. اختصاصيون: إصدار وثيقة حقوق المرضى النفسيين" .. قريباً

المصدر: جريدة الاقتصادية الأربعاء 18 ربيع الأول 1434 هـ - 30 يناير 2013م

http://www.aleqt.com/2013/01/30/article_728487.html

مبوضي المطيري من الدمام كشف "ملتقى حقوق المرضى النفسيين.. رعايتهم حق وواجب"، الذي جمع مديري واختصاصي الطب النفسي في مجمع الأمل للصحة النفسية في الدمام أمس، إحصائية حديثة عن ارتفاع عدد شكاوى المرضى النفسيين خلال العام المنصرم إلى 297 شكوى في الرياض وحدها، تركز أغلبها على العلاج والتعامل، كما كشف عن قرب الوزارة لإصدار وثيقة خاصة بالمرضى النفسيين توزع على المستشفيات قريباً، مؤكداً أن إصدارها تأخر بينما دول كثيرة سبقت السعودية في إصدارها.

وأوضح المشاركون أن 75 في المائة من المرضى وثلاث العاملين في الرعاية الصحية الأولية لا يعلمون بوجود لائحة بحقوق المرضى.

وقال الدكتور منصور الحواسي نائب وزير الصحة للشؤون الصحية خلال لقائه بالإعلاميين: "إنه لا يوجد تأخير في المشروعات إنما تسعى الوزارة خلال الفترة الأخيرة لاعتماد المنشآت الصحية سواء العالمية أو المحلية لتلبية المتطلبات

التي دعت إلى إعادة هيكلة المشاريع، لتحقيق نوعاً من الخصوصية، بحيث لا يكون هناك أكثر من مريضين نفسيين في الغرفة الواحدة، بعد دراسة قامت بها الوزارة حول أسباب عدم رضا المريض فتيين أن أهمها عدم خصوصيته وتكدس المرضى في غرفة واحدة، مما تطلب إعادة هيكلة المخططات الجديدة للخروج بمرافق صحية ترضي المرضى" وأشار إلى أنه تمت زيادة عدد المستشفيات حيث تم افتتاح أربعة مستشفيات للصحة النفسية العام الماضي، ويجري حالياً إنشاء 12 مستشفى في عدد من المدن، لافتاً إلى أن الوزارة لديها خطة خاصة للمشاريع المرتبطة بالمرضى النفسيين وحالات الإدمان، من طريق إيجاد مستشفيات نفسية متكاملة الخدمات، منوهاً إلى اعتماد الميزانية لمستشفى الطب النفسي في الباحة، إضافة إلى المستشفيات التي يعمل على تنفيذها.

وأوضح أن الوزارة تسعى لأن تكون المستشفيات النفسية وعلاج الإدمان ضمن أرقى المستشفيات، لافتاً إلى أنه يرددهم عدد من الطلبات من قبل وزارات الصحة في الدول المحيطة للاطلاع على تجربة السعودية بصفتها تملك تجربة رائدة في هذا المجال.

واعترف الحواسي بوجود نقص في مجال الطب النفسي من الكوادر المحلية، نظراً لخصوصية الصحة النفسية في انتقاء وتأمين الكوادر لها، إثر اشتراطات معينة كأن يكون الأطباء من مجيدي اللغة العربية للتواصل مع المرضى بشكل أكبر، مشيراً إلى أن هذا الشرط يعد إحدى الصعوبات في استقطاب الكوادر الصحية لأنه يفضل أن يكون الطبيب المعالج يتواصل مع المريض.

من جهة أخرى، حذر الدكتور عبد السلام الشمراني رئيس برنامج علاج الإدمان في مجمع الأمل للصحة النفسية في الدمام، من تأثير النظرة الاجتماعية على واقع المرضى النفسيين وأسرة، مثل التقليل من الشأن، ورفض المخالطة، أو التزويج أو التوظيف.

وقال إن النظرة شكلت عائقاً اجتماعياً كبيراً، وحرمت الكثير من الناس للتقدم لمراكز العلاج، مؤكداً أن معظمها قائمة على المعلومات المغلوطة، وساهم فيها بعض من هم من خارج المجال وكذلك غير المؤهلين، الأمر الذي ساهم في تثبيت هذه الوصمة.

وأوضح الشمراني أن هناك نقصاً في بيانات التعريف بالمرض النفسي بشكل جوهري، حيث لا يعرف على وجه الدقة مدى انتشار هذه الاضطرابات الشائعة، مثل القلق والاكتئاب، وقال: "نحن لا نعلم كم عدد الأشخاص الذين انتحروا، وما الأسباب التي دعتهم إلى ذلك، لذا يتم في الغالب تجاهل هذه المشاكل"، مشيراً إلى أن الأطباء ربما لا يدركون حجم المشكلة، نظراً إلى تجاهل هذه القضايا في أغلب الأحيان حتى في المناهج الدراسية الطبية الخاصة بهم.

وقال إن هناك دراسات تشير إلى أن الكثير من المرضى النفسيين لا يحصلون على الرعاية والعلاج اللائمة نتيجة اللجوء إلى وسائل غير طبية للعلاج لدى الدجالين وأدعياء الطب، مما ينشأ عنه تأخر في عرض حالاتهم على مراكز الطب النفسي فيتعرضون لمضاعفات ومعاناة فترات طويلة، كما أن بعضهم يتعرض لانتهاكات وممارسات غير أخلاقية، إضافة إلى الإهمال والابتزاز والعنف والإساءة الجنسية.

وأوصى رئيس برنامج علاج الإدمان في مجمع الأمل للصحة النفسية في الدمام بأهمية إيجاد برامج التعليم والتدريب النفسي الاجتماعي بهدف تقليل الأعراض المرضية، والتقليل من منشآت إيواء المرضى النفسيين واستبدالها بمنشآت للرعاية النهارية، الأمر الذي يخفف من عزلة المريض عن المجتمع، ويحقق له التواصل مع الأسرة والمجتمع فلا يفقد المهارات الاجتماعية.

ولفت إلى ضرورة إشراك المرشدين الدينيين وممارسي الرقية الشرعية في التعامل مع المريض النفسي سواء في مراكز الطب النفسي أو مراكز الرقية الشرعية، بشكل يضمن التعامل مع المريض بمهنية، لأن أعداد من يراجع مراكز الرقية من المرضى النفسيين أكثر بكثير ممن يراجع المراكز المتخصصة في الطب النفسي، حيث إن 90 في المائة منهم يزورون الرقاة قبل علاجهم النفسي.

من جانب آخر، أكد المتحدثون خلال الملتقى الذي يختتم فعالياته اليوم، أن 75 في المائة من المرضى وثلاث العاملين في الرعاية الصحية الأولية لا يعلمون بوجود لائحة بحقوق المرضى، وأن الكثير يتحدث عن سوء معاملة المرضى النفسيين، وضرورة إشراك المرشدين الدينيين وممارسي الرقية الشرعية في التعامل مع المريض النفسي.

وشدد الدكتور حسن كيري على ضرورة تطوير وتطبيق السياسات والقوانين التي تعنى بحقوق الإنسان، وتوفير خدمات الصحة النفسية له وعدم اللجوء إلى أنماط الإثارة وتأييد الخرافات والمفاهيم الخاطئة عن الصحة النفسية، مبيناً أن على الدولة إصدار القوانين التي تحمي حقوق المريض النفسي، والعمل على تحقيقها وتطويرها وتضمين المؤسسات الأكاديمية التدريب في مجال الصحة النفسية، وحقوق الإنسان في المقررات الجامعية وفوق الجامعية، والقيام بالبحوث العلمية في مجال حقوق المرضى النفسيين.

كما أوصى بأهمية منح المرضى النفسيين حقوقهم المدنية كحقوقهم في تدبير شؤونهم وإدارة أموالهم متى كان ذلك ممكناً، على أن تستثنى من ذلك حالات الحجر أو الوصاية بضوابطها الطبية والشرعية، وكذلك أوصى بحقوقهم في وظيفة ملائمة لظروفهم تعدّها لهم الدولة أو مؤسسات المجتمع المدني، على أن تراعي صعوبات تكيفهم ومحدودية قدراتهم وحاجتهم إلى الدعم المستمر.



حصول أبناء السعوديات من أجنبي على إعانات ومساعدات الضمان الاجتماعي

المصدر: جريدة الشرق الأربعاء 18 ربيع الأول 1434 هـ - 30 يناير 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/30/698408>

الرياض - يوسف الكهفي
أكد المتحدث الرسمي لوزارة الشؤون الاجتماعية ومدير العلاقات العامة والإعلام الاجتماعي محمد العوض لـ «الشرق» أن أبناء المواطنة السعودية من أب أجنبي يستفيدون من إعانة ومساعدات الضمان الاجتماعي.
وأوضح العوض، أن أبناء المواطنة السعودية المطلقة أو الأرملة يحصلون على إعانات ومساعدات الضمان الاجتماعي، في حال كانوا في حضانة والدتهم فقط، وتُدرج هذه الإعانة في حساب والدتهم، وتحدد الإعانة أو المساعدة طبقاً لعدد أفراد الأسرة، وهناك كثير من المواطنات السعوديات المتزوجات من أجنبي وتوفي أزواجهن أو انفصلن عنهم، يحصلن على معاشات وإعانات لأبنائهن الذين هم في حضانتهم.
إلى ذلك وضعت وزارة الداخلية قرار مجلس الوزراء بشأن معاملة «أولاد المواطنة السعودية وزوجها غير السعودي» موضع التنفيذ، عبر تعميم برقي وجهه وزير الداخلية، صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف، لأمراء المناطق ووزارات الخارجية والتعليم والصحة والشؤون الاجتماعية والعمل. وتضمن القرار قائمة من الترتيبات لمنح المواطنة السعودية امتيازات يستفيد منها أولادها غير السعوديين تشمل حقوق الإقامة والاستقدام والعلاج والعمل في القطاع الخاص، ومعاملتهم «معاملة السعوديين من حيث الدراسة والعلاج ويحتسبون ضمن السّعوديّة في القطاع الخاص».

المعقل: 44% من مستفيدي حافز يفضلون الوظيفة «الحكومية.. و4% يرغبون الصناعة»

المصدر: جريدة الشرق الاربعاء 18 ربيع الاول 1434 هـ - 30 يناير 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/30/698137>

أبها - عبده الأسمرى
قال مدير عام صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) إبراهيم آل معقل إن المعرض السعودي الأول لفرص التوظيف، الذي سيقام للمرة الأولى في أبها، يهدف إلى المواءمة بين الفرص الوظيفية في مؤسسات القطاع الخاص وبين الباحثين والباحثات عن العمل في منطقة عسير، وأضاف «بحسب الإحصاءات الواردة من قاعدة بيانات حافز لشهر محرم 1434 هـ، فإن 76% من مستفيدي حافز في منطقة عسير يفضلون العمل في القطاع التعليمي، مقابل 27% فقط من الذكور، كما تشير الإحصاءات إلى أن 44% من مستفيدي «حافز» يفضلون العمل في القطاع الحكومي والمجتمع المدني مقابل 19% فقط من المستفيدات، أما الرغبة بالعمل في القطاع الصناعي فتتخفص إلى 3% لدى الذكور و 1% لدى الإناث، مشيراً إلى أن مجموع مستفيدي ومستفيدات «حافز» في عسير بلغ 89149 بينهم 72501 من الإناث و 16648 من الذكور. وينطلق المعرض السعودي الأول لفرص التوظيف في أبها خلال الفترة 22- 24 ربيع الأول الحالي، وتشارك فيه 50 شركة سعودية، ويوفر المعرض نحو 2000 وظيفة لشباب عسير.

الجريسي: اتفاق العمل «والهيئة» سيحد من التسرب الوظيفي للسعوديات من محال المستلزمات النسائية

المصدر: جريدة الشرق الاربعاء 18 ربيع الاول 1434 هـ - 30 يناير 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/30/698119>

الرياض - منيرة المهيزع
أشادت هدى الجريسي، رئيسة اللجنة الوطنية النسائية في مجلس الغرف السعودية، بتوقيع اتفاق بين وزارة العمل وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حول آليات تنظيم العمل في محال المستلزمات النسائية، وأكدت أن هذا الاتفاق سيدفع مسيرة تأنيث هذه المحال للأمام، عبر زيادة الإقبال على العمل في هذا المجال، وبالتالي زيادة نسبة التأنيث. وقالت الجريسي، إن الاتفاق سيؤمّن ظروف العمل المناسبة للمرأة السعودية في محال المستلزمات النسائية في إطار من الخصوصية، كما سيوفر لها الحماية عند وجود أي مضايقات قد تتعرض لها خلال عملها، وسيشجع مزيداً من النساء والفتيات السعوديات على العمل في محال المستلزمات النسائية، وبالتالي زيادة نسب التوظيف بشكل أكبر. ونوّهت الجريسي، خصوصاً، بما تضمنته المذكرة من تأكيد على ضرورة تأنيث جميع محال بيع المستلزمات النسائية، وتخصيصها لعمل النساء، لتقديم الخدمة لمثيلاتهن فقط، وفصل الأقسام النسائية في المحال الكبرى متعددة الأنشطة بحاجز لا يقل ارتفاعه عن 160 سنتيمتراً، إضافة إلى إلزام المحال المخالفة بتصحيح أوضاعها خلال شهر من تاريخ التوقيع.

وأكدت أن الاتفاق هو نموذج للتعاون بين الجهات الحكومية التي تمثلها وزارة العمل، والمجتمعية التي تمثلها هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لتفعيل قرارات زيادة مشاركة المرأة في التنمية الاقتصادية، وتقليص نسب البطالة بين النساء.

وأشارت إلى أن الاتفاق من الناحية الاجتماعية سيرفع الحرج عن كثير من الأسر السعودية، وسيساهم بانخراط بناتها في العمل في محال المستلزمات النسائية من خلال دعم الهيئة وإشرافها على توفير ظروف العمل المناسبة للنساء والفتيات السعوديات في هذا المجال. وأكدت أن توفير البيئة المناسبة لعمل المرأة في مجال بيع المستلزمات النسائية، سيؤدي بالضرورة إلى زيادة فرص العمل أمامها في هذا المجال، وسيفتح أمامها فرص عمل في مجالات جديدة، تتوافق مع متطلباتها وحاجاتها، وتفي بالغرض الذي تعمل من أجله، مع توفير العوامل اللازمة لذلك، مثل إتاحة المكان المخصص للنساء والعائلات، لتحصل الموظفة على حريتها في أداء عملها بالشكل الذي يحقق المصلحة لها والمجتمع، ويتيح فرص عمل للمواطنات الأخريات، خصوصاً أن كثيراً من النساء ابتعدن عن العمل في هذا المجال بسبب عدم توفر البيئة المناسبة، ووجود بعض المضايقات والمخالفات. وأشارت في هذا الصدد إلى أن دعم الهيئة لعمل المرأة في هذا المجال سيحد من التسرب الوظيفي، في ظل تأكيد رئيس الهيئة وجود مضايقات تتعرض لها بعض الموظفات، وتؤدي إلى تركهن العمل، إضافة إلى وجود شكاوى ترد إلى الهيئة في هذا الشأن.

وشددت الجريسي، على أن المرأة السعودية قادرة على العمل في عديد من المجالات، طالما توفرت بيئة مناسبة تتوافق مع الشرع والعادات والتقاليد، وتقلص من إمكانية التعرض إلى المضايقات، وتحقق حاجات المرأة. ودعت إلى توفير ظروف العمل المناسبة، تحت إشراف الهيئة، في المصانع الصغيرة والمتوسطة، التي يمكن أن تعمل فيها نساء، خاصة في مجال تصنيع الأدوية والملابس النسائية والعطور ومستحضرات التجميل، وهو ما يفتح آفاق عمل جديدة أمام المرأة السعودية.



محاكم المملكة: 28 قضية محاولة انتحار خلال شهرين في عشر محافظات.. ودراسة تؤكد: النسبة الكبرى من خريجي الثانوية

المصدر: جريدة الشرق الأربعاء 18 ربيع الأول 1434 هـ - 30 يناير 2013
<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/30/697846>

الطائف - ماجد الشريبي

سجلت المحاكم الشرعية في المملكة 28 قضية محاولة انتحار في عشر محافظات خلال الشهرين الماضيين، ما يقدر بنسبة زيادة بلغت 185% مقارنة بالفترة نفسها من العام الماضي. وكشفت إحصائيات رسمية من وزارة العدل عن تصدُر الرياض في عدد قضايا محاولات الانتحار بـ 12 قضية تليها مكة المكرمة بـ 4 قضايا ثم قضيتين في كل من الدمام وتبوك وعرعر، وقضية واحدة في كل من الأحساء وحائل وضمد وسكاكا. وشهد عام 1431 هـ أعلى معدل قضايا الانتحار في جميع مناطق المملكة بواقع 800 حالة. وأظهرت دراسة أكاديمية، اطلعت عليها «الشرق»، بعنوان «ظاهرة الانتحار من وجهة نظر محاولي الانتحار والأطباء والاختصاصيين النفسيين والاختصاصيين الاجتماعيين وضباط الشرطة والتمريض النفسي» أن 30% من الفئات ذات العلاقة بالانتحار ترى أن هذا السلوك يمثل ظاهرة، في حين يرى 69% أن معدل الانتحار يعد قليلاً ونادراً.

وكشفت الدراسة عن أن أسباب الانتحار تعود لأسباب اجتماعية بالدرجة الأولى ومن ثم ذاتية نفسية ومن ثم اقتصادية، وأوضحت الدراسة أن 84 في المائة من محاولي الانتحار لم يتجاوزوا 35 عاماً حيث كانت نسبة 46 في المائة أعمارهم ما بين 16- 25 عاماً ونسبة 38 في المائة أعمارهم ما بين 26 - 35 عاماً، وأن 12 في المائة من المنتحرين هم من عاطلين عن العمل، و 16 في المائة من الموظفين، و 12 في المائة من العسكريين، و 10 في المائة من النساء ربات البيوت، و 12 في المائة من الطلاب والطالبات، وأن 58 في المائة من المنتحرين أو محاولي الانتحار هم من الذكور،

و 42 في المائة من الإناث، و 6 في المائة أميون لا يقرأون ولا يكتبون، و 16 في المائة يحملون الشهادة الابتدائية، و 16 في المائة يحملون الشهادة المتوسطة، و 26 في المائة يحملون الثانوية العامة، و 18 في المائة يحملون الشهادة الجامعية. «الشرق» حصلت على توضيح حول تنامي قضايا محاولات الانتحار من المستشار القضائي الخاص والمستشار العلمي للجمعية العالمية للصحة النفسية في دول الخليج والشرق الأوسط الشيخ الدكتور صالح بن سعد اللحيدان والذي طالب بضرورة تفعيل المهبة لدى المسؤولين عن متابعة قضايا الانتحار في السلك القضائي والأمني حيث قال يجب على من يقومون بالتحقيق والتدقيق في قضايا الانتحار التركيز في إصدار الحكم القضائي على عدة محاور منها (1- النظر في الملف الطبي ليس لمحاول الانتحار فقط بل للعائلة التي ينتمي لها، 2- دراسة حالة الملف الطبي لمحاول الانتحار في فترة المراهقة والتركيز على اهتماماته وقراءاته)، وأضاف إن محاول الانتحار لا يجب أن يلقي عليه اللوم فقط بل يجب أن تُبحث الأسباب وأرى أن يتم متابعة تلك القضايا والتدقيق فيها من أكثر من قضية.



خريجات البكالوريوس: نقاضي التربية طعنًا في

«اشتراط القياس» لوظيفة معلمة

المصدر: جريدة الشرق الاربعاء 18 ربيع الاول 1434 هـ - 30 يناير 2013

<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/30/697725>

الدمام – سحر أبوشاهين
الزامل: مئات الخريجات طلبن مني رفع دعوى ضد «التربية» في «المظالم»
الخنين: التقدم لديوان المظالم حق كفه النظام للمواطن.
العصيمي: قرار القياس تُعدّ من «التربية» على قرار مجلس الوزراء.
كشف محامون وخبراء قانونيون عن عدم مشروعية قرار وزارة التربية والتعليم باشتراط اجتياز اختبار القياس للمعلمين والمعلمات للقبول في الوظائف التعليمية وبقابليته للطعن أمام ديوان المظالم كونه قرارا إداريا وليس مستندا لنص قرار مجلس الوزراء على تحديد الفئات التي ينطبق عليها اختبار القياس وحددت بخريجي الثانوية العامة فحسب، كما عبر عدد كبير من الخريجات خاصة القديمات ممن مضى على تخرج بعضهن 20 عاما دون تعيين، عن رفضهن للقرار وللتسجيل في المركز وطالبن بأن يبدأ تطبيقه من تاريخه على الخريجين الجدد والاكتفاء بمنح دورات للخريجات القديمات، مؤكدات أنهن بصدد رفع دعوتين إحداهما ضد التربية والتعليم للطعن في قرار القياس والأخرى ضد الخدمة المدنية في ديوان المظالم، حيث طالبن بمساواتهن بمن تعين دون قياس من ذات الدفعات التي تخرجن منها، حيث ستبدأ اختبارات القياس للمعلمات في ربيع الآخر من العام الجاري أسوة بالمعلمين الذين طبق عليهم القرار.

محامي الخريجات
أكد المحامي والمستشار القانوني عبدالعزيز الزامل أن مئات الخريجات تقدمن بطلب توكيله لرفع دعوى ضد التربية والتعليم للطعن في قرار القياس، موضحا «قرار القياس قرار إداري قابل للطعن أمام القضاء الإداري (ديوان المظالم) وفقا للخطوات والمدد النظامية، حيث لا تكون الإلزامية القانونية إلا بنظام صادر بمرسوم ملكي وليس بقرار إداري قابل للطعن، ونؤكد على مبدأ عدم رجعية الأنظمة فتطبيق القرار يجب أن يكون على الخريجين الجدد وليس على الخريجين السابقين، أخذاً بمبدأ المساواة ولتحقيقها بين الخريجات من ذات الدفعات.

تُعدّ صريح
وأوضح في هذا الصدد الأكاديمي والمتخصص في القانون الإداري الدكتور عبدالله العصيمي أن هذا القرار غير صحيح وفيه تُعدّ صريح على مبدأ المشروعية الذي يعني خضوع الحكام والمحكومين لمبدأ تسلسل القواعد القانونية المرعية، وهو ما لم يحترمه هذا القرار؛ حيث إن إنشاء المركز الوطني للقياس والتقويم في التعليم العالي صدر بالأمر السامي ذي الرقم 8/471 بالموافقة على قرار مجلس التعليم العالي، المؤيد بقرار مجلس الوزراء، والمتضمن: أن يكون من ضمن متطلبات القبول بالجامعات لخريجي الثانوية.

المتقدمون للجامعات

ويؤكد الدكتور العصيمي أن خريجات طلبن منه الترافع عنهن في ديوان المظالم ضد قرار القياس، وأن كل من يشملهم اختبارات القياس والغاية منه، حدد بهذا المرسوم، وهم المرشحون للالتحاق بالجامعات السعودية، إضافة إلى شريحة أخرى ممن ينطبق عليهم اختصاصات المركز الوطني يجب أن لا تكون إلا بنفس الطريقة أي عن طريق مجلس الوزراء، وهو ما لم يتم، حيث أصدرت وزارة التربية والتعليم بقرار منها شرائح أخرى لم يشملها الأمر السامي الكريم وهو ما لا تملكه اختصاصاً، كما أن قرار «التربية» يقع من حيث تسلسل القواعد القانونية في مرتبة أدنى من الأمر السامي الكريم، وهو ما ينزل بهذا القرار إلى أن يصبح لا قيمة له ولا يؤثر على المراكز القانونية ولا يتحصن بالمدد التي يطلبها نظام المرافعات أمام ديوان المظالم، ويجوز الطعن فيه أمام ديوان المظالم في أي وقت ولا يحق لوزارة التربية والتعليم أن تتذرع بتحصنه بمرور شهرين على صدوره لأنه ليس قراراً بل عملاً مادياً منعداً لا قيمة له.

الخريجات القديمات

واعترضت سوزان الغامدي وهي متخرجة منذ 19 عاماً من جامعة (أم القرى) في تخصص تربوي وهو بكالوريوس الدعوة والثقافة الإسلامية على اختبار القياس، مطالبة بجعل الدورات وسيلة تطويرية للخريجات القديمات، ومتسائلة «لماذا لا يطلب من المعلمات ممن هن على رأس العمل اجتيازه أيضاً؟ واصفة القرار بالتعجيزي، ومضيفة: كل عام تصدر التربية والخدمة المدنية قرارات وآليات جديدة تعجيزية، فبدلاً من التوظيف المباشر إلى نظام جدارة والمفاضلة إلى قرار القياس الآن.

غرض مادي

ونوهت سعاد متعب الحربي وهي خريجة منذ 15 عاماً في تخصص اللغة العربية بأن الكثيرات يرفضن التسجيل للقياس الذي ينتهي التسجيل له في الـ 25 من ربيع الأول الجاري وأن من يرفضن إجراء الاختبار ممن تعرفهن فقط يزدن على المائة، مشددة على أن القرار يجب تطبيقه من تاريخه على الخريجين الجدد، ومساواة الخريجات القديمات في التوظيف بمن تعين سابقاً دون إجراءاته، معتبرة أن الهدف منه الاستفادة مادياً من 300 ألف خريجة بانتظار التعيين، وليس الهدف منه اختيار الأجدر للتعليم.

خدمة الوطن

وأكدت الحربي على أنهم عملن في مدارس أهلية وكبديلات لمعلمات في مدارس حكومية ولكنهن لم يتعينن حتى الآن، مضيفة «أنا بكامل طاقتي وحيويتي لتعليم بنات بلدي ومن حقي الحصول على فرصة أسوة بغيري ممن حصلن عليها وهن أصغر مني بكثير بالواسطة، فهل يعقل أن تتوظف خمس أخوات وأن يجتزئن جميعهن المفاضلة بنقاط متقاربة؟

مقابلة الملك

وتشير الحربي إلى قضية أخرى وهي قضية تجمعهن كخريجات قديمات عاطلات أمام الديوان الملكي مع أولياء أمورهن، حيث قابل الملك -حفظه الله- أولياء الأمور وطلب من وزارة الخدمة المدنية حل موضوعهن، وحينها حولت الطلبات إلى معاملة من الديوان الملكي للخدمة المدنية، ولكن لم يحدث أي شيء ولم يطبق القرار، لافتة إلى أن تقاعس من تقدم بالطلب وتصدر له في البداية ومن سجلت المعاملة باسمه بالنيابة عن الخريجات المتجمعات عن متابعتها، أضعف موقفهن، وأنهن وكلن محامياً الآن لرفع دعوة ضد الخدمة المدنية على عدم تطبيق الأمر السامي.

إحساس بالظلم

واكتفى في هذا الصدد المتحدث باسم وزارة الخدمة المدنية عبدالعزيز الخنين بالقول «إن التقدم لديوان المظالم حق كفله النظام للمواطن».

فيما عبرت (أم عبدالله) وهي خريجة منذ عام 1413 هـ في تخصص الجغرافيا من جامعة الملك سعود عن غضبها واستيائها من القرار، وعن إحساسها بالظلم لبقائها دون وظيفة طيلة هذه السنوات، متسائلة لماذا لا يتم تعييننا أسوة بغيرنا ممن تعين دون اختبار؟

«التربية»: اخترنا «قياس» بالتنسيق مع «الخدمة المدنية» وهو الأنسب لهذه المهمة

أوضح مدير العلاقات العامة والإعلام محمد الدخيني أن وزارة التربية والتعليم تعمل على إنفاذ التوجيهات الكريمة الرامية إلى اختيار المعلمين الأكفاء من خلال الإجراءات والأساليب المناسبة، ولذا أقرت الوزارة إجراء اختبارات الكفايات للمعلمين وتم اختيار المركز الوطني للقياس والتقويم للقيام بهذه المهمة بعد التنسيق مع وزارة الخدمة المدنية، مؤكداً أن التربية ليست الجهة الوحيدة المستفيدة من خدمات المركز بل هناك جهات حكومية وخاصة لها عقود مشابهة مع المركز لتنفيذ الاختبارات المهنية.

أطفال في أقسام الشرطة

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 18 ربيع الاول 1434 هـ - 30 يناير 2013م
<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=15355>

جبرين علي الجبرين

المشهد المحزن للأطفال ضحايا النزاعات الأسرية، وهم تحت حراسة الشرطة من أجل إحضارهم وتسليمهم لأحد والديهم في مركز الشرطة، منظر كئيب يصعب احتماله، والمعاناة المؤلمة التي يتعرض لها هؤلاء الأطفال بفراق والديهم، وتشتتهم بين الأب والأم، ومعاناتهم النفسية والمعنوية ليست المعاناة الوحيدة، فالبعض منهم يجد نفسه ضحية بريئة لمعاناة مستمرة بسبب صراع مستمر بين الأب والأم لم يكن المتسبب فيه. كم هو صعب أن تتخيل منظر رجل الشرطة وهو يستلم الطفل من أحد والديه ويقوم بتسليمه للآخر، وكم هو مخجل منظر أحد الوالدين وهو لا يستطيع مشاهدة أولاده إلا تحت مراقبة أو في حضرة رجال الأمن.

النزاعات الأسرية تعد من أعقد النزاعات وأكثرها صعوبة، والتدخل في حياة الأسرة من أصعب المهام وأكثرها تعقيداً، إلا أن بعض الأسر تطلب مع الأسف تدخل رجال الشرطة، بعد أن تفشل جميع القنوات الأخرى. هذا النوع من المشكلات والخلافات الأسرية يحتاج إلى توضيح من الطرفين، وابتعاد عن عنجهية العناد والمكابرة اللذين يتسبب فيهما الكبار، ويذهب الصغار ضحية لتبعاتهما. الأب الذي يعتقد أنه يمتلك الحق في حرمان الأم من رؤية أطفالها ليس لديه حس إنساني، ويمكن اعتباره عاهة أخلاقية تشوه الصورة الإنسانية للأبوة، وكان يجب ألا يتزوج وليته عقيم ولم ينجب. الأب والأم اللذان يتمتعان بالقدر المطلوب من الحكمة، يجب عليهما العمل على حل المشكلات بهدوء، وبعبداً عن تدخل جميع الأطراف الخارجية، ويجب أن يبذلان ما في وسعهما لتجنيب أطفالهما المحاكم وأقسام الشرطة، ويجب تقديم مصلحة الأطفال، وتقديم التوضيحات والتنازلات، والتخلي عن العناد وتصفية الحسابات، ومن يصعد الموضوع من جانبه ويدفع به إلى دوائر خارجية مثل القضاء والشرطة، فهو لا يحب أبناءه ولا يستحقهم. الوعي والتوضيح من أجل الأبناء كفيلاً بإيجاد الحلول التوافقية بين الطرفين لهذا النوع من المشكلات، مع ضرورة التخلي عن تبعات المشكلات التي عاشها الزوج والزوجة قبل الطلاق. ونسيان العلاقة المتوترة بينهما وتقديم مصلحة الأطفال.

إذا فشل الرجل والمرأة في الزواج، فيجب ألا يفشلا في الطلاق، أو ما يمكن تسميته بالطلاق الناجح، ويقصد به أنه يجب على من لديهم أطفال، الاتفاق على مصير الأطفال، ويجب عليهم أن يكونوا متعاونين في هذا الجانب، وهو اتفاق أدبي وأخلاقي يلتزم به الطرفان، دون حاجة للمحاكم ورجال الشرطة.

هل يعلم من يصعد قضايا الأطفال للوصول إلى المحاكم ومراكز الشرطة، أن هذا المنظر سوف يبقى عالقا في أذهانهم مدى الحياة، وسوف يتكون لديهم شعور بأنهم أطفال غير أسوياء، أو أنهم منبوذون، وهذا يقود إلى نقمة على والدهم أو والدتهم، وقد تمتد هذه النقمة لتصل إلى المجتمع، وتكون سبباً للانحراف والجروح للجريمة في وقت لاحق. ويعتقد بعض الآباء والأمهات أن الأطفال لا يهتمون كثيراً، أو أنهم غير مدركين لخطورة النزاعات المستمرة بين الآباء والأمهات، أو أنهم يتعاطفون مع أحدهم ضد الآخر، وجميع هذه الاعتقادات خاطئة، فالأطفال لديهم القدرة في الحكم على سلوك آبائهم وأمهاتهم، ويجدون أنفسهم في مأزق حقيقي يصعب التعبير عنه ويظهرون التعاطف المزيف، أو عدم المبالاة في بعض الأحيان، ويجب على الآباء والأمهات مراعاة ذلك.

حماية الأطفال من الأذى النفسي والعاطفي الذي يطالهم في أقسام الشرطة ضرورة بالغة ومسؤولية اجتماعية من الدرجة الأولى، وانطلاقاً من هذا، فإنني أقترح أن تقوم جمعية مودة الخيرية بصفتها مهتمة بقضايا الطلاق وجمعية النهضة الخيرية بخبرتها الطويلة في العمل الخيري بضرورة أخذ زمام المبادرة، وتبني مبادرة تعرف باسم "الطلاق الناجح"، والسعي الفوري للإشراف على هذا الجانب الهام في حياة بعض الأسر السعودية، ومن خلال تهيئة مقرات مناسبة يشرف عليها اختصاصيون اجتماعيون؛ لاستضافة الآباء والأمهات لرؤية أطفالهم وتسليمهم للطرف الآخر بهدوء، على أن يتم ذلك بالتنسيق مع وزارة العدل ومتابعة من الشرطة دون ضرورة لوجودهم.

بالتربية لا بالحواجز

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 18 ربيع الأول 1434 هـ - 30 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130130/Con20130130568690.htm>

عبدالله ابو السمج

أعتقد أن الموقف من المرأة يمثل مشكلة عويصة في برامجنا التنموية. التطور والتعليم يفرضان علينا أن نعتبرها شريك الرجل ومساوية له في الحقوق والواجبات، وأنها شريكة حقيقية له في الحياة. والجميع يقر بأن الإسلام أقر لها هذه الحقوق «ولهن مثل الذي عليهم»، لكن تيارا قويا له مواقف وفهم مختلف يفرض على المرأة كثيرا من القيود والسدود، وهي نظرة أكثر ما يكون مصدرها التقاليد العتيقة التي يحرص تيار معين على بقائها حتى لو أدخلوها غرفة عناية مركزة بكل أجهزة الإنعاش. المرأة بعد تعليمها، والإنفاق بالمليارات على هذا التعليم، ووجود آلاف النسوة يحملن أرقى الشهادات وأوسطها، ما يؤهلن للقيام بأعمال كثيرة في شتى المهن العلمية والإدارية سواء بسواء مع الرجل مع الالتزام بالزي الإسلامي، ولذلك أمثلة عملية ناجحة في ماليزيا وإندونيسيا ومصر. المرأة في ماليزيا أو جنوب شرق آسيا تعمل وتجد وترتقي إلى مناصب كبيرة وزارية وأعلى، وحقت وتحقق أعلى النجاحات في كل المهن، ونحن هنا ما زلنا نتجادل بل ونتغالب بالقول والفعل لفرض الأستار والحواجز على تلك المرأة التي انفقتنا على تعليمها المليارات لنحرمها قدر جهدها - أو البعض - فوائد ذلك التعليم، ونزيد بإنفاق مليارات (حافز) على العاطلات عن العمل. لقد كان لي صدمة كبيرة ذلك الاجتماع الذي تم بين رئيس هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ووزير العمل، والمنتهى باتفاقية بوجوب وضع حاجز ارتفاعه 160 سم يفصل بين أماكن عمل المرأة في محلات بيع المستلزمات النسائية، ولم يوضح البيان كيفية هذا الحاجز، أهو من الحديد المستعمل في الحجز، أو من خشب الرواشين. إنه - بلا شك - تصرف يسيء إلى المملكة ويعرضها للنقد وربما أكثر من ذلك ما كان اغنانا عنه. صحيح أن قصد الرجلين كان طيبا، ويقصد تطييب خاطر المعارضين، وليتهم اكتفوا بكاونتر أنيق يمنع المتطفلين، أما هذا الحاجز فإنه نوع من «الأبارتهايد» الكريه. لا بد أن نعيش العصر والتطور الحضاري، وأن نجعل تقاليدنا تتطور وتكون عملية حسب موجبات أساليب العمل الحديث.



مع ثقافة العنف والعوامل المغذية لها

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 17 ربيع الأول 1434 هـ - 29 يناير 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/01/29/article805520.html>

محمد بن أحمد الرشيد

أهداني الأستاذ إبراهيم بن حبيب الكروان السعدي من سلطنة عمان مؤلفاً بعنوان: (ثقافة العنف والعوامل المغذية لها.. قضايا فكرية معاصرة)، وقد استعرضت هذا المؤلف كاملاً لكنني أركز اليوم على ما جاء فيه من قضايا التعليم، وكيف أن معضلة التعليم وقضاياها السلبية على المجتمعات والتوسع السلبي لمرض الأمية من أسباب العنف الاجتماعي، وكذلك

وضع التعليم في ظل الصراعات المسلحة عالمياً، وما آل إليه التعليم من التدني الكبير في ظل تدني الدخل المادي والصراعات المسلحة.. وكيف كان كل ذلك مشاركاً في تغذية العنف، وإثارة لهيبه في كثير من الأماكن والأزمان، كما أن محتوى التعليم في كثير من البلدان المتأججة صراعاً ليس الآن مسائراً لأحداث الزمن وتطورها، وكذا حال بعض العاملين في هذا الميدان المهم ليسوا على المستوى المطلوب لنهضة تعليمية مناسبة.

كنت أرجو أن يختار المؤلف عنواناً لكتابه هذا غير (ثقافة العنف) ذلك لأن الثقافة ترتبط دائماً بمفهوم العطاء والاستتارة والمزيد من المعرفة المفيدة، وهذا لا يكون مناسباً للعنف، وكان الأصح لو كانت (دواعي.. مغذيات.. مثيرات.. أسباب العنف) أو ما شاكل ذلك.

حقاً.. لا يمكن للإنسان أياً كان جنسه أن يبني مستقبله ويشق طريق النجاح والتقدم إلا من خلال التسلح بمنهج العلم والتعلم المفيد، والتربية السليمة التي يغرسها في نفوس التلاميذ معلمون على مستوى المسؤولية المرجوة.

لقد أصبحت معضلة التعليم قضية من القضايا الأساسية القائمة في عالمنا المعاصر، وتعتبر مشكلة متجددة في بعض الدول، خصوصاً تلك التي تشهد صراعات مستمرة، ويحدث المستوى المتدني للتعليم معضلة في بعض الدول التي تعاني من الفقر المؤلم، فبات بعض الأفراد والمجتمعات في تلك الدول يعانون الأمرين من عالم الفقر، والجهل، وعالم الصراعات والنزاعات المسلحة التي تهدف إلى الظفر بالثروات - بجانب إهمال جودة التعليم من قبل بعض دول العالم حتى في الدول المتقدمة - إذ لم يحظ بنصيب من الرعاية والاهتمام من قبل السياسيين.

ويذكر المؤلف أن نسبة غير المتعلمين في الدول النامية تصل إلى نسبة مرتفعة، ومخيفة جداً. وتُعرف اليونسكو الأمي بأنه هو الذي لا يستطيع أن يقرأ أو يكتب جملة بسيطة من حياته اليومية بأية لغة كانت، وقد بلغت نسبة الأمية في عام 2011م بين الأفراد عالمياً من سن خمسة عشر عاماً فأكثر إلى نسبة 11ر1% وبهذا بلغ عدد الأميين نحو 796 مليوناً.

وفي بعض البلاد العربية النسبة أكبر والأمية أشمل إذ وصلت الأمية في بعضها إلى نحو 50%. ذلك لأنها لا تتفق إلا 6% من ميزانياتها على مقاومة الجهل، والأمية.

والقضية متسعة الجوانب، متشعبة الأطراف، وما هي الصراعات الاجتماعية، والعنف السائد في عدد من بلاد العالم أثرت تأثيراً سلبياً على نسبة التعليم وانتشار الجهل؛ ذلك لأن كثيراً من الدول تتفق على السلاح والحروب أضعاف ما تتفق على التعليم.

وفي تقرير لليونسكو أن واحداً وعشرين وطناً من أفقر أوطان العالم النامي تتفق على قواتها المسلحة ضعف ما تتفق على التعليم.

ولقد تعرض المؤلف إلى عوامل أخرى للعنف - وذكر الكثير من مظاهره السلبية المدمرة للشعوب - وذكر من ذلك سلبية استخدام المياه غير الصحية، وسلبية الحرمان من التيار الكهربائي وما تسببه من غضب الجمهور وعنفه.

وتطرق الباحث الواعي بحق إلى أسباب مهمة جداً وراء ثورات العنف في مقدمتها إهمال منهج الهداية الربانية، وعدم التعليم الجدي بالتعاليم الراشدة للبشرية جمعاء.

وكذلك هضم حقوق الإنسان في كثير من الجهات والإدارات وزيادة منهج الكبت.

لقد ذكر الكاتب أمثلة مما جرى حولنا في الآونة الأخيرة من انفجار العنف، مطالباً بالتغيير والعدالة.. ضرب أمثلة بما حدث في مصر وبعض الدول العربية الأخرى مثل: ليبيا، وتونس.

كانت للكاتب خطوات ثابتة وهو يبحث عن مصادر العنف وآثاره السلبية.. وقد سجلها عملياً بما هو حادث اليوم حولنا.

وقفات قصيرة ذكرتها من خلال هذه السياحة الطويلة تؤكد أن التعليم السليم والعنف متناقضان.. فإذا انتشر التعليم السليم، وسادت آثاره الإيجابية قلت قضايا العنف وصوره المتعددة، ويحدث ذلك حين ينال التعليم حظه من العناية والإنفاق.

وفقنا الله جميعاً إلى الخير والصواب والأخذ بأسباب القوة مهما غلا ثمنها، اللهم اجعل صدورنا سليمة معافاة، وأمدنا يا ربنا بتأييد من عندك وتسديد.

كيف يُقاس أداء وزارة العمل؟

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 17 ربيع الاول 1434 هـ - 29 يناير 2013م
http://www.aleqt.com/2013/01/29/article_728311.html

فواز حمد الفواز

ذكر تقرير للبنك الدولي أن تحويلات الوافدين بلغت 100.13 بليون ريال في عام 2011 بزيادة 6.5 في المائة عن العام السابق، ومن المتوقع أن تصل إلى 106.5 بليون لعام 2012 وبنسبة أعلى من النمو الاقتصادي مما يدل على أن النمو الاقتصادي في المملكة غير متوازن في أحسن الظروف، وغير ذي قيمة مضافة في أسوأ الأحوال، على الأقل من خلال هذا المعيار. بلغت التحويلات 727.5 مليار ريال من عام 2000 وحتى عام 2010. تأخذ "العمل" بسياسة الإحلال في محاولة بسيطة للحد من البطالة علماً بأن الزيادة في الاستقدام أعلى من نمو المواطنين سكانياً وفي القطاع الخاص. هناك لغط وخلافات حول السياسة العمالية يمتد إلى طبيعة سياسة التوطين ومعايير قياس النجاح أو عدمه، وهذه أصبحت أداة في يد المناصرين والخصوم. ولذلك أرى أن المعيار الحقيقي حجم وطبيعة التسرب المالي الذي يعكس العلاقة الحقيقية بين مستوى العلاقة والتجاذب بين العمالة الوطنية والوافدة. هذا النزيف المالي يوضح مدى الضرر، ولعله أفضل معيار لقياس الأداء.

في حديث لوزير العمل ذكر أن المملكة تمر بمرحلة استثنائية في البنية التحتية وقطاع الإنشاءات، ولذلك فإن النمو غير العادي للعمالة الوافدة مؤقت، ولكنه لم يذكر عوامل أخرى أرى أنها على قدر كبير من الأهمية مثل توجه الحكومة إلى مزيد من التوظيف الحكومي مما قلل فرص السعوديين الواعدين للقطاع الخاص، وهذا أعطى فرصة أكبر للوافدين، كذلك تشهد تحولاً كبيراً في مرونة الحكومة، وخاصة في المؤسسات الحكومية الجديدة التي استغلت المرونة الجديدة في التوسع في توظيف الوافدين تحت أعدار بعضها مشروع وأغلبها استغلال للمرونة دون مساءلة، ومما زاد التأثير أن الرواتب أعلى في الغالب من القطاع الحكومي التقليدي. وأخيراً اتجه الكثير من الجهات الحكومية إلى الاستعانة بالمكاتب الاستشارية دون معيار حقيقي للقيمة أو الكفاءة وحتى التكلفة أحياناً، فكم من دراسة انتهت إلى الرفوف. العلاقة بين التحويلات الخارجية والتوطين وثيقة في الجوهر، ولكن لا نسمع عنها أبداً لأسباب عدة، منها أن التفكير لدينا يفتقد الشمولية والعمل المؤسساتي، تفصيلياً بدا وكأن وزارتي الاقتصاد والمالية أبعد ما تكونان عن وجع الرأس في السياسة العمالية، وكأن الطاقة البشرية وتسرب النقد الأجنبي لا يخصانها. وأيضاً بسبب غياب ثقافة تأصيل معايير القياس والنجاح، فلدينا جنوح نحو الخطوط العريضة والمثاليات، ولكن القياس المادي الرصين يصعب علينا غالباً قبوله وتكييفه مهنيًا. العامل الآخر أن النموذج الاقتصادي برمته لا يأخذ من القيمة المضافة معياراً، بل يأخذ بسياسات التعويض بدلاً منها. فالحديث عن عدد الوظائف دون اعتبارات أخرى حولها، وكذلك نقد التعليم على الرغم من أن أغلب الوافدين أقل تعليمًا في الغالب.

أرى أن مقدار المال جباية وتوفيره هو المعيار والآلية وغيره في هذه المرحلة ما هو ملاحقة للسراب ومزيد من الضياع. فالرسوم جباية لتغيير مستوى التكلفة ليصبح المواطن أكثر جاذبية من الوافد. وتوفير المال لتوسيع وتعميق القيمة المضافة في الاقتصاد، فكل مواطن يعمل يدخل في تراكم المعرفة والمال وطنياً. الفصل بين التحويلات المالية والتوطين يدل على أن محاولتنا في التعامل مع السياسة العمالية وتداعياتها المحركة غير متوازنة وفاقة للبوصلة الاقتصادية مهما حسنت النيات. لوزارة العمل نواة برنامج للمتابعة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة مثل مؤسسة النقد. متابعة أداء وزارة العمل من خلال تحويلات الوافدين معيار مهم يجب عدم إغفاله حيث إنه مُحكم للسياسة العمالية من منطلق أكثر عمق وشمولية.

التنمية قراءة إنسانية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 16 ربيع الاول 1434 هـ - 28 يناير 2013م
http://www.aleqt.com/2013/01/28/article_727944.html

د. عبد العزيز بن عبد الله الخضير

التنمية مفهومها الشامل هو ملامسة كل الاحتياجات الإنسانية والمكانية، وبما يرقى بثقافة العمل والتعامل والتواصل وتعزيز الأصالة وتبني التوجهات الحديثة في العلاقات الإنسانية والتقنيات، وأنظمة التطوير المكاني العمراني وغيرها، وكثير من المهتمين في مجال التنمية لا ينظرون للبعد الإنساني كأساس للتنمية، ولهذا دائما نسمع: التنمية العمرانية، التنمية الاقتصادية، التنمية الاجتماعية، التنمية البيئية، وغيرها، وكلها تركز على متطلبات الفرع دون النظر للقيمة الإنسانية في التنمية، فمثلا التنمية الاقتصادية تعزز من ثقافة الشركات التنموية بين الاقتصاديين دون الاهتمام بالبعد الإنساني في التنمية الاقتصادية، وكذلك التنمية الاجتماعية تغيب البعد الإنساني في التنمية ويكون التركيز على معالجة الظواهر بأسلوب تنموي غير إنساني.

إن الاهتمام بالتنمية الإنسانية في كل الأبعاد التنموية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والبيئية وغيرها، سيققق سبقا تنمويا غير مسبوق ولو عدنا إلى ديننا الإسلامي الحنيف نجد أنه ركز بشكل واضح وصريح ومباشر على الاهتمام بالإنسان كمحور للتنمية، وجاء هذا الاهتمام في تعزيز العلاقة الأسرية داخل الأسرة الواحدة من خلال أسلوب التعامل والتعاون بين الأب والأم والأبناء "وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَوْفَ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا. وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا" الآية.

وجاء الأمر في رعاية الأبناء والحفاظ على أرواحهم "وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمَّا يَحْكُمُ النَّحْنُ نَرُزُّقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا" الآية.

ثم جاء التأكيد على العلاقات الأسرية المجتمعية ضمن سكان الحي الواحد لقول المصطفى عليه الصلاة والسلام: "مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَرِّبُهُ" وقوله عليه الصلاة والسلام " (لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه)" هذه التوجيهات وغيرها كثير تقودني إلى التأكيد على أهمية الالتفات إلى البناء الإنساني السليم قبل وأثناء البناء المكاني الخرساني، لأن حماية التنمية تتطلب حسن التعامل والتجانس معها.

إن الاستفادة اليوم من كل تقنيات التواصل الاجتماعي وعلى رأسها "تويتر" تمنحنا الفرصة الأساسية والسريعة لتحقيق ذلك وتعزيز البناء الإنساني السليم حتى نقدم للعالم نموذجا سعوديا، عربيا، إسلاميا وعالمي الرؤية والتوجهات، يؤكد فيه على احترام حقوق الإنسان بمفهومها الشامل المتمثل في حقوق الزوجة والزوج والأبناء والوالدين والجيران وصيانتها من التعسف في التعامل، وهو ما يعزز من صلة التراحم والتواصل الاجتماعي السليم.

إن تحقيق التنمية الإنسانية يتطلب وضع الرؤية ورسالتها وأهدافها وبرامجها التنفيذية آخذين من ذلك الكتاب والسنة وما يحتويانه من توجيهات ذات صلة مباشرة وغير مباشرة في كل ما يتعلق بالتنمية البشرية الإنسانية التي مع الأسف الشديد نتزاحم تنمويا في عدم الأخذ بها ونخطئ عندما نعتقد أن التنمية الاجتماعية وفقا لأغلب ما نعمله اليوم هي ذات بعد إنساني كما أمرنا ربنا - سبحانه وتعالى - وفي هذا السياق سوف أذكر بعض النماذج التي توضح وجهة النظر هذه، فمثلا من التجارب التي يتم تبنيها في مجال المسؤولية الاجتماعية إنشاء دور العجزة والأيتام والمعوقين وحماية الفتيات، وغيرها من البرامج التي أخذناها وفقا للمفهوم الغربي للرعاية الأسرية وخطورة هذا النموذج أنه يعزز الفجوة بين أفراد الأسرة الواحدة وتصبح مثل هذه المؤسسات والرعابات ذات أثر سلبي كبير على أفراد المجتمع، ومثلا عندما يكبر أباؤنا وأمهاتنا ثم لا نستطيع رعايتهم والاهتمام بهم وفق معطيات الحياة اليومية المبنية على العلاقات المادية وضعف العلاقات الأسرية وبركة وجودهم بيننا، فإننا بذلك نوجد وبدون قصد مركزا للقضاء على ما بقي من حياتهم في مثل الملاجئ التي يتحول الإنسان منها إلى ما نسميه "شينا" أو "غرضا" بمعنى أنه إنسان لا قيمة له يوضع على الرف انتظارا للموت ونحن في

واقعنا في أمس الحاجة لهم للعيش بيننا لتحقيق الدفء الأسري ويعزز من ترابط الأخوان والأخوات والأحفاد والأعمام والأخوال إلى آخر القائمة الأسرية التي تفقد تألقها واجتماعها بفقد كبير السن الجامع لهم، ولهذا فإن مثل كبار السن يعتبرون عمود الأسرة وعنصراً أساسياً للقائنها وتحقيق الإنسانية حولها وفيها، وهذا الأمر ينطبق على بقية أفراد الأسرة ومنهم أيضاً على سبيل المثال المعوقون من الأطفال والكبار وأهمية وجودهم ضمن الأسرة لتحقيق الاحتواء وتعزيز البعد الإنساني في التنمية البشرية، ولهذا فإن الالتفات إلى تعزيز وتأسيس التنمية البشرية يعتبر العنصر الأهم في كل التنميات المختلفة التي تقع ضمن مفهوم التنمية الشاملة، ولي ب - إذن الله - عودة لهذا الموضوع لمزيد من الإيضاح في ظل المتغيرات التي نعيشها وتؤثر فينا، وفق الله الجميع لما يحب ويرضى.



! حقوق المستهلك بين المطرقة والسندان

المصدر: جريدة الشرق الأحد 15 ربيع الأول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/01/27/692369>

سمير محمد

لن أكون مبالغاً عندما أجزم جزماً بأن حقوق المستهلك في مجتمعنا مهضومة ومسلوبة ومصادرة من قبل بعض الشركات والتجار والبنوك والجهات الاستثمارية الخاصة والعامة بشتى مجالاتها الاستثمارية التي تستغل المواطن والمقيم بشكل بشع يصل حد الابتزاز والغبن والتدليس، فكثير من التجار والمستثمرين يرفعون الأسعار دون حسيب أو رقيب! ولم يكتف التجار بذلك بل إنهم وبدم بارد يعيثون في المواصلات والمقاييس بالغش في جودة المنتج، إضافة إلى فرضهم عقود إذعان تصب جميع بنودها في مصلحتهم وحماية ممارستهم غير الأخلاقية أو الإنسانية! والمتضرر من كل تلك الممارسات هو المستهلك المغلوب على أمره، فأصبح مسحوقاً بين مطرقة جشع تجار ومستثمرين تخلوا عن مسؤوليتهم الاجتماعية وأحاسيسهم الإنسانية مقابل أن تزيد أرباحهم المتضخمة، وبين سندان سلبية وزارة تجارة غير قادرة على كبح جشع وطمع التجار والمستثمرين، وجمعية حماية المستهلك نسمع لها جعجعة ولا نرى لها طحناً!

ولكي لا يكون كلامي تنظيراً سأسوق لكم أنموذجاً من نماذج الاستغلال، عن البنوك السعودية التي هي من أكثر بنوك العالم فائدة، وتملك أرصدة متضخمة حد التخمة، ولو سألنا أنفسنا ماذا قدمت البنوك السعودية للمواطن والمجتمع السعودي؟ هل عالجت مريضاً، أو أنشأت مدرسة، أو شيدت مستشفى أو أقامت داراً اجتماعية، أو دعمت مشروعاً اجتماعياً أو تطوعياً، أو رياضياً أو جمعية خيرية؟! سنجد أن هم كل هذه البنوك للأسف هو زيادة الفقراء فقراً ورفع أرباحها على حساب الضرر بالمواطن المسكين الذي يئن تحت وطأة قروض مركبة الفوائد مستغلة حاجة المقترض! لا أعلم أين الحس الإنساني والاجتماعي والوطني عند هذه البنوك؟ أين التضامن مع المواطن؟ فهم يمارسون ابتزاز المواطن، ويستغلون ظروف المحتاجين بطريقة بشعة، ويعقود إذعان تصب جميع بنودها في مصلحة البنوك، ولا يراعون فيها الجوانب الإنسانية والاجتماعية، والاقتصادية للمواطن.

لا أعلم متى تدرك العقليات التي تدير هذه البنوك أن العميل هو حجر الزاوية؟ وهو الوقود الحقيقي لها، وبسببه بقيت هذه البنوك تريح مبالغ طائلة دون أن تقدم للعميل أية مميزات أو تنازلات؟ لا بد أن تعلم هذه البنوك أننا في عصر العولمة وفي عصر الاقتصاد الحر، وسوف تدخل في السوق السعودية بنوك أجنبية راقية محترفة، تقدر العميل، عندها سوف تتحول البنوك السعودية إلى دكاكين صرافة لا أحد يقيم لها وزناً، وسوف يتخلى عنها العملاء نكاية بها ويتعاملها الذي كانت تمارسه في زمن الاحتكار الموجود حالياً والذي قارب على الزوال بمشيئة الله.

من المحزن ومن المخجل أن يكون هناك شخص في بنجلادش فاز بجائزة نوبل للسلام اسمه «د. محمد يونس» يؤسس بنك «جرامين بنجلادش» وهو بنك وطني اجتماعي استراتيجيته محاربة الفقر ومساعدة المحتاجين، ولدينا في بلدنا بنوك وطنية ضخمة كل استراتيجياتها بنيت على الجشع، واستغلال حاجة الناس، وزيادة المواطنين فقراً، وحاجة، وديونا! ومضة حقيقة:

عندما يكون المولود مصاباً بنقص في النمو وهشاشة في العظام وبالكساح، فإنه سيكون معتلاً غير قادر على مجابهة الأصحاء، هكذا «جمعية حماية المستهلك» مولود مصاب بالضعف والوهن لعدم وجود دعم مادي أو قانوني أو بشري يجعلها قادرة على مجابهة وكبح جشع التجار والمستثمرين! كذلك لا أبرئ «المستهلك» من المسؤولية فلو سلح نفسه «بثقافة معرفة حقوقه» وقاطع وشهر بكل من يستغله لما تم استغلاله!



بديل السجن جريمة أخرى

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 15 ربيع الاول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130127/Con20130127567799.htm>

محمد بن سليمان الأحيدب

ليس المهم هو تصحيح المديرية العامة للسجون لعبارة (الإزام) القضية ببدائل عقوبة السجن التي وردت في حوار مدير عام السجون اللواء الدكتور علي بن حسين الحارثي مع صحيفة (سبق) الإلكترونية، فنحن نعرف ونذكر أنه لا مدير عام السجون ولا غيره يقصد التصريح بالإزام القضية بأي شيء، وإن كان توضيح المتحدث الرسمي للمديرية العامة للسجون العقيد الدكتور أيوب بن حجاب بن نحيث حول عبارة الإلزام تلك واعتذاره للقضية كانت خطوة أدبية واستدراكا محمودا. الأهم من التصحيح لعبارة (الإزام) هو الإيضاح حول توفر آلية تطبيق بدائل السجن، وهل لدينا أرضية مناسبة لتطبيق تلك البدائل، ومن أهمها أدوات الرقابة الصارمة على المحكوم عليه بعقوبة بديلة؟!.

ليس استعجالا للإجابة على السؤال الهام، ولكن الواقع يقول إننا نفقد الكثير من أدوات تنفيذ مثل هذا الاقتراح، فنحن نعاني الآن من ضعف الرقابة وضعف الخطوات الاستباقية لمنع الجريمة (باستثناء جرائم الإرهاب التي برعنا في مكافحتها)، لكن الجرائم الأخرى كالعنف والانتقام وسرقة المنازل والسطو المسلح وسرقة السيارات حتى من قبل مراهقين للتفحيط.. جرائم لم ننجح بما يكفي في فرض الرقابة عليها ومكافحتها، فكيف بتطبيق بدائل السجن التي تحتاج إلى أدوات دقيقة وأرضية عريضة وممكنة لمراقبة سلامة تنفيذها؟!.

مشكلتنا - يا إخوان - أننا نريد أن نطبق بعض الخطوات والإجراءات التي نراها في دول متقدمة، ونحن لم نتقدم بعد!!، ونريد أن نقلد بعض الأفكار الناجحة لدى أمريكا - مثلاً، دون أن نوفر لها سبل النجاح التي وفرتها أمريكا أو غيرها. الإلزام الأهم مهنيًا ومنطقيًا هو أن يوضح لنا مدير عام السجون ما هي الضمانات والأدوات والإمكانات المتوفرة لتطبيق بدائل السجن دون أن نعرض من هم خارج السجن لخطر أشد!!.

وزارتنا العمل والتجارة .. وزيادة الأسعار

المصدر: جريدة عكاظ السبت 14 ربيع الأول 1434 هـ - 26 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130126/Con20130126567623.htm>

أسامة أحمد السباعي

قال مسؤول في وزارة العمل إن قرار رفع مرتب الموظفين السعوديين في القطاع الخاص ينبغي ألا يقل عن 3000 ريال وإنه لن يترتب على ذلك رفع أسعار السلع.

إذا كانت الأسعار في تصاعد مستمر منذ أمد...متحرية أي إجراء يوقف هذا التصاعد، فهل يخضع التجار فيقبلوا ثبات الأسعار إلى ما وصلت إليه بعد أن يكتمل تطبيق قرار الـ (3000 ريال) كحد أدنى لراتب العامل في القطاع الخاص..بعد أن كان يتقاضى نصف هذا المبلغ، وربما أقل منه؟

أم تراهم (أي التجار) سبحملون زيادة الأسعار على جيوب المستهلكين.

في هذا السياق تبرز أماننا أسئلة إلى وزارة العمل:

؟ هل بمقدور وزارة العمل إقناع وزارة التجارة أن زيادة رواتب موظفي القطاع الخاص من السعوديين إنما قررت لتكون لهم أمانا من الفقر.

؟ أليس من الوطنية والإنسانية عدم إرهاب هؤلاء الموظفين وتحميلهم تكاليف زيادة الأسعار، فيدفعوا من اليسار ما حصلوا عليه من اليمين، وكأنك يا زيد ما غزيت!

؟ هل تستطيع وزارة التجارة بقوتها الرقابية ووجاهتها الإدارية أن تكبح جماح التجار...فتحول دون إقرار أي زيادة في أسعار سلعهم؟

أسئلة تحتاج الإجابة عليها إلى تنسيق وتعاون بين هاتين الوزارتين. فهل نسمع قريبا عن هذا التنسيق والتعاون بين هذين الصرحين؟

من ورقة التقويم

أول من خلق الله..القلم. أول جبل وضع على الأرض ... «أبو قبيس». أول مسجد وضع..المسجد الحرام..أول ولد آدم..قابيل. أول من بنى مسجدا في الإسلام عمار. أول من سل سيفا في الإسلام..الزبير. أول من جمع القرآن..أبو بكر. أولى الآيات..طلوع الشمس من مغربها.

مؤسسات التعليم العالي وخدمة المجتمع

المصدر: جريدة الوطن السبت 14 ربيع الأول 1434 هـ - 26 يناير 2013م

<http://alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=15297>

عامر عبد الله الشهراني

الوظيفة الثالثة الأساسية للجامعة هي خدمة المجتمع، وعند الحديث عن هذه الوظيفة ومدى تحقيق أهدافها في مؤسسات التعليم العالي، نجد أن هناك تفاوتاً كبيراً بين هذه الجهات في مستوى ودرجة تقديم الخدمات المجتمعية، مع أن توقعات المجتمع وأفراده في هذا المجال عالية جداً، ولكن واقع ما يقدم من أنشطة موجهة للمجتمع لا يتوافق مع التوقعات المجتمعية. فنجد أن أغلب الجامعات توكل تنفيذ الفعاليات الموجهة للمجتمع - إن وجدت - لعمادات خدمة المجتمع والتعليم المستمر، وما يتم في كثير من الأوقات من أنشطة في هذا المجال، ما هي إلا اجتهادات فردية يقوم بها المسؤول الأول في هذه الوحدة، فليست هناك خطط إستراتيجية واضحة المعالم ومبنية على أسس علمية لهذا الجانب الأساسي، الذي يمثل الثلث من مهام ومسؤوليات الجامعة. وفي غياب التخطيط السليم لا نتوقع أن تقوم الجامعة بخدمة المجتمع بالشكل المطلوب.

العنصر الآخر المهم في هذا الجانب، هو أن عمادات خدمة المجتمع والتعليم المستمر اتجهت بدرجة كبيرة لتقديم الأنشطة مثل الدورات التدريبية مدفوعة الثمن، وركزت عليها بدرجة كبيرة، مع أنني أدرك أنها جزء من خدمة المجتمع بمقابل لمن يرغب في التطوير، أو الحصول على المزيد من المعارف أو المهارات في مجالات مختلفة، ولكن هناك جوانب أخرى للجامعات لم تضمنها داخل مناشطها، ولم يكن بُعد خدمة المجتمع حاضراً فيها بشكل واضح، ومن يتابع كثيراً من جامعاتنا يجد أنها أصبحت مثل بعض الإدارات الحكومية، التي ينتهي عملها بنهاية الدوام الرسمي إلى اليوم التالي، أو كمدارس التعليم العام التي ينتهي اليوم الدراسي فيها بنهاية الحصّة الأخيرة. وهنا أقول: أين جامعاتنا من الجامعات في الدول المتقدمة التي لا تنام الليل، وتعمل على مدار الساعة، وتجذب الحركة فيها مستمرة، ونجد أن المعامل البحثية تعمل طوال اليوم، والمكتبات الجامعية مفتوحة لروادها من الطلاب لساعات طويلة، وتعمل أغلب الكليات ووحدات الجامعات في الفترات المسائية في تنفيذ الأنشطة اللامنهجية والخدمية الموجهة للمجتمع؟ أما جامعاتنا فبعد نهاية الدوام الرسمي في الغالب لا تجد حركة بها إلا فيما ندر من بعض المقررات المجدولة في الفترة المسائية، أو طلاب التعليم الموازي الذي ظهر في هذه الأيام في عدد من الجامعات، أما الفعاليات الأخرى فهي شبه غائبة.

لذا فقد يكون من المناسب أن يتم تطوير خطط إستراتيجية تنفيذية لخدمة المجتمع لكل جامعة، مواكبة للخطة العامة للجامعة، تعمل على تحقيق رؤيتها ورسالتها وأهدافها، على أن يتم تطوير هذه الخطة بناء على احتياجات المجتمع وتطلعاته، وأن تشتمل على أنشطة وفعاليات وبرامج متنوعة، بحيث تشمل دورات تدريبية قصيرة المدى، ولقاءات وحلقات نقاش، ومحاضرات لجميع الفئات العمرية، للرجال والنساء ودون مقابل. أما ما يقدم في الوقت الحاضر فقد يكون مقصوراً على دورات تدريبية موجهة لفئات عمرية محددة، وبمقابل مادي، كما أن الفعاليات الأخرى غائبة، ولذلك من الضروري أن تكون هناك لجنة في كل جامعة تعمل على تحديد الأنشطة التنفيذية وفق الخطة الإستراتيجية لخدمة المجتمع، ويكون ذلك وفقاً لجدول زمني محدد، تضمن التنوع سواء في الفئات المستهدفة أو الأنشطة التي تلائم احتياجات المجتمع، وتساهم في حل بعض مشكلاته، وهذا يتطلب أن تشمل الأنشطة الجوانب الثقافية والدينية والترفيهية، والصحية، والعلمية، والبيئية والاقتصادية، والتقنية.. وغيرها من المجالات على أن يتم تقييم هذه الأنشطة في مراحل مختلفة من التنفيذ.

كما أنه من الضروري أن تدرك الجامعات، أن كل ما تقوم به من أنشطة تعليمية أو بحثية أو في مجال خدمة المجتمع، يجب أن تصب في النهاية في خدمة المجتمع بمختلف مستوياته وشرائحه، وهناك مجال لا بد من تفعيله خاصة فيما يقدم للمجتمع، وهو مشاركة الطلاب من مختلف الكليات في التخطيط والتنفيذ لبعض الفعاليات؛ لأن مشاركة الطلاب قد يكون لها دور أساسي في نجاح هذه الفعاليات، ولها جوانب إيجابية على الطلاب أنفسهم، ولا يقتصر التنفيذ أو التخطيط على أعضاء هيئة التدريس أو إداريي الجامعات، فالطلاب هم مكون أساسي من مقومات الجامعة البشرية، ولا بد من الاستفادة

مما لديهم بشكل مباشر، وعندما تحقق الجامعة أهداف خدمة المجتمع، فإنها بذلك تكون أقرب للمجتمع، وتخرج عن العزلة والبعد اللذين يعيشهما كثير من هذه الجامعات.

ملتقى الشرطة العربية يدعو لاستراتيجية وطنية لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 13 ربيع الأول 1434 هـ - 25 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130125/Con20130125567190.htm>

فارس القحطاني (الرياض)

أوصى الملتقى العلمي الثاني للشرطة العربية تطبيقات حقوق الإنسان في الأجهزة الأمنية، بضرورة الدعوة إلى زيادة زرع الثقة بين الأجهزة الأمنية والمواطنين من خلال تكثيف الحملات الإعلامية واللقاءات العلمية والإعلامية. ودعا الملتقى الذي نظّمته جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ممثلة في إدارة العلاقات العامة والإعلام بالتعاون مع وزارة الداخلية البحرينية تحت رعاية وزير الداخلية البحريني الفريق الركن الشيخ راشد بن عبدالله آل خليفة على مدى أربعة أيام في المنامة لضرورة الاهتمام بتطبيقات حقوق الطفل والمرأة وذوي الإعاقة، ومنع الاتجار بالبشر وتحريم التعذيب بجميع أشكاله، والعمل على اعتماد استراتيجية وطنية لحفظ حقوق الإنسان ووضع آليات تنفيذها بكل دقة وموضوعية، والتأكيد على أهمية تأسيس منظمات مجتمع مدني متخصصة في مجالات حقوق الإنسان وتطوير منظومة القوانين والأنظمة التي تنظم عملها، والعناية بنشر ثقافة حقوق الإنسان في ضوء المفاهيم والمعاني الإسلامية وما يوافقها من القوانين الأممية.

وجاء في توصيات الملتقى كذلك ضرورة الفصل بين الموقوفين احترازا والمحكومين حكما نهائيا في السجون، وأهمية وجود مجلس لحكماء الشرطة العربية ليصبح نواة لمجلس عالمي لحكماء الشرطة، وزيادة الاهتمام بتدريس مادة حقوق الإنسان في جميع مناهج الدورات التدريبية في الأجهزة الأمنية، مع التأكيد على ضرورة احترام مبدأ الأديان وسيادة القانون.

وأكد مساعد وزير الداخلية المصري لقطاع حقوق الإنسان اللواء حسين فكري أحمد في كلمة ألقاها نيابة عن المشاركين خلال الحفل الذي أقيم بمناسبة اختتام أعمال الملتقى أهمية الملتقى، مرحبا بالنتائج والمخرجات التي تحققت، معربا عن ترحيب وزارة الداخلية المصرية وتعاونها مع جهود جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية في مختلف المجالات. بعدها ألقى مساعد أمر الأكاديمية الملكية للشرطة بدولة البحرين العقيد الركن الدكتور حمد بن محمد آل خليفة كلمة عبر فيها عن تقدير الأكاديمية ومنسوبيها للجهود التي تبذلها جامعة نايف لتحقيق الأمن بمفهومه الشامل، مؤكدا حرص الأكاديمية على تطبيق حقوق الإنسان من خلال المقررات الدراسية والمحاضرات التوعوية لطلابها ومنسوبيها، معربا عن أمله في أن تحظى التوصيات بالتطبيق العملي على أرض الواقع.

ثم ألقى مدير إدارة العلاقات العامة والإعلام بالجامعة الدكتور خالد بن عبدالعزيز الحرفش كلمة بين فيها أن الملتقى خرج بتوصيات مهمة سيكون لها الأثر الفاعل في ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان وصيانتها وتطوير آليات تحقيقها وبسطها، معربا عن شكره لوزارة الداخلية البحرينية على حسن الاستقبال وكرم الضيافة.

عقب ذلك ألقى رئيس الأمن العام بمملكة البحرين اللواء طارق الحسن كلمة نوه فيها بالجهود التي تبذلها الجامعة لتحقيق الأمن العربي وتعاونها الدائم والمتواصل مع أجهزة الأمن العربية لتطوير قدراتها ورفع كفاءة منتسبيها، مؤكدا أهمية تطبيقات حقوق الإنسان في أجهزة الشرطة.

لجنة حقوق الانسان في الكويت: أغلبية "البدون" لا يستحقون الجنسية

المصدر: جريدة الخليج الاحد 15 ربيع الاول 1434 هـ - 27 يناير 2013م

<http://www.alkhaleej.ae/portal/a594a1ae-7fd8-4739-8fa1-0a0d5c2bfa53.aspx>

الكويت - الحسيني البجلاتي:

قبل اجتماعها المقرر، اليوم، انتقدت لجنة حقوق الإنسان والبدون في الكويت على لسان مقررها النائب طاهر الفيلاوي ممارسات يتركبها بعض غير محدد الجنسية "عبر مظاهرات لا تنفع"، مؤكدة أن "أغلبية البدون لا يستحقون الجنسية لأن الشروط لا تنطبق عليهم"، بينما تدعى عدد من النواب السابقين إلى التنديد بما يتعرض له الناشط في حقوق "البدون" عبدالحكيم الفضلي .

وقال الفيلاوي: "ستجتمع اللجنة مع وزير العدل شريدة المعوشرجي ومدير بيت الزكاة لمناقشة المساعدات التي تقدم لفئة البدون وآلية الصرف لهذه المساعدات المالية"، وأشار إلى أن "المظاهرات ليست الطريقة لمعالجة قضية البدون، فهناك ثبوتيات تؤكد أن ثلاثة أرباعهم لا يستحقون الجنسية لأنهم غير مستوفي الشروط"، ودعا وزارة الداخلية إلى "التحلي بضبط النفس مع المعتصمين سواء من البدون أو كرامة وطن، فهم أبناؤنا ولا نرضى أن يمسهم سوء"، وأوضح "أتمنى أن يلتزم المعتصمون بالقانون، بطلب التصريح لاعتصامهم وعدم عرقلة السير، لأننا نؤمن بحق الفرد في إبداء رأيه بالأسلوب الذي لا يضر الناس، بهذه الطريقة تفوتون الفرصة على من يصطاد في الماء العكر".

وأكد النائب هاني شمس أن "التعامل الأمني مع اعتصامات البدون لن يجدي نفعاً، وعلى الحكومة أن تتخذ إجراءات عملية ملموسة لعلاج مشاكلهم العالقة من حيث إعطاؤهم حقوقهم المدنية والإنسانية أولاً، وتجنيب المستحقين منهم ثانياً"، ورأى أن "دون ذلك فإن كرة الثلج هذه ستستمر في التضخم"، موضحاً أن "الحلول واضحة ولكنها بحاجة إلى قرار سياسي حاسم".

وأشار إلى أن "تتعامل وزارة الداخلية القمعي مع تجمع البدون في تيماء مرفوض، ونطالب بضرورة التعامل العقلاني مع قضيتهم الإنسانية"، واستنكر وبشدة تعامل وزارة الداخلية معهم، وقال: "بدلاً من التعامل العقلاني مع هذه القضية الإنسانية وإيجاد حلول جذرية لطى هذا الملف نهائياً، تأتي الحكومة للتعامل بمنهج قمعي قاس يزيد تفاقم المشكلة وتعقدها".

وتدعى عدد من النواب السابقين إلى التنديد بما يتعرض له الناشط في حقوق البدون عبدالحكيم الفضلي، حيث أكد النائب السابق مسلم البراك أن ما يتعرض له الفضلي في السجن غاية في الإجحاف والظلم الإنساني وكل ذنبه أنه طالب لفئة البدون بالحد الأدنى من الحق الإنساني . وتساءل: هل ما تعرض له الفضلي الآن هو جزء كل من يقوم بهذا الفعل، حياة عبد الحكيم وما تتعرض له من مخاطر هي مسؤولية حكومية وعلى وجه التحديد وزارة الداخلية .

من جهته، أكد النائب السابق علي الدقباسي أن ضرب البدون ظلم، وطريقة معالجة قضيتهم ليست بالقابل الدخانية والمطاعاة ووعود الحكومة غير المجدية، بل بإنصافهم بقرارات إنسانية .

وقال: أتمنى أن ينهي الشاب عبدالحكيم الفضلي إضرابه عن الطعام، وأن يحظى سريعاً بالعناية الطبية الفائقة حفاظاً على صحته وليتسنى له المطالبة بحقوقه .

من جانبه دان اتحاد المدونين البدون في بيان لهم قيام قوات الأمن ظهر الجمعة الماضية بقمع تجمع سلمي للكويتيين البدون في منطقة تيماء سمي ب(جمعة الصحوة)، مطالبين بحق المواطن ومتضامنين مع الناشط المهندس عبدالحكيم الفضلي المضرب عن الطعام في السجن المركزي .

أفغانستان: التحول إلى الدفع الإلكتروني يساهم في معالجة الفقر ويعزز النمو

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 16 ربيع الأول 1434 هـ - 28 يناير 2013م

<http://alhayat.com/Details/476815>

واشنطن - «نشرة واشنطن»
ينتظر أن يساهم قرار أفغانستان الانضمام إلى برنامج «تحالف أفضل من النقد»، في معالجة الفقر وتعزيز النمو الاقتصادي. ويسعى التحالف الذي شاركت في تأسيسه «الوكالة الأميركية للتنمية الدولية» مع «مؤسسة بيل وميليندا غيتس» و «مؤسسة سبتي» و «مؤسسة فورد» و «شبكة أوميدبار» و «صندوق الأمم المتحدة لتنمية الرساميل»، و «شركة فيزا»، إلى تمكين الناس من التحول من الدفع نقداً إلى الدفع الإلكتروني. وأشارت الوكالة في مؤتمر صحفي إلى أن التحول إلى الدفع الإلكتروني في البرامج التي توزع المساعدات النقدية أو العينية على الناس، يمكن أن يؤدي إلى تحقيق وفرة اقتصادية كبيرة في التكاليف والشفافية والأمن، والنمو الاقتصادي، فعلى سبيل المثال، وجد تقرير صدر أخيراً عن «البنك الدولي» أنه يمكن الحكومات توفير 75 في المئة من التكاليف من خلال التحول إلى برامج الدفع الإلكتروني. واستناداً إلى «الوكالة الأميركية للتنمية الدولية»، هناك اليوم 2.5 بليون شخص مستبعدون من القطاع المالي الرسمي، والنسبة تزيد حدة في العالم النامي، إذ تستبعد نسبة 80 في المئة تقريباً من الفقراء. وبالنتيجة، لا يتوافر لمعظم العائلات الفقيرة أي خيار سوى العيش في شكل شبه كامل في اقتصاد يقتصر على استعمال النقد، ما يجعل من الأصعب كثيراً على هؤلاء الوصول إلى الخدمات المالية، كالحسابات المصرفية والادخار للمستقبل، وبناء الأصول المالية، أو الحصول على اعتمادات.

وأشارت «الوكالة الأميركية للتنمية الدولية» إلى أن الدفع الإلكتروني قد يولد الفوائد الدائمة للناس من خلال فتح أبواب فرص الوصول إلى الخدمات المالية الرسمية والشروع بتطوير الأصول المالية والادخار. وأكدت أن هناك حاجات لازمة وفرصاً متاحة للانتقال من الدفع النقدي إلى الدفع الإلكتروني في أفغانستان. وهناك حالياً نحو مليون موظف يعملون لدى الحكومة الأفغانية لا يستطيعون استلام رواتبهم إلكترونياً. وتملك نسبة تقل عن خمسة في المئة من الأفغان حسابات مصرفية.

وتتشارك وزارة المال الأفغانية مع وزارة التعليم وجمعية مشغلي أنظمة النقد النقال، في تنفيذ مشروع رائد لدفع رواتب المعلمين، يهدف إلى زيادة عدد الحسابات المصرفية والمدفوعات الإلكترونية للرواتب. وتدير الحكومة الأفغانية أيضاً مشروعاً للدفع في كابول من خلال الهاتف النقال يستهدف مئة ألف مستهلك للطاقة الكهربائية. وتملك نسبة 60 في المئة تقريباً من جميع الأفغان هواتف نقالة وتعيش نسبة 83 في المئة من سكان البلد في مناطق تغطيها شبكات الهاتف النقال. في هذا المجال، قال المدير العام للخزينة، محمد أقاح: «يسعدنا الانضمام إلى نظام تحالف أفضل من النقد، كعضو ملتزم لإنجاز عملية الانتقال من نظام الدفع النقدي إلى نظام الدفع الإلكتروني». وأردف قائلاً: «إننا ندرك قيمة تسريع استخدام نظام الدفع الإلكتروني للأمن كحل يمكنه تعزيز الشمول المالي للناس، وزيادة الشفافية، وإيجاد عالم أكثر أماناً للنساء وعائلاتهن».

بدورها، أشادت مديرة برنامج «تحالف أفضل من النقد» روث غودوين غروين، بأفغانستان «لقاداتها والتزامها بتمكين الناس، من خلال الانتقال إلى نظام الدفع الإلكتروني». وأضافت: «على رغم الفوائد الكثيرة للمدفوعات الإلكترونية، فإن هذا التحول يتطلب موارد وخبرات تقنية، ونحن نتطلع قداماً إلى تأمين هذه المتطلبات من خلال شراكتنا مع أفغانستان».

إقرار قانون مكافحة الإغراق وعكاظ تنشر بنوده

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 17 ربيع الأول 1434 هـ - 29 يناير 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130129/Con20130129568506.htm>

علي الدويحي (جدة)

ترك (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، تحديد عقوبات الممارسات المخالفة له إلى اللائحة التنفيذية التي ستصدر لاحقاً.

وشكل النظام الذي حصلت «عكاظ» على نسخة منه لجنة دائمة للنظر في المخالفات، ويتكون النظام من 17 مادة والهدف منه مكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية من خلال قيام دول المجلس باتخاذ التدابير اللازمة ضد تلك الممارسات في التجارة الدولية والموجهة إليها من غير الدول الأعضاء التي تتسبب بضرر للصناعة الخليجية أو تهدد بوقوعه أو تعيق قيامه، والتي تشمل على وجه التحديد في مجالات (الإغراق والدعم والزيادة غير المبررة في الواردات).

وبين النظام في مادته الثانية أن المقصود بتدابير مكافحة الإغراق هو الإجراءات والتدابير التي تتخذ لمواجهة الحالات الناشئة عن الإغراق، والتدابير التعويضية هي الإجراءات التي تتخذ لمواجهة الدعم المحظور أو الدعم القابل للتقاضي، والتدابير الوقائية هي التدابير التي يتم اتخاذها في حالة الزيادة غير المبررة في الواردات.

وأشار النظام إلى أن فرض تدابير مكافحة الإغراق أو التدابير التعويضية على السلع المستوردة للدول الأعضاء يكون متى ثبت أن السلعة موضوع التحقيق تسببت في الإغراق أو تم تقديم دعم لها وألحقت ضرراً مادياً بصناعة خليجية قائمة أو هددت بوقوع مثل هذا الضرر أو كان من شأنها التسبب في إعاقة إقامة صناعة خليجية، وعلى السلع المستوردة للدول الأعضاء متى ثبت أن السلعة موضوع التحقيق تورد إلى السوق الخليجية في حالة الزيادة غير المبررة في الواردات؛ سواء بشكل مطلق أو نسبي مقارنة بالإنتاج الخليجي وفي ظل أوضاع من شأنها أن تلحق ضرراً جسيماً بالصناعة الخليجية التي تنتج سلعا مماثلة أو منافسة بشكل مباشر أو تهدد بإلحاق مثل هذا الضرر.

وفي ما يتعلق بالتدابير المؤقتة، أجاز النظام في ظل الظروف العاجلة التي قد يترتب على التأخير فيها إلحاق ضرر يتعذر إصلاحه، اتخاذ تدابير مؤقتة وفقاً للشروط والأوضاع المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية.

أما ما يتعلق بالتدابير النهائية يجوز فرض تدابير نهائية لمواجهة الإغراق أو الدعم أو الزيادة غير مبررة في الواردات عندما يثبت بصفة قاطعة من التحقيق وجود الإغراق أو تقديم الدعم أو الزيادة غير المبررة في الواردات، وأن المصلحة العامة للدول الأعضاء تقتضي اتخاذ مثل هذه التدابير، كما يجوز إيقاف أو خفض هذه التدابير أو زيادتها.

أشكال التدابير

يجوز أن تأخذ تدابير مكافحة الإغراق والتدابير التعويضية وإجراءات الحماية الوقائية أي شكل بما في ذلك فرض الرسوم الجمركية أو القيود الكمية أو الشكليات.

وحدد النظام إجراءات الشكوى والتحقيق بأن يكون حفظ الشكوى أو اتخاذ إجراءات بدء التحقيق أو إنهاؤها واتخاذ أية تدابير مؤقتة أو قبول تعهدات الأسعار بقرار من اللجنة الدائمة وفقاً لما تقرره اللائحة التنفيذية.

وحدد تشكيل اللجنة الدائمة من ممثلي حكومات الدول الأعضاء، ويكون رئيس وفد كل دولة بمستوى وكيل وزارة أو من ينوب عنه، ويشترط فيمن ينوب عنه أن يكون متمتعاً بالصلاحيات المقررة لوكيل الوزارة، وتكون رئاسة اللجنة الدائمة حسب نظام الرئاسة في مجلس التعاون.

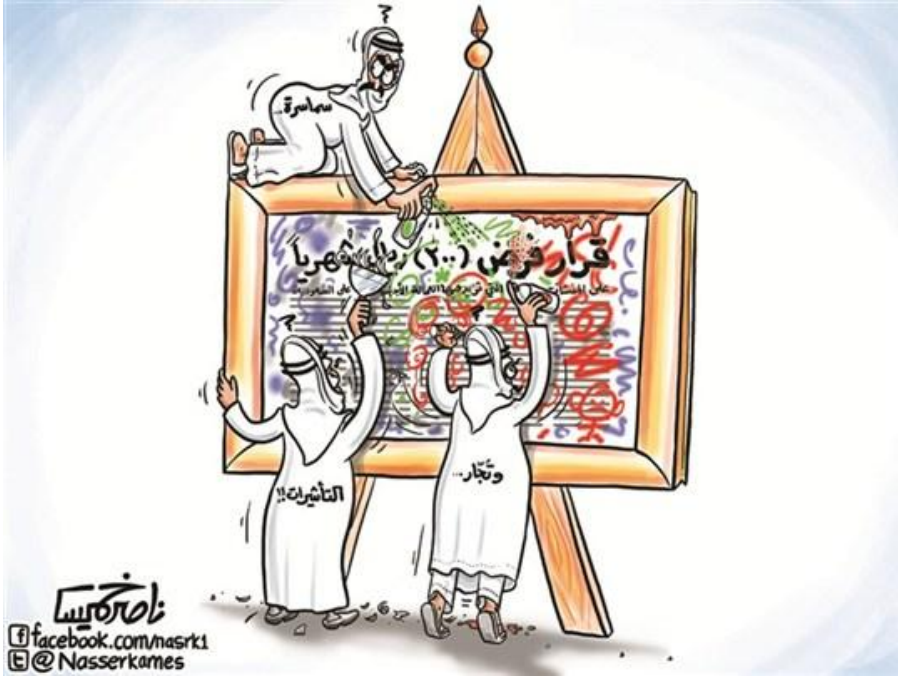
وتبين اللائحة التنفيذية قواعد تشكيل اللجان والسكرتارية وبيان الأحكام التفصيلية والإجرائية لمكافحة الممارسات الضارة بالتجارة الدولية الموجبة ضد دول المجلس من الدول غير الأعضاء فيه مع بيان النماذج والأوراق والمستندات اللازمة لتحقيق هذا الغرض، كما يبين النظام الداخلي للجنة نظام العمل فيها ومكان مواعيد اجتماعاتها العادية والاستثنائية والأغلبية اللازمة لصحة انعقادها وإصدار قراراتها والأحكام المتعلقة بنفاذ هذه القرارات.

وحدد اختصاصات اللجنة إضافة إلى اختصاصات اللجنة الدائمة المشار إليها في مواد أخرى من هذا القانون، تمارس اللجنة الدائمة، وعلى الأخص ما يلي:

- 1- اتخاذ التدابير والإجراءات المطلوبة وفقاً لأحكام هذا القانون (النظام) بما في ذلك فرض الإجراءات المؤقتة وقبول التعهدات السعوية.
 - 2- تشكيل اللجان بما فيها لجان التحقيق، وإنشاء الوحدات الإدارية المتخصصة في مكافحة تلك الممارسات، وفقاً لللائحة التنفيذية، ولها في سبيل ذلك التشاور وطلب المعلومات من أي مصدر تراه مناسباً.
 - 3- اقتراح فرض الرسوم النهائية لمكافحة الإغراق والرسوم التعويضية النهائية لمكافحة الدعم ورفعها إلى اللجنة الوزارية واقتراح فرض التدابير الوقائية النهائية لمكافحة الزيادة غير المبررة في الواردات.
 - 4- تقديم المشورة والدعم الفني للمنتجين الخليجيين الذين يواجهون دعاوى تتصل بالإغراق أو الدعم أو الحماية الوقائية في دول أخرى ومتابعة سيرها.
 - 5- العمل على نشر الوعي وتنمية المعرفة في الدول الأعضاء بمفاهيم الإغراق والدعم والحماية الوقائية.
 - 6- اقتراح الحلول المناسبة لما قد ينشأ بين الدول الأعضاء من منازعات متعلقة بتفسير هذا القانون (النظام).
 - 7- إقرار النظام الداخلي.
 - 8- المشاركة في أنشطة المنظمات والمحافل الدولية ذات الصلة.
 - 9- إنشاء ما قد تستدعي إليه الحاجة من لجان فرعية.
 - 10- أية اختصاصات أخرى توكل إليها في اللائحة التنفيذية.
- وأشار إلى أن لجنة التعاون الصناعي تختص باتخاذ القرارات النهائية في المسائل التالية:
- 1- اعتماد التدابير النهائية المتعلقة بمكافحة الإغراق أو التدابير التعويضية أو الحماية الوقائية أو وقف هذه التدابير أو إنهائها أو زيادتها أو خفضها.
 - 2- تسوية المنازعات التي تنشأ بين الدول الأعضاء من تفسير أو تنفيذ هذا القانون (النظام).
 - 3- إقرار اللائحة التنفيذية.
 - 4- النظر في التظلمات المتعلقة بالقرارات الصادرة بتنفيذاً لأحكام هذا القانون (النظام).
- وفي ما يتعلق بالجزاءات ترك النظام تحديدها اللائحة التنفيذية وكيفية احتسابها.



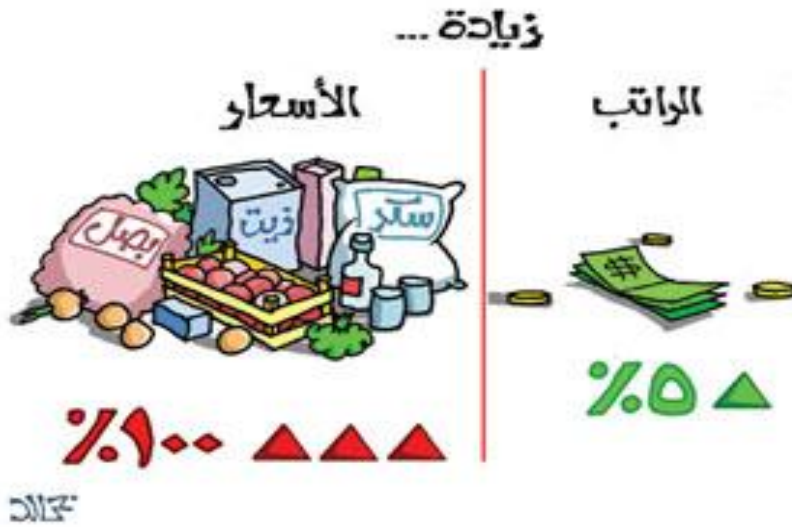
كاريكاتير

خطأ! خطأ!  ناصر كاميس facebook.com/nasrk1 @Nasserkames	الحياة AL HAYAT المصدر: جريدة الحياة السبت 14 ربيع الأول 1434 هـ - 26 يناير 2013 م http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/476217
خطأ!  الحافي	الجزيرة AL-JAZIRAH BPA member المصدر: جريدة الجزيرة السبت 14 ربيع الأول 1434 هـ - 26 يناير 2013 م http://www.al-jazirah.com/2013/20130126/cartoon.htm?pic=haged.jpg&name=%E5%C7%CC%D%C%CF&sms=6567



المصدر: جريدة الجزيرة الاحد
15 ربيع الاول 1434 هـ - 27
يناير 2013 م

<http://www.al-jazirah.com/2013/20130127/cartoon.htm?pic=fah.jpg&nam=%DD%E5%CF%20%C7%E1%CC%C8%ED%D1=%ED&sms>



المصدر: جريدة الوطن الاحد
15 ربيع الاول 1434 هـ - 27
يناير 2013 م

<http://alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=4352>



AL-JAZIRAH
الجزيرة
BPA member

المصدر: جريدة الجزيرة الاثنين
16 ربيع الاول 1434 هـ - 28
يناير 2013 م

<http://www.al-jazirah.com/2013/20130128/cartoon.htm?pic=haged.jpg&nam=%E5%C7%CC%DC%CF&sms=6567>



AL HAYAT
الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاثنين
16 ربيع الاول 1434 هـ - 28
يناير 2013 م

<http://alhayat.com/Cartature/Enlarge/476850>



